



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

الآيات النازلة في أبي بكر الصديق رضي الله عنه «جمعاً ودراسة»

إعداد الدكتور

محروس رمضان حفطي عبد العال

قسم التفسير وعلوم القرآن - كلية أصول الدين والدعوة
بأسيوط - جامعة الأزهر - أسيوط - مصر

الآيات النازلة في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) "جمعاً ودراسة"

محروس رمضان حفظي عبد العال

قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين والدعوة بأسسيوط، جامعة الأزهر، أسسيوط، مصر

mahrousr Ramadan 2 @azhar.edu.eg

البريد الإلكتروني:

ملخص البحث:

هدفت الدراسة إلى كشف اللثام عن أسباب النزول النازلة في الصحابي الجليل أبي بكر (رضي الله عنه)، ورد بعض الأباطيل والترهات التي يتشبهت بها الجاهلون في هذا الباب، ونفض ركامها بالمنهج العلمي القويم.

استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والنقدي في هذا البحث عن طريق جمع أسباب النزول الواردة في أبي بكر (رضي الله عنه) مع الحكم عليها صحةً وضعفاً، ثم دراستها دراسة تفسيرية مع توجيهها توجيهاً صحيحاً، مستخدماً قواعد التفسير وأصوله المعتمدة عند أهل هذا الفن، محتكماً إلى أقوالهم عند الاختلاف.

اشتمل البحث على مقدمة وثلاثة مباحث، وخاتمة.

- **المبحث الأول:** ومضة مع أسباب النزول، ويحتوي على: تعريف أسباب النزول، أهمية دراستها، وموقف الحداثيين من سبب النزول.
- **المبحث الثاني:** التعريف بأبي بكر (رضي الله عنه) من حيث: نسبه، اسمه، مولده، صفته، فضله، بيعته، وفاته.
- **المبحث الثالث:** الآيات النازلة في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، وقد صحح منها «ست آيات»، وثبت ضعف «اثنتي عشرة آية» سنداً ومتناً.
- **الخاتمة:** تتضمن أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في هذه البحث. نبت أهم المصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: الآيات - الصديق - النزول - جمعاً - دراسة.

The Verses in the Holy Qura'n about the friend of the prophet Abou Bakr Al – Siddique may God be pleased with him «Acollection and research»

Mahrous Ramadan Hefzy Abd Aal

Department of interpretation and sciences of the Holy Quran,
Faculty of religion Fundamentals and Advocacy,
Assiut, AL-AZhr University, Assiut, Egypt.
E Mail: mahrousr Ramadan 2 @azhar.edu.eg

Abstract:

This research aimed to uncover the reasons for revelation of some Verses of the Holy Quran about the great follower and friend of the prophet, I mean: Abou Bakr Al-Siddique may Allah be pleased with him and replying to the falsehood and lies claimed by some ignorant people in this regard destroying the bases of these lies using the right scientific method.

The researcher used the critical inductive approach in This research through collecting the causes of revelation mentioned about Abou Bakr may Allah be pleased with him identifying the range of truth or weakness concerning their interpretation, studying them in an explanatory way and directing them in the right path using the rules and fundamentals of interpretation that are considered the most credible and reliable among the men of this science depending on them in case of any disagreement. This research includes an introduction and three research quests and a conclusion.

• **The first quest:** aglimbs about the reasons for revelation, and it contains: the definition of the reasons of revelation, the importance of their study, and The situation of the skeptic modernists from the causes of revelation of the holy Quran.

- **The second quest:** defining the friend of the prophet Abou Bakr may Allah be pleased with him concerning: His origins or kinship, name, birth, qualities and merits Also electing him as a khalif and his death.
- **The third quest:** The Verses of the Holy Quran about Abou Bakr Al - Siddique may Allah be pleased with him and the most credible of them are six and the most weak of them are twelve Verses whether the words or the reliable grounds.
- **The conclusion:** includes the most important results and recommendations of the research.

The References are enrolled.

Keywords: The Verses - Al - Siddique or the True Believer – Revelation – Collection - Study.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَالَةٌ

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، عمَّ بحكمته الوجود، وشمل برحمته كل العبيد، أحمده وأشكره بكل لسان محمود، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له البرُّ الودود، وعد من أطاعه بالعزَّة والخُلود، وتوعَّد مَنْ عصاه بالنار ذات الوقود، وأصلِّي وأسلم على نبيِّه (ﷺ) صاحب المقام المحمود، والحوض المورود، واللواء المعقود، وعلى أصحابه الرُّكع السُّجود، ومَنْ تبعهم بإحسان من المؤمنين الشُّهود إلى أن يقوم النَّاس للحساب الموعود، أمَّا بعد،،،

فقد اقتضت سنة الله الكونيَّة، وحكمته العليَّة أن جعل لكل شيء سبباً، فلا يقع في ملكه حدث إلا ويسبقه مقدمات وإرهاصات تنبئ إلى وجوده، وتشير إلى وقوعه ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾^(١)، فكان نزول القرآن سبب سعادة البشريَّة، وخروجهم من الظلمات إلى نور الحُرِّيَّة، والعُروج إلى ربِّ البريَّة، وسلك في ذلك طريقة تربوية مؤثرة - لا تحتل الجدل والمراء - حين قدَّم للإنسانيَّة توجيهاته وإرشاداته متَّصلة بالوقائع والأحداث، أو جواباً عن الأسئلة والاستشكالات، فأمتزجت أوامره ونواهيه بالتطبيق العملي فور نزولها، وإبان ولادتها، فكان ذلك أدعى لحفظها وعدم نسيانها، وتجدد صلاحيتها عبر كل زمان ومكان.

ولقد كان علم «أسباب النزول» محط اهتمام العلماء قديماً وحديثاً حتى عدَّ من الشُّروط المفروضة لمن رام تفسير كتاب الله تعالى، وهو الطريق المعبَّد،

(١) الأحزاب: (٦٢).

والمفتاح الأكَّد، والمعول عليه في فهم دلالات مُرادِه، وكشف حقائقه، والتقاط دُرره، واستخْراج أَحكامه، وإدراك مرمَاه، ومن هنا كثرت مؤلفاته، وتنوَّعت موسوعاته، وتعدَّدت مشاربه حتى ظنَّ غير المتخصص أنَّ علم «أسباب النُّزول» ما هو إلَّا مجرد سرد روايات، وسوق أحاديث، وتتبع آثار انتهت أحداثها، وتبدَّدت مواقعها، لكن هذا ظن خاطيء يُدركه جُلٌّ من اشتغل بالقرآن تعلُّماً وتعليماً.

وقد أردتُ أن أسهم في هذا الفن - ولو بلبنة صغيرة - وإلقاء الضوء عليه بطريقة مغايرة لما هي عليه، فجاء هذا البحث المتواضع، وأسَميته: ((الآيات النَّازلة في أبي بكر الصِّديق (رضي الله عنه) «جمعا ودراسة»)).

أسباب اختياري لهذا البحث وأهميه:

إنَّ موضوع «أسباب النُّزول» من الموضوعات المهمة التي يصعب على الباحث الخوض أو البت فيها إلَّا بعد تروٍّ، ولولا أنَّ معرفته واجبة، والعناية به لازمة، والحاجة إليه ماسة؛ باعتباره أحد الطرق الموصلة إلى فهم كتاب الله تعالى لما أقحمتُ نفسي فيه؛ لما فيه من صعوبة في قضاياه، ووعورة في مسالكة، وتكمن أهمية وأسباب اختياري له في الآتي:

أولاً: جدية الموضوع وحيويته، وحاجة المكتبة القرآنية إلى بحوث تفرد «أسباب النُّزول» التي نزلت في أشخاص معينين، ويقدم لها دراسة متكاملة؛ ليسهل الاطلاع عليها والاستفادة منها مع تضمينها مزيداً من التدقيق والتَّمحيص.

ثانياً: احتوت «أسباب النُّزول» على كثير من التُّرَّهات والخُزَّعات التي ينتشبت بها الجاهلون، فزادت رغبتني في بيان الصَّحيح منها والضعيف، ونفض ركام ما التصق بجناب الصَّحابة، لعلِّي أحوز شرف الدُّخول تحت عباد الله

النَّاصِحِينَ لِكِتَابِهِ، الذَّابِّينَ عَنِ حِمَاةِ، وَهَذَا يُسَاعِدُ عَلَى إِغْلَاقِ الْبَابِ أَمَامَ الْفِرْقِ الْمُنْحَرِفَةِ مِمَّنْ يُوظَّفُونَ النَّصَّ الْقُرْآنِيَّ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَيُفَسِّرُونَهُ تَبَعاً لِأَغْرَاضِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ.

ثالثاً: محاولة الخروج عما هو معهود في «أسباب النزول» الذي ينصب العمل فيه - غالباً - على جمع الروايات، باستثناء جهد يسير يظهر مدى روعة أسلوب القرآن، ومحاولة ربطها بالواقع الذي نعيشه؛ مما يسهم في إعادة صبغ الحياة بالصبغة القرآنية؛ ليكون منهج حياة للإنسانية.

رابعاً: غزارة المادة العلمية التي اشتمل عليها مبحث «أسباب النزول»، واحتياجه لمطالعة ما صنّف في أصول التفسير وأصول الفقه، وفي هذا متعة عقلية، ولذة روحية، فلما يجد الباحث حظها الأوفر للظفر بها؛ مما يتقل شخصيته الباحث، ويربّي فيه ملكات توسع مدارك عقله، وآفاق فكره.

الدراسات السابقة:

تتابعت جهود العلماء - عليهم سحائب الرحمة - في التأليف في علم «أسباب النزول» قديماً وحديثاً، وتكاثرت مصنفاتهم وهي ما بين مطبوع، ومخطوط، ومفقود، لكن لم أقف - حد علمي - على دراسة ذات صلة مباشرة تخص «أسباب النزول» الواردة في الصحابي الجليل أبي بكر (رضي الله عنه)، فأخذت على عاتقي جمعها، ودرستها دراسة تفسيرية، وإلقاء البيان على أوجه الترجيح بينها، مع الاستفادة مما كتب في هذا الباب.

أهم الصعوبات التي واجهتني في البحث:

هناك عدة صعوبات واجهتني أثناء البحث أذكر طرفاً منها:

أولاً: صعوبة جمع الروايات والوقوف عليها؛ إذ هي متناثرة ومتكاثرة في كتب التفسير، وهذا يقتضي مضاعفة الجهد، وطول المثابرة، للوقوف على

ملايساتها؛ إذ كل رواية أو قول ورد فيه «سبب النزول» يفرز لنا مادة علمية جديدة تختلف عن غيرها، ومن ثم يستلزم النظر إليها نظرة فاحصة ثاقبة، وقرأتها قراءة متأنية.

ثانياً: الحكم على الروايات الواردة في «سبب النزول»؛ فغالباً يسوقه المفسرون دون سند، وأحياناً يذكرون السند دون الحكم عليه، وهذا يُوجب البحث عن رجال الإسناد.

ثالثاً: حاجة البحث إلى عصف الذهن، وإعمال العقل والقريحة، واستفراغ الوسع؛ للجمع بين الروايات إن كانت صحيحة، أو ردها إن كانت ضعيفة، وهذا يحتاج إلى يقظة ووقت أطول، وصبر أكثر للتعرف المصادر وفرزها؛ للخروج بنتائج تخدم البحث؛ إذ - غالباً - لم أجد تعقيباً للعلماء بعد إيرادهم «سبب النزول»، وإن وُجد لا يشفي العليل، ولا يكفي لرد تلك الأباطيل.

ملاحح المنهج المتبع في البحث:

لقد تتبعت المنهج الاستقرائي، والنقدي^(١) في هذا البحث عن طريق جمع أسباب النزول الواردة في شأن أبي بكر (رضي الله عنه)، ثم دراستها دراسة تفسيرية، وقد جاء منهجي في البحث على النحو التالي:

(١) المنهج الاستقرائي: هو عملية ملاحظة الظواهر وتجميع البيانات للتوصل إلى مبادئ عامة وعلاقات كلية، فالباحث ينتقل فيه من الجزء إلى الكل، أو من الخاص إلى العام، ويقوم باستقراء النصوص وقراءتها فاحصة، وجمع كل ما يخدم الموضوع؛ للوصول إلى نتيجة صحيحة. ينظر: مناهج البحث العلمي، أ.د. محمد سرحان المحمودي ص ٧٣، والبحث العلمي: مفهومه وأدواته وأساليبه، د. نوقان عبيدات ص ٣٥، ٣٦.

المنهج النقدي: يقوم على وصف منظم ودقيق لمحتوى نصوص مكتوبة أو مسموعة من خلال تحديد موضوع الدراسة وهدفها، وتحليل المضمون ونقد الأفكار، والحكم عليها من حيث القبول والرد. ينظر: البحث العلمي ومناهجه النظرية، سعد الدين صالح ص ٣١، =

أَوَّلًا: رَتَّبْتُ سَبَبَ النُّزُولِ حَسَبَ وَرُودِهَا فِي الْمِصْحَفِ، ذَاكِرًا الْآيَةَ وَرَقْمَهَا فِي هَامِشِ الصَّفْحَةِ.

ثَانِيًا: قَمْتُ بِجَمْعِ سَبَبِ النُّزُولِ الَّذِي صَرَحَ فِيهِ بِذِكْرِ الصِّدِّيقِ (رضي الله عنه) مِنْ خِلَالِ مِظَانِهِ وَكُتُبِ التَّفَاسِيرِ، سِوَا مَا كَانَ نَاتِجًا عَنْ سُؤَالٍ، أَوْ وَاقِعَةً حَدِثَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ أَوْ الْآيَاتُ عَقِبَهُمَا، أَوْ نَصَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى نَزْوَلِهِ فِيهِ.

ثَالِثًا: حَكَمْتُ عَلَى سَبَبِ النُّزُولِ بِالصَّحَّةِ أَوْ الضَّعْفِ عَلَى جِهَةِ الْإِجْمَالِ مِنْ خِلَالِ أَقْوَالِ السَّادَةِ الْأَمَمَةِ الْأَعْلَامِ فِي أَحْوَالِ الرُّوَاةِ وَالرُّجَالِ أَسْفَلَ الصَّفْحَةِ.

رَابِعًا: قَمْتُ بِدِرَاسَةِ سَبَبِ النُّزُولِ، وَجَمَعَ الرُّوَايَاتِ الْوَارِدَةَ فِيهِ، ثُمَّ رَتَّبْتُهَا عَلَى هَيْئَةٍ مُنَظَّمَةٍ مُنَسَّقَةٍ؛ لِيَسْهُلَ لِلْقَارِئِ الْوُقُوفُ عَلَيْهَا وَالْوُصُولُ إِلَيْهَا دُونَ عَنَاءٍ وَمَشَقَّةٍ.

خَامِسًا: عَقَبْتُ عَلَى تِلْكَ الرُّوَايَاتِ وَوَجَّهْتُهَا التَّوْجِيهَ الصَّحِيحَ، وَنَاقَشْتُهَا نِقَاشًا عِلْمِيًّا، ثُمَّ خَلَصْتُ إِلَى الصَّوَابِ الَّذِي أَرَاهُ، مُسْتَعِدْمًا قَوَاعِدَ التَّفْسِيرِ وَأُصُولَهُ الْمَعْتَبَرَةَ، وَمَحْتَكِمًا إِلَى أَقْوَالِ الْجَهَابِذَةِ النُّقَادِ، وَالْحِفَاطِ الْجِيَادِ عِنْدَ وُرُودِ الْاِخْتِلَافِ.

سَادِسًا: حَاوَلْتُ التَّعْلِيْقَ عَلَى بَعْضِ أَسْبَابِ النُّزُولِ خَاصَّةً فِيمَا لَهُ ارْتِبَاطٌ بِالْوَاقِعِ، مُظْهِرًا - أحيانًا - أَسْلُوبَ الْقُرْآنِ فِي إِيرَادِهِ لَهُ، كُلِّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْاِخْتِصَارِ وَالْإِيجَازِ.

خُطَّةُ الْبَحْثِ: اقْتَضَتْ ظُرُوفُ الْبَحْثِ أَنْ يَتَكُونِ مِنْ مُقَدِّمَةٍ وَثَلَاثَةِ مَبَاحِثَ، وَخَاتِمَةٍ.

المبحث الأول: وَمَضَّةٌ مَعَ أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَيَشْتَمِلُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَطَالِبَ:

=ط: جدة ١٩٩٣م، ومناهج وأساليب البحث العلمي «النظرية والتطبيق»، ربحى مصطفى عليان ص ٤٨.

- **المطلب الأول:** تعريف أسباب النزول.
 - **المطلب الثاني:** أهمية دراسة أسباب النزول.
 - **المطلب الثالث:** موقف الحدائين من سبب النزول.
- المبحث الثاني: التعريف بأبي بكر (رضي الله عنه).**
- المبحث الثالث: الآيات النازلة في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، ويشتمل على ثلاثة مطالب:**

- **المطلب الأول:** آيات صحت نزولها في أبي بكر (رضي الله عنه).
 - **المطلب الثاني:** آيات قيل بنزولها في أبي بكر (رضي الله عنه).
 - **المطلب الثالث:** آيات فُصدَ منها أبو بكر (رضي الله عنه).
- الخاتمة:** تتضمن أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في هذه البحث.
- الفهارس:** تتضمن فهرس نُبِت أهم المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.



المبحث الأول ومضة مع أسباب النزول

المطلب الأول تعريف أسباب النزول

درج علماءنا الأئمة البررة النجباء على ابتداء مصنفاتهم في العلوم والمعارف ببيان أمور^(١) تعد مدخل للباحث في هذا الفن كتعريفه، وإيضاح ثمرته، وجرياً على هذه السنة المنهجية فإنني أبدأ بحثي هذا بتعريف «سبب النزول»، وبيان فائدته^(٢)، فأقول وبالله التوفيق، ومنه استمد العون والتأييد:

أسباب النزول: مركب إضافي يتكون من كلمتين «أسباب»، «النزول»، وليبيان المراد بهذا المركب يلزم تحديد معنى طرفه الأول وهو كلمة «أسباب»، ثم معرفة المراد بالمصطلح كله عند إضافة هذه الكلمة إلى «النزول».

(١) اصطلاح على تسمية هذه «المفاتيح» أو «المدخل» بـ «المبادئ العشرة» جمعها الناظم في قوله:

إن مبادئ كل فن عشرة * الحد والموضوع ثم الثمرة
فضله ونسبة والواضع * والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى * ومن درى الجميع حاز الشرفا

أشار إلى هذه الآيات شارح متن الأجرومية في علم العربية السيد أحمد زيني دحلان ص ١، ونسبها إلى محمد بن علي الصبان، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ٢٠١٦م.

(٢) اعتماداً على ما ذهب إليه بعض العلماء من أنه أقل ما يذكر في «مقدمة العلم» التعريف به وبيان ثمرته.

أما السَّبَبُ: فبتقليب صفحات المعاجم وجدتُ أن «السَّبَبَ» يُطلق في لغة العرب على عدة إطلاقات، منها:

الأوَّلُ: الحَبْلُ أو الخَيْطُ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ﴾^(١).
الثَّانِي: كُلُّ مَا تَسَبَّبَ بِهِ مِنْ رَحِمٍ أَوْ يَدٍ أَوْ دِينٍ.

الثَّالِثُ: الطَّرِيقُ؛ لِأَنَّكَ تَصِلُ بِهِ إِلَى مَا تُرِيدُ، وَكُلُّ شَيْءٍ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ.^(٢)

قُلْتُ: والأَنسب من هذه المعاني اللُّغوية لكلمة «السَّبَب» الإِطلاق الأَخِيرُ؛ إذ سَبَبُ النُّزُولِ هو أحدُ الطُّرُقِ الموصلةِ إلى فهم المراد من كلام الله تعالى كما سيأتيك قريباً فانظره.

وأما النُّزُولُ: فله أيضاً عدة إطلاقات، منها:

الأوَّلُ: هُبُوطُ شَيْءٍ ووقوعه، الثَّانِي: الحُلُولُ.

الثَّالِثُ: الترتيب، الرَّابِعُ: المنزل وما هَبَّئِ للضَّيْفِ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ كَالنُّزْلِ.^(٣)

تعريف أسباب النُّزُولِ مَرَكَبًا: المفهوم الاصطلاحى ينبغى أن يكون أكثر دقةً وانضباطاً؛ ليصبح التعريف «جَامِعًا مَانِعًا»^(٤)، وقد تعددت تعريفات العلماء في بيان معنى «سَبَبِ النُّزُولِ»، ومنها:

(١) الحج: (١٥).

(٢) ينظر تكررماً: العين للخليل ٢٠٣/٧، ٢٠٤، ط: دار ومكتبة الهلال، تهذيب اللُّغة ٢٢٠/١٢، مختار الصحاح ص ١٤٠.

(٣) ينظر فضلاً: معجم مقاييس اللُّغة ٤١٧/٥، لسان العرب ٦٥٦/١١، القاموس المحيط ١٠٦٢/١.

(٤) «جَامِعٌ مَانِعٌ»: أن يكون جامعاً لجملة أفراد المحدود، مانعاً من دخول غيره معه كقولك: الْإِنْسَانُ حَيَوَانٌ نَاطِقٌ، فضم جميع أفراد الإنسان لم يبق إنسان حتى دخل فيه، ومنع دخول غيره في تعريفه. ينظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي ص ٧، ط: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الأولى، ١٣٩٣هـ.

- ١- هو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال. (١)
- ٢- هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه. (٢)
- وهذا التعريف يُحدِّد لنا «سبب النزول» وأنه قاصرٌ على نوعين:
- أحدهما:** إمَّا بسبب حادثة فتتزل الآية، أو الآيات مُبيِّنة ما يتصل بتلك الحادثة كالذي نزل في قصة الإفك، واللعان، والفضف، والظهار وغيرها.
- ثانيهما:** وإمَّا بسبب سؤال طُرِح على الرسول (ﷺ)، فينزل القرآن بالجواب عنه، كالسؤال عن الحيض، والخمر والميسر، والرُّوح، وأصحاب الكهف ونحوها.
- وهذا في الآيات التي لنزولها سببٌ، وإلَّا فأكثر القرآن نزل ابتداءً من غير سبب، فالمراد بـ «وقت وقوعه» أي: وقت وقوع السبب، حادثة أو سؤال، سواء أوقع هذا النزول عقب سببه مباشرة أم تأخر عنه مدة لحكمة وفائدة، وهذا كله في عصر النبوة ووقت التنزيل، فاحترز وخرج بذلك الآية أو الآيات التي تنزل ابتداءً تتحدث عن بعض الوقائع والأحوال الماضية، أو المستقبلية كقصص الأنبياء السابقين وأممهم، وعواقب المكذِّبين الضَّالِّين كأصحاب الفيل، وكالحديث عن السَّاعة وما يتصل بها وهو كثير في القرآن الكريم. (٣)
- قُلْتُ:** والمدقق المحقق يجد أنَّ هناك صلة قوية بين المعنى اللُّغوي والاصطلاحي، فإطلاقات الكلمة لُغويًا شديدة الانطباق على المعنى الاصطلاحي سواء كان هذا الشيء ماديًّا أو معنويًّا.

(١) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ٧٨، ط: مكتبة المعارف، الثالثة ١٤٢١هـ.

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن للزُّرقاني ١/١٠٦، ط: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الثالثة.

(٣) ينظر تفضلاً: مناهل العرفان ١/١٠٨ بتصرفٍ، والمدخل لدراسة القرآن الكريم، أ.د. محمد أبو شُهبة ص ١٣٣، وعلوم القرآن للدكتور/ عبد الفتاح أبو سنة ص ٧٧، ط: دار الشروق، الأولى، ١٤١٦هـ = ١٩٩٥م.

المطلب الثاني أهمية دراسة أسباب النزول

قد يتبادر للذهن أنه لا طائل من وراء دراسة «أسباب النزول»، وأنها لا تعدو أن تكون جارية مجرى التاريخ، لكن سرعان ما يزول هذا الخطأ، وينجلي ذلك الوهم، ويتبدد هذا العارض من خلال إيجاز بعض فوائد ونكات هذا الباب: **أولاً: معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم:** (١)، وإدراك مراعاة الشرع للمصالح العامة في علاج الحوادث رحمة بالأمة، وفي ذلك نفع للمؤمن وغير المؤمن، أمّا المؤمن فيزداد إيماناً على إيمانه، ويحرص على العمل بكتابه؛ لما يتجلى له من المصالح والمزايا التي نيّبت بهذه الأحكام، وأمّا الكافر فتسوقه تلك الحكم الباهرة إلى الإيمان إن كان مُنصفاً حين يعلم أنّ هذا التشريع قام على رعاية مصالح الإنسان لا على الاستبداد والتحكم والطغيان (٢)، والتأسي والافتداء بما وقع للسلف من حوادث في الصبر على المكاره، واحتمال الأقدار المؤلمة. (٣)

ثانياً: الاستعانة على فهم الآية: ودفع الإشكال عنها، وإزالة التعارض الواقع عليها، وكشف الغموض الذي يكتنفها، وحسم النزاع عند الاختلاف، ولهذا قال الشاطبي (رحمته الله): (معرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن، والجهد

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي ٢٢/١، ت: محمد أبو الفضل، ط: دار إحياء الكتب العربية، الأولى، ١٣٧٦هـ.

(٢) ينظر تكملاً: مناهل العرفان في علوم القرآن ١/١٠٩، وعلوم القرآن للدكتور: عبد الفتاح أبو سنة ص ٨٠.

(٣) ينظر: شرح مختصر الروضة ٥٠٧/٢، ت: عبد الله التركي، ط: الرسالة، الأولى، ١٤٠٧هـ.

ثالثاً: دفع توهم الحصر: قَالَ الشَّافِعِيُّ - طَيَّبَ اللهُ تَرَاهُ -: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَنَا أَجْدٌ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحْرَمًا﴾ (٢) فِيهِ أَنَّ الْكُفَّارَ لَمَّا حَرَّمُوا مَا أَحَلَّ اللهُ وَأَحَلُّوا مَا حَرَّمَ اللهُ وَكَانُوا عَلَى الْمُضَادَّةِ وَالْمَحَادَاةِ فَجَاءَتِ الْآيَةُ مُنَاقِضَةً لِعَرَضِهِمْ فَكَانَتْ قَال: لَا حَلَالَ إِلَّا مَا حَرَّمْتُمُوهُ وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا أَحَلَلْتُمُوهُ نَازِلًا نَزْلَةً مِنْ يَقُولُ: لَا تَأْكُلِ الْيَوْمَ حَلَاوَةً فَتَقُولُ: لَا أَكُلُ الْيَوْمَ إِلَّا الْحَلَاوَةَ، وَالْعَرَضُ الْمُضَادَّةُ لَا النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَكَانَتْ تَعَالَى قَالَ: لَا حَرَامَ إِلَّا مَا أَحَلَلْتُمُوهُ مِنْ الْمَيْتَةِ وَالِدَّمِّ وَلَحْمِ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلُ لَغَيْرِ اللهِ بِهِ وَلَمْ يَقْصِدْ حَلَّ مَا وَرَاءَهُ إِذِ الْقَصْدُ إِثْبَاتُ التَّحْرِيمِ لَا إِثْبَاتُ الْحَلِّ. (٣)

قلت: وهذا يفيد في باب الرد على المشككين والطاعنين في القرآن، والمدعين التتوير في هذا العصر كالفائلين مثلاً بتحليل الخمر؛ لعدم وجود نص قاطع يحرمها (٤) وغيره مما يثيره هؤلاء الجهلة المتلاعبين بالنصوص الذين يريدون لفت الأنظار إليهم ولو حساب ما اتفق عليه العلماء.

(١) الموافقات ٤/١٤٦، ط: دار ابن عفان، الأولى، ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م.

(٢) الأنعام: (١٤٥).

(٣) الإتيان في علوم القرآن للسيوطي ١/١٠٩، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ.

(٤) قلت: يمكن الرد على ذلك من وجهين: الأول: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ المائدة: (٩٠)، حيث جاء التعبير فيها بـ «الاجتناب» الذي يدل على المنع أشد من التحريم، ومن قواعد التفسير: «عادة القرآن في استخدام اللفظ»، وأنت عندما تستقراء وتتبع لفظ «الاجتناب» في الكتاب الحكيم تجد أنه قد اقترن في سياق الحديث عن =

رابعاً: الكشف عن وجوه إعجاز القرآن: وإثبات مصدر إلهيته، وبيان ربانيته، وأنه ليس من تأليف بشر؛ إذ كانت تقع الحوادث ويترقب النبي (ﷺ) والمسلمون معه الحكم الفصل فيها، فينزل القرآن بعد فترة تطول أو تقصر، فلو كان القرآن من عنده لما انتظر نزوله، ولقاله في التول، وكان وليد اللحظة.

خامساً: بيان أن القيد في الآية معتبر في تقرير الحكم: بل هو لبيان الحال والواقع، أو بيان الغالب ونحو ذلك (١)، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ (٢)، والمعلوم من الدين بالضرورة أن الربا قليله وكثيره حرام ﴿وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (٣)، فالقيد هنا ﴿أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾، إنما هو لبيان الواقع وتشخيصه، وتنديداً بشنيع معاملاتهم؛ إذ المعاملة عند العرب كانت هكذا

=الشرك أو ما في معناه، أو كبائر المحرمات ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ الحج: (٣٠)، ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾ الزمر: (١٧)، ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾ الشورى: (٣٧)، فقولك: لا تقرب الميتة، أشد وأكد من قولك: حرمت الميتة، الثاني: علة التحريم التي في المطعومات في آية ﴿قُلْ لَّا أُجِدُّ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا﴾ الأنعام: (١٤٥)، هي نفس العلة في المشروبات، بل وزيادة ﴿رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾، فقياس آية الأنعام على آية المائدة ينتج نفس الحكم في التحريم، وكذا آية ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ البقرة: (٢١٩) مع آية: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ الأعراف: (٣٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) دراسات في علوم القرآن لمحمد بكر إسماعيل ص ١٧٧، ط: دار المنار، الثانية ١٤١٩هـ.

(٢) آل عمران: (١٣٠).

(٣) البقرة: (٢٧٥).

العشرة بعشرين، والعشرين بأربعين... الخ فالرجل منهم كان يربي إلى أجل، فإذا حلَّ قال للمدين: زدني في المال حتى أزيدك في الأجل فيفعل، والقيود التي لبيان الوقوع كعدمها لا اعتبار بها كأنها غير موجودة، ففرق بين الصِّفة الكاشفة والصِّفة المقيدة، الأولى: لا يُحترز بها؛ لأنها مُبَيَّنَّة للواقع، والثانية يُحترز بها، فالوقوف على سبب النزول أوضح هذا الأمر، وأزال إبهامه^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

هذا، وقد اقتصر الكلام - فيما سبق بإيجاز - حول التعريف بـ «أسباب النزول»، وإيراد بعض فوائده؛ إذ لا يكاد يخلو مُصنَّف إلباً وتحدث عن هذا العلم تفصيلاً أو إجمالاً، ومن العلماء مَنْ أفرده بالتأليف فاستقل عن باقي أبواب علوم القرآن.



(١) أفدته من كتاب: علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه «الموافقات»، أ.د. محمد سالم أبو عاصي ص ٤٤، ٥٥.

المطلب الثالث

موقف الحدائين من سبب النزول

مطلح الحداثة: مذهب فكري جديد، يحمل جذوره وأصوله من الغرب، بعيداً عن حياة المسلمين ودينهم^(١)، يدعو إلى إعادة تفسير التعاليم الكاثوليكية^(٢) التقليدية في ضوء النظريات التاريخية والفلسفية والنفسية، ويدعو إلى حرية الضمير، وترى أنَّ العهدين «القديم والجديد» مقيدان بزمانهما، وتشكل ثورة كاملة على كل ما كان وما هو كائن في المجتمع.^(٣)

أمّا في الدراسات التفسيرية: فهو قراءة القرآن الكريم وما يتعلق به قراءة انتقادية، وافتتاح مرحلة تفسيرية جديدة تؤسس لإبداع كل جديد، ونزع القدسية عن النصّ القرآني، ونقل آياته من الوضع الألهي إلى الوضع البشري، واستبدال مصطلحات جديدة بأخرى كمصطلح الظاهرة القرآنية مكان سبب النزول، ليكون القرآن مجرد نتاج لسياق ثقافي معين، مفتوح على احتمالات متعددة، يقبل تأويلات غير متناهية لا تفاضل بينها، وإخضاع الآيات القرآنية

(١) ينظر: الحداثة في منظور إيماني، د. عدنان علي رضا النحوي ص ٢٣، ط: دار النحوي، الرياض، الثالثة، ١٤١٠هـ.

(٢) «كاثوليكية»: مجموعة التعاليم المسيحية التي تدين بها الكنيسة الرومانية وعلى رأسها البابا، وسميت بالكنيسة الغربية أو اللاتينية؛ لامتداد نفوذها إلى الغرب اللاتيني خاصة. ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر ١٨٨٩/٣، ط: عالم الكتب، الأولى، ١٤٢٩هـ، والموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، تأليف: الندوة العالمية للشباب الإسلامي ٦٠٠/٢، ط: دار الندوة العالمية، الرابعة، ١٤٢٠هـ.

(٣) ينظر: الحداثة في الأدب المعاصر، هل انفض سامرها، د. محمد مصطفى هدار، مجلة الحرس الوطني، ربيع الآخر، ١٤١٠هـ.

للأدوات المنهجية الحديثة كما هي مناهج علوم الأديان التي استخدمت في الغرب لنقد الكتاب المقدس، وبالتالي اعتبار القرآن نصاً دينياً لا يختلف عن أي نص ديني آخر، وهو يلغي المسلمة القائلة: إنَّ القرآن فيه بيان كل شيء؛ لأنَّ آيات الأحكام صارت محدودة لا تتجاوز الإطار التاريخي الذي نزلت فيه. (١)

وقد انقسم الحداثيون حول قضية «أسباب النزول» إلى ثلاثة مذاهب:

الأول: فريق حاول أن يتوصل إلى أن كل آية تتعلق بحادثة بذاتها، هي مخصصة بسبب النزول وليست مطلقة، ويقولون: «إذا قرأنا نصوص الأحكام من خلال التحليل العميق لبنية النصوص - البنية التي تتضمن المسكوت عنه - وفي السياق الاجتماعي المنتج للأحكام والقوانين، فربما قادتنا القراءة إلى إسقاط كثير من تلك الأحكام بوصفها أحكاماً تاريخية كانت تصف واقعاً أكثر مما تصنع تشريعاً». (٢)

ومدار كتابات هؤلاء تدور حول أن اقتران آيات القرآن بأسباب النزول إنما يلزمها ويقيدها قيد زمني تاريخي مما يسلب أحكامه وتشريعاته صفة الخلود أو الدوام، ويرى أن التمسك بقاعدة «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب»، سيؤدي إلي نتائج صعبة، منها إهدار مقاصد الشريعة، وحكمة التدرج في التشريع في قضايا الحلال والحرام خاصة في مجال الأطعمة والأشربة، هذا

(١) ينظر: فنتة الحداثه، صورة الإسلام لدى الوضعيين العرب، قاسم شُعيب ص ٨٢: ٨٥، ط: المركز الثقافي العربي، مكتبة مؤمن قريش، الدار البيضاء، المغرب، الأولى، ٢٠١٣م.

(٢) العلمانيون والقرآن، صلاح يعقوب يوسف عبد الله ص ٣٩٠، رسالة دكتوراه، أصول الدين القاهرة، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.

إلي جانب أن التمسك بها في كل النصوص الخاصة بالأحكام يهدد التشريعات ذاتها.^(١)

الثاني: فريق زعم أن جميع الآيات نزلت على أسباب أو لأسباب، وسعى بكل ما أوتي من جهد^(٢) لتقرير قاعدة جديدة غير مسبوقه وهي «أن كل آية من القرآن الكريم لها سبب نزول اقترن بنزولها، ولا يمكن أن تفهم إلا من خلاله»^(٣)، ويقول: «كل آيات القرآن نزلت لأسباب تقتضيها سواء تضمنت حكماً شرعياً أم قاعدة أصولية أم نظاماً أخلاقية، ومن يقرأ القرآن بغير هذا الفهم لا يدرك حقيقة معناه، وما قصدت إليه آياته، فأسباب التنزيل هي ما يمكن أن

(١) ينظر: مفهوم النص، دراسة في علوم القرآن، د. نصر حامد أبو زيد ص ١٠٤، ١٠٥، ط: مكتبة الفكر الجديد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، الأولى، ٢٠١٤م.

وقد ردّ عليه العلماء أمثال شيخنا أ.د. محمد سالم أبو عاصي فقال: (إنّ القرآن يجري كما تجري الشمس والقمر، أو يجري أوله على آخره ما دامت السموات والأرض، والمورد لا يخص الوارد، كما أنّ النص يكشف عمّا وراءه من خلال التحليل، ولكن هل يكشف ذلك عن الحادثة التاريخية التي نزل بسببها، وبين الأمرين بون شاسع، فالعبرة بعموم اللفظ؛ لأنّ الحُجْبِيَّة في النصوص لا في أسبابها ولا في بواعثها، وقد تكون الأسباب طريقاً لتفسيرها، ولكنها لا تصلح طريقاً لتخصيصها). مناقشء الدلالة في القرآن الكريم ص ٦٧، ٦٨، وفصل ذلك في كتابه: أسباب النزول، تحديد مفاهيم ورد شبهات، ط: دار البصائر، القاهرة.

(٢) أبرز من تبنى هذه القاعدة: د. حسن حنفي. ينظر: هموم الفكر والوطن "التراث والعصر والحداثة"، د. حسن حنفي ٢٠/١، ط: دار المعرفة الجامعية، الأولى، ١٩٩٧م، والمستشار/محمد سعيد العشماوي، والفيلسوف الفرنسي روجيه جارودي في كتابه: الأصوليات المعاصرة أسبابها ومظاهرها، وقد رد عليه د. محمد عمارة وناقشه وبين ما وقع فيه من أخطاء. ينظر: الأصولية بين الغرب والإسلام ص ١٩: ٦١.

(٣) التوظيف العلماني لأسباب النزول، دراسة نقدية، د. أحمد قوشتي عبد الرحيم مخلوف ص ٧٩، ط: مركز البيان للبحوث والدراسات، الرياض، الأولى، ١٤٣٨هـ.

يقال عنه بلغة القانون المعاصرة الأعمال التحضيرية للقانون، وإذا كانت هذه الأعمال التحضيرية لازمة بيان سبب وضع النص القانوني وظروف وضعه، وما كان مقترحاً بشأنه، وما أدخل عليه من تعديل حتى صار في الشكل الذي أصبح عليه، فإنَّ أسباب التنزيل هي ما يمثل الأعمال التحضيرية للنص القانوني، وهي ألزم في تفسير آيات القرآن؛ لسلامة فهمها، وحسن تطبيقها من لزوم الأعمال لتفسير القانون»^(١).

الثالث: ذهب إلى أنَّ سبب النزول ينحصر في الكتاب لا في القرآن، فهو ليس له أسباب نزول على الإطلاق^(٢)، وهذا عبثٌ ما بعده عبثٌ إلاَّ عبث الوليد بالقرطاس^(٣).

قلتُ: وهكذا، حاول الحداثيون ومَنْ على شاكلتهم استغلال سبب النزول، وجعله مرتبطاً ببعض الوقائع والحوادث التي نزلت لتعالج قضية معينة خاصَّة في تشريعات الأسرة والحدود والاقتصاد، ومَنْ تَمَّ تكون أحكام القرآن قد وُقِّت بزمان معين تبعاً للسياق التاريخي الاجتماعي، وحينئذٍ يصح التملص منها، أو يصلح تغييرها وتكييفها تبعاً للمصلحة والحاجة، ليتوصلوا بتطبيق بعض المناهج الغربية والفلسفات المادية الإلحادية إلى بشرية القرآن، وإسقاط القدسية عنه، لذا سأحاول من خلال هذه الورقات نسف هذه النظريات الثلاث، وبيان بطلانها، عن طريق جمع الآيات النازلة في أبي بكر (رضي الله عنه)، ودراستها دراسة مستفيضة مستخدماً المنهج العلمي القويم، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) ينظر: جوهر الإسلام، المستشار/ محمد سعيد العشماوي ص ١٢٨، ١٢، ط: مكتبة

مدبولي الصغير، القاهرة، الرابعة، ١٤١٦هـ = ١٩٩٦م.

(٢) أشهر من تمسك بذلك وأيده وانتصر له المهندس/ محمد شحرور، وتماشياً مع تفريجه بين

الكتاب والقرآن الكريم سمى كتابه: الكتاب والقرآن، قراءة معاصرة، د. محمد شحرور ص ٩٢، ط: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، سورية، دمشق.

(٣) ينظر: في نقض هذا العبث: إتيان البرهان في علوم القرآن، د. فضل حسن عباس

١/٥٤، ٥٥، ط: دار الفرقان، عمان، الأولى، ١٩٩٧م.

المبحث الثاني

التعريف بأبي بكر (ﷺ)

نسيبه: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ.

أُمُّ أَبِي بَكْرٍ: أُمُّ الْخَيْرِ: سَلْمَى بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ، وَأُمُّ أُمِّ الْخَيْرِ: دِلَافُ وَهِيَ أَمِيمَةَ بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ النَّاقِدِ الْخَزَاعِيِّ.

جَدَّةُ أَبِي بَكْرٍ أُمُّ أَبِي فُحَّافَةَ: أَمِينَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ حُرْتَانَ بْنِ عَوْفِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُويجِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ. (١)

اسمه: تحصّل لي من خلال كتب التراجم والتاريخ أن له ثلاثة أسماء:

- ١- كان في الجاهلية اسمه عَبْدُ الْكَعْبَةِ، فسماه الرسول (ﷺ) عَبْدَ اللَّهِ.
- ٢- كان يُقال له عَتِيقُ (٢)، فعن القاسمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ اسْمِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: عَبْدَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: عَتِيقُ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ أَبَا فُحَّافَةَ كَانَ

(١) ينظر: جمل من أنساب الأشراف للبلدري ٥٢/١٠، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ٢٢/١ برقم ٥٨، وهذا النسب أخرجه الهيتمي في المجمع ٤٠/٩ برقم ١٤٢٨٨، وقال: «رواه الطبراني، وإسناده حسن».

(٢) اختلف العلماء في المعنى الذي قيل له به على أقوال: الأول: قال الليث: إنما قيل له عَتِيقُ؛ لجماله وعتاقه وجهه، الثاني: قال مُصعبُ الزُّبَيْرِيُّ؛ لأنه لم يكن في نسبه شيء يُعاب به. ينظر: الاستيعاب ٩٦٣/٣، معجم الصحابة للبخاري ٤٤٧/٣، الثالث: سمّاه به الرسول، فعن ابن الزُّبَيْرِ: «أنَّ النَّبِيَّ نَظَرَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: هَذَا عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَمِنْ يَوْمِئِذٍ سُمِّيَ: عَتِيقًا، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ اسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ». أخرجه السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٢٧، وقال: «بسند جيد»، والحاكم في المستدرک ٤٢٤/٣ برقم =

لَهُ ثَلَاثَةٌ، فَسَمَّى وَاحِدًا عَتِيقًا، وَمُعْتِقًا، وَمُعْتَقًا. (١)
٣- الصِّدِّيقُ؛ لِأَنَّهُ بَادَرَ إِلَى تَصْدِيقِ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ خَاصَّةً خَبِرَ
الإِسْرَاءَ (٢)، وَوَرَدَ أَنَّ هَذَا اللَّقْبَ جِيءَ مِنَ السَّمَاءِ، فَعَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ:
سَمِعْتُ عَلِيًّا يَحْلِفُ: لِلَّهِ أَنْزَلَ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ السَّمَاءِ الصِّدِّيقِ. (٣)
قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ وَتِلْكَ الْأَلْقَابُ إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى عَظَمِ الْمَسْمُومِ، وَسُمُو مَكَانَتِهِ،
وَعُلُو مَنَزَلَتِهِ، وَشَرَفِ حَسَبِهِ.

مَوْلَدُهُ: وَوُلِدَ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْفِيلِ بِسِنَتَيْنِ وَأَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ إِلَّا أَيَّامًا سَنَةَ ٥٧٣ م، وَهُوَ
أَصْغَرُ مِنَ رَسُولِ اللَّهِ بِثَلَاثِ سِنَوَاتٍ (٤)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «تَذَاكُرَ رَسُولُ اللَّهِ
وَأَبُو بَكْرٍ مِيلَادَهُمَا عِنْدِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ أَكْبَرَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ...» (٥) الْحَدِيثُ.

= ٥٦١١، وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «عَلَى شَرَطِ
مُسْلِمٍ»، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٤٠/٩ بِرَقْمِ ١٤٢٨٩، وَقَالَ: «رَوَاهُ الْبُزَّارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ
بِنَحْوِهِ، وَرَجَّاهُمَا تَقَاتٌ».

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ٥٣/١ بِرَقْمِ ٦، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزُّوَاهِدِ ٤١/٩
بِرَقْمِ ١٤٢٩٣، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ قَيْسُ بْنُ أَبِي قَيْسٍ الْبُخَارِيُّ، فَإِنْ كَانَ تَقَّةً
فَأِسْنَادُهُ حَسَنٌ».

(٢) وَقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ عَنْ عَائِشَةَ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِ النَّبُوءَةِ ٣٦٠/٢،
وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٦٥/٣ بِرَقْمِ ٤٤٠٧، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ
يُخْرَجْ لَهُ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «صَحِيحٌ».

(٣) أَوْرَدَهُ السِّيُوطِيُّ فِي تَارِيخِ الْخُلَفَاءِ ص ٢٨، وَقَالَ: «بِسْنَدٍ جَيِّدٍ صَحِيحٍ»، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي
الْمَجْمَعِ ٤١/٩ بِرَقْمِ ١٤٢٩٥، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَرَجَّاهُ تَقَاتٌ».

(٤) يَنْظُرُ: أَسَدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ ٣٢٤/٣، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ لِأَبِي نَعِيمِ
الْأَصْبَهَانِيِّ ٢٨/١ بِرَقْمِ ٨٩.

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٥٨/١ بِرَقْمِ ٢٨، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٦٠/٩ بِرَقْمِ
١٤٣٩٢، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ».

صِفَتُهُ: كان في الجاهلية وجيهاً رئيساً من رؤساء قريش، وكان أعلم العرب بأنسابهم، وإليه كانت الديات في الجاهلية، كان إذا حمل شيئاً قالت فيه قريش: صدقوه وأمضوا حمالته، وحمالة من قام معه أبو بكر، وإن احتملها غيره خذلوه ولم يصدقوه^(١)، لم يقل شعراً قط في جاهلية ولا إسلام، وترك هو وعثمان بن عفان شرب الخمر في الجاهلية.^(٢)

وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا رَأَتْ رَجُلًا مَرًّا وَهِيَ فِي هَوْدَجِهَا^(٣)، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشْبَهَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا، فَقِيلَ لَهَا: صِفِي لَنَا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَتْ: كَانَ رَجُلًا أبيضَ نحيفاً، خفيف العارضين^(٤)، أحنأ^(٥) لا تستمسك إزرتة تسترخي عن حقيقته^(٦)، معروق الوجه^(٧)، غائر العينين^(٨)، ==

(١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٩٦٦/٣.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٠/٣٣٣، وأورده السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٢٩، وقال: «أخرج ابن عساكر بسند صحيح عن عائشة».

(٣) الهودج: مركب لنساء الأعراب، ويجمع: الهودج. ينظر: العين ٣/٣٨٦.

(٤) العارضين: أي: جهة الوجه، وهو خفة اللحية. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٣/٢١٢، ط: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ.

(٥) أحنأ: ميل في الظهر، وقيل: في العنق. ينظر: لسان العرب ١/٥٠.

(٦) حقيقته: الأصل فيه: معقد الزرار، ثم سمي به الإزار للمجاورة. ينظر: مختار الصحاح ص ٧٨.

(٧) معروق الوجه: عروق وجهه ظاهرة أي: مهزول قليل اللحم حتى يتبين حجم العظم. ينظر: العين ١/١٥٤، القاموس ١/٩٠٨.

(٨) غائر العينين: الغور، بالفتح: القعر من كل شيء وعمقه وبُعده، أي: لمنقر العين. ينظر: تهذيب اللغة ٩/٩٣، تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي ١٣/٢٦٩، ط: دار الهداية.

==نَاتِي الْجَبْهَةِ^(١)، عَارِي الْأَشَاجِعِ^(٢)، هَذِهِ صِفَتُهُ^(٣).
وَعَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَرَّ بِي أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ فِي غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ
فَتَأَمَّلْتُهُمْ، فَلَمْ أَرْ مِنْهُمْ أَحْسَنَ هَيْئَةً مِنْ أَبِي بَكْرٍ؛ قَدْ جَلَّلَ عَلَيْهِ كِسَاءٌ مِنْ الْحَرِّ
وَالْبُرْدِ.^(٤)

وهاجر مع النبي (ﷺ)، وصحبه في الغار لما سارا مهاجرين، وأنسه فيه،
ووقاه بنفسه، ولم يختلف أهل السير في أن أبا بكر لم يتخلف عن رسول الله في
مشهد من مشاهده كلها، شهد بدرًا وأحدًا، والخندق، والحديبية، ودفع إليه رأيته
العظمى يوم تبوك.^(٥)

فصله: جاء في بيان فضله ومناقبه كثيرًا من الأحاديث والآثار الصحاح
التي يضيق المقام بسردها هنا، وقد ألفت فيه كتبٌ معتبرة مطولة ومختصرة^(٦)،

-
- (١) نَاتِي الْجَبْهَةِ: ظاهر الجبين واضحه مرتفع. ينظر: تهذيب اللغة ٤/٢٣١.
- (٢) عَارِي الْأَشَاجِعِ: هي مفاصل الأصابع، واحدها أَشَجَع، أي كان اللحم عليها قليلاً. ينظر:
جمهرة اللغة ١/٤٧٧.
- (٣) ينظر: معرفة الصحابة للأصبهاني ١/٢٧ برقم ٨٣، الطبقات الكبرى لابن سعد
٣/١٤٠، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ٣/١٠٦، وأخرجه الهيثمي في
مجمع الزوائد ٩/٤٢ برقم ١٤٣٠٣، وقال: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ الْوَأْقِدِيُّ، وَهُوَ
ضَعِيفٌ».
- (٤) أخرجه الطبراني في الكبير ٥/٢٢ برقم ٤٤٦٨، والهيثمي في المجمع ٩/٤٢
برقم ١٤٣٠٤، وقال: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَرَجَالُهُ تَقَاتٌ».
- (٥) ينظر: أسد الغابة ٣/٣١٠، الإصابة في تمييز الصحابة ٤/١٤٥.
- (٦) مثل: فضائل أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان التيمي (رضي الله عنه) لابن العشاري
(ت: ٤٥١هـ)، تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصديق لابن بلبان (ت: ٧٣٩هـ)،
أبو بكر الصديق أول الخلفاء الراشدين لمحمد رضا (ت: ١٣٦٩هـ).

وأفرد له الرواة أبواباً، والإجماع مُنْعَدٌ على أنه أفضل هذه الأمة بعد النبي (ﷺ). (١)

بيعته: بُوعَ لَهُ بالخِلافةِ فِي اليَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، ثُمَّ بُويعَ البيعةَ العامةَ يَوْمَ الثلاثاءِ مِنْ غَدِ ذَلِكَ اليَوْمِ. (٢)

وَلَمْ يَسْتَمِرْ طَوِيلًا فِي خِلافتِهِ تصديقاً لحديثِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْبِثُ خَلْفِي إِلَّا قَلِيلًا» (٣)، حَيْثُ وَلِّيَ سَنَتَيْنِ وَنِصْفًا. (٤)

وفاته: تَوَفَّى لَيْلَةَ الثلاثاءِ (٥) فِي جُمَادَى الآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثِ عَشْرَةَ مِنْ الهِجْرَةِ (٦)، الموافق أغسطس سنة ٦٣٤م، ==

(١) ينظر: تاريخ الخلفاء ص ٣٨، ٣٩.

(٢) ينظر: الاستيعاب ٩٧٣/٣، الوافي بالوفيات للصفدي ١٦٦/١٧.

(٣) أخرجه الأجزري في الشريعة ١٧٠٨/٤ برقم ١١٨٢، وأورده السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٥١، وقال: «أخرج أبو القاسم البغوي بسند حسن، وصدر هذا الحديث مجمع على صحته، وورد من طرق عدة».

(٤) اختلف في مدة خلافته: قيل: كانت سنتين وثلاثة أشهر واثنين وعشرين يوماً. معجم الصحابة ٤٥٢/٣، وقيل: سنتين وثلاثة أشهر إلّا خمس ليالٍ، وقيل: سنتين وثلاثة أشهر وسبع ليالٍ. الاستيعاب ٩٧٦/٣، ٩٧٧، وقيل: سنتين وأربعة أشهر، وقيل: سنتين. معرفة الصحابة ٢٨/١، والقول المذكور أعلى أخرجه الهيثمي في المجمع ٦٠/٩ برقم ١٤٣٩٦، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ جَدِّهِ، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ».

(٥) ينظر: معرفة الصحابة ٢٨/١، وأخرجه الهيثمي في المجمع ٦٠/٩ برقم ١٤٣٩٥ عَنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ».

(٦) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي ٥٧٣/١، الإصابة ١٥٠/٤، وأخرجه الهيثمي في المجمع ٦٠/٩ برقم ١٤٣٩٧ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ».

كـ الأيات النازلة في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) «جمعاً ودراسة»

==وبه طرف من السُّلِّ (١)، وصلى عليه عمر بن الخطاب (٢)، وهو ابن ثلاث وستين، ودُفِنَ ليلاً. (٣)



(١) أخرجه الهيثمي في المجمع ٦٠/٩ برقم ١٤٣٩٦، عن الهيثم بن عمران قال: سَمِعْتُ جَدِّي... الأثر، وقال: «رواه الطبراني، ورجاله ثقات».

(٢) ينظر: أسد الغابة ٣/٣٢٤.

(٣) ينظر: الإصابة ٤/١٥٠، الاستيعاب ٣/٩٧٧، وأخرجه مسلم كتاب الفضائل باب كم سن النبي يوم قبض؟ ٤/١٨٢٥ برقم ٢٣٤٨ عن أنس بن مالك.

المبحث الثالث

آيات النازلة في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)

المطلب الأول

آيات صحت نزولها في أبي بكر (رضي الله عنه)

بعد البحث والاستقراء تبين لي أن الآيات التي صحت نزولها بسبب أبي بكر (رضي الله عنه) سواء أكانت ناتجة عن سؤال، أم حدوث واقعة بينه وبين غيره، أم نص العلماء على نزولها فيه، قد بلغت «ست آيات»، إليك بيانها على النحو الآتي:

الآية الأولى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾^(١)، مع قوله تعالى: ﴿لَتَبْلُؤَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾^(٢).

اختلفت أنظار المفسرين فيمن نزلت بسببه هاتان الآيتان على خمسة أقوال:
الأول: نزلتا في أبي بكر وفنحاص اليهودي، قال ابن عباس: «دخل أبو بكر ذات يوم بيت مدراس اليهود^(٣)، فوجد ناساً من اليهود قد اجتمعوا إلى رجلٍ منهم يُقال له: فنحاص بن عازوراء^(٤)، وكان من علمائهم، فقال أبو بكر: اتق

(١) آل عمران: (١٨١).

(٢) آل عمران: (١٨٦).

(٣) المدراس: البيت الذي يُدرّس فيه القرآن، وكذلك مدراس اليهود: مكان يتلى فيه التوراة ويُدْرَسون فيه. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ٤٥٠/٨، جمهرة اللُّغة ٦٢٧/٢، تهذيب اللُّغة ٢٥١/١٢.

(٤) لم أقف له على ترجمة سوى ما ذكر هنا من أنه «فَنحَاصُ بْنُ عَازُورَاءَ» أحد علماء وأخبار اليهود آنذاك، وسيد بني قينقاع الذين نصبوا لرسول الله (ﷺ) العداوة. ينظر: جامع البيان ٤٥٥/٧، والكشف والبيان ٢٢٥/٣.

اللَّهِ وَأَسْلَمَ، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَدْ جَاءَكُمْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَكُمْ فِي التَّورَةِ، فَمَنْ وَصَدَّقَ وَأَقْرَضَ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ وَيُضَاعَفُ لَكَ الثَّوَابُ، فَقَالَ فِنْحَاصُ: يَا أَبَا بَكْرٍ تَزْعُمُ أَنَّ رَبَّنَا يَسْتَقْرِضُنَا أَمْوَالَنَا وَمَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا الْفَقِيرَ مِنَ الْغَنِيِّ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا لَفَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ، وَلَوْ كَانَ غَنِيًّا مَا اسْتَقْرِضَنَا أَمْوَالَنَا، فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ وَضَرَبَ وَجْهَ فِنْحَاصٍ ضَرْبَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَلَّا الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، فَذَهَبَ فِنْحَاصُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ انظُرْ إِلَى مَا صَنَعَ بِي صَاحِبُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِأَبِي بَكْرٍ: مَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ قَالَ قَوْلًا عَظِيمًا، زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَأَنَّهُمْ عَنْهُ أَغْنِيَاءُ، فَغَضِبْتُ لِلَّهِ وَضَرَبْتُ وَجْهَهُ، فَجَحَدَ ذَلِكَ فِنْحَاصُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ رَدًّا عَلَى فِنْحَاصٍ وَتَصَدِيقًا لِأَبِي بَكْرٍ: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾، ونزل في أبي بكرٍ وَمَا بَلَغَهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْغَضَبِ قَوْلُهُ: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَدَى كَثِيرًا﴾ (١) «(٢)».

(١) آل عمران: (١٨٦).

(٢) سنده حسن، أخرجه ابن جرير في جامع البيان ٤٤١/٧، ٤٤٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٨٢٩/٣، ٨٣٤ برقم ٤٥٨٩، ٤٦١٧، والواحي في أسباب نزول القرآن ص ١٣٧، وابن حجر في العُجاب ٨٠٥/٢، ٨١٠، وقال السيوطي: «رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ الْمُنْذَرِ بِإِسْنَادِ حَسَنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ». لباب النقول ص ٥٠، وحسن إسناده أيضاً ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٣١/٨، ط: دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

الثَّانِي: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَتْ الْيَهُودَ مُحَمَّدًا حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾^(١)، فَقَالُوا: أَفَقِيرٌ رَبُّكَ يَسْأَلُ عِبَادَهُ الْقَرْضَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ.^(٢)

الثَّالِثُ: عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، صَكََّ أَبُو بَكْرٍ وَجْهَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾، قَالَ شَيْبٌ:^(٣) بَلَّغَنِي أَنَّهُ فَنَحَاصُ الْيَهُودِيِّ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾^(٤) (٥).

الرَّابِعُ: قَالَ قَتَادَةُ: ذَكَرْنَا لَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي حَيٍّ بِنِ أخطَبَ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ﴾، قَالَ: يَسْتَقْرِضُنَا رَبَّنَا، وَإِنَّمَا يَسْتَقْرِضُ الْفَقِيرَ الْغَنِيَّ.^(٦)

(١) البقرة: (٢٤٥).

(٢) سنده حسن، رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٨٢٨/٣ برقم ٤٥٨٨، من طريق عبْد الرَّحْمَنِ الدَّشْتَكِيِّ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمَغِيرَةِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) شَيْبٌ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّي الْقَارِيءُ، ثِقَةٌ رُمِيَ بِالْقَدْرِ مِنَ الْخَامِسَةِ، قِيلَ: مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ. يَنْظُرُ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ٣٨٠/٤، وَتَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ ص ٢٦٣ بِرَقْم ٢٧٣٧.

(٤) المائدة: (٦٤).

(٥) تفسير مجاهد ص ٢٦٣، ت: د. محمد أبو النبل، ط: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، الأولى، ١٤١٠هـ، وأخرجه عبد بن حميد كما في العُجَاب ٨٠٧/٢، والواحي في أسباب نزول القرآن ص ١٣٧، ١٣٨ من طُرُقِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْهُ بِهِ، وَهُوَ مَرْسَلٌ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ بِسَبَبِ أَبِي حُدَيْفَةَ مَوْسَى بْنِ مَسْعُودٍ: صَدُوقٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَكَانَ يَصْحَفُ. الْجَرَحُ ١٦٣/٨.

(٦) أخرجه ابن المنذر في تفسير القرآن ٥١٧/٢، والطبري في جامع البيان ٤٤٤/٧، من طريق سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، وَهُوَ مَرْسَلٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

الخامس: أنه (رضي الله عنه) لما استعان بيهود بني قينقاع في الحَرْبِ، قالوا: إِنَّ اللَّهَ فقير إذن؛ حيثُ يستعين بنا في نصرته دينه، ونحن أغنياء، فنزلت الآية. (١)

الدراسة والبيان:

بعد إيراد سبب النزول والحكم عليه نستخلص الآتي:

أولاً: إنَّ قائل هذه المقولة ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ لا يخرج عن أربعة أشخاص حسب ترتيب درجة صحة الروايات الواردة عنهم: فَنَحَاصُ، اليَهُودُ، حَيِّي بنُ أَخْطَبَ، النَّبَّاشُ بن عمرو اليهودي كما ذكره بعض المفسرين^(٢)، ومع ذلك لا يمكن تعيين القائل؛ لأنَّ هذا يحتاج إلى نصٍّ صريح، فلو ذهبنا تفرض شخصاً بعينه لا يعني ذلك أنَّ غيره لم يقل ذلك؛ لأنَّ الظاهر يدل على أنَّ القائل جماعة قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا﴾، ﴿مَا قَالُوا﴾، ولذلك عطف عليه رضاهم

(١) تفسير القرآن للسماعاني ٣٨٤/١.

(٢) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣٥٤/١، وأورد السيوطي في لباب النقول ص ٨٢ في سورة المائدة عن ابن عباس قال: «قال رجل من اليهود يقال له النَّبَّاشُ بنُ قَيْسٍ: إِنَّ رَبَّكَ بَخِيلٌ لَا يُنْفِقُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدَ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، وكذا في الدر المنثور ١١٢/٣، وعزاه لابن إسحق والطبراني في الكبير وابن مردويه، والهيثمي في مجمع الزوائد ١٧/٧ برقم ١٠٩٧٩، وقال: «رواه الطبراني، ورجاله ثقات»، والألوسي في روح المعاني ٣٤٦/٣.

ولم أفف له على ترجمته سوى أنَّ اسمه «النَّبَّاشُ بن عمرو، أو النَّبَّاشُ بن قَيْسٍ»، ويبدو أنَّه من علمائهم، ووقع اسمه عند ابن كثير «شَّاسُ بن قَيْسٍ». تفسير القرآن العظيم ١٣٣/٣، وهو من أحبار يهود بني قينقاع، وكان شبيخاً قد عمي، عظيم الكفر، شديد الضغن على المسلمين، سعى لتذكير الأوس والخزرج بما كان بينهما من حروب في الجاهلية حتى كاد أن يقتتلا. ينظر: السيرة النبوية لابن هشام ١٤٦/٢، ت: طه عبد الرؤوف سعد، ط: شركة الطباعة الفنية المتحدة.

بفعل أسلافهم من قتل الأنبياء، فقال: ﴿وَقَتَلَهُمُ النَّبِيَاءُ﴾، وهذا يُشير إلى أنها ليست أول جريمة ارتكبوها، وأنَّ مَنْ اجترأ على قتل الأنبياء لم يستبعد منه تلك المقولة الشنعاء في حق الله (ﷻ)، فلا يعدل عن الظاهر إلى المحتمل إلا بقريضة ولا قريضة هنا.

كما أنه لا يستبعد أن هذا القول صدر أولاً عن فنحاص، ثم حبي بن أخطب، ثم تناقلته اليهود فيما بينهم كعادتهم في التلبيس على أتباعهم، وصدّهم الناس عن الإسلام، وقد حكى القرآن الكريم في غير ما موضع أقوالاً نسبوها إلى الله زوراً وبهتاناً، كقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾^(١)، ويحتمل أن يكون ذلك «صدر من واحد فقط، ونسب للجماعة على عادة كلام العرب في نسبتها إلى القبيلة فعل الواحد منها»^(٢).

ثانياً: أما القول الخامس: استعانته (ﷻ) بيهود بني قينقاع، فضعيف مردود من عدة أوجه:

أحدها: هذا قول لم أقف على قائله سوى أنه أورده السمعاني دون بقية المفسرين، وجعله آخر الأقوال في سبب نزول الآية، ولم يُعقب عليه، والآثر ضعيف من جهة السند لم يثبت بحال من الأحوال^(٣).

(١) التوبة: (٣٠).

(٢) البحر المحيط في التفسير ٤٥٤/٣، ط: دار الفكر، ١٤٢٠هـ.

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل ص ٢٢٤ برقم ٢٨١، بلفظ: قال الزهري: «استعان بناس من اليهود في حربهم فأسهم لهم»، وقال ابن حجر: «أخرجه أبو داود في المراسيل»، والترمذي عن الزهري، والزهري مراسيله ضعيفة». التلخيص الحبير ٢٦٩/٤ برقم ١٨٥٥، وقال الصنعاني: «أخرجه الترمذي عن الزهري مرسلًا، ومراسيل الزهري ضعيفة، قال الذهبي: لأنه كان خطأ؛ ففي إرساله شبهة تدليس، وصحح البيهقي من حديث أبي حميد الساعدي أنه ردّهم». سبل السلام: شرح بلوغ المرام من أدلة =

ثانيها: المسجلات والعداوة التي كانت تناصبها اليهود للرَسُول (ﷺ) بعد هجرته للمدينة تنافي هذا القول خاصة فيما يتعلق بفريضة الجهاد في سبيل الله؛ إذ عداوتهم للمسلمين ومكرهم وغدرهم بهم يقينية، وسعيهم لمصلحة المسلمين ظنية، و«اليقين مُقَدَّم على الظن، أو لا يندفع بالشك الطارئ»^(١).

ثالثها: يبدو لي من خلال استقرار حوادث السيرة أن اليهود لم يشتركوا في الدفاع عن المدينة لا سيما في الحروب الدفاعية كأحد والخندق، وما ورد من إشارات في ذلك تفتقر إلى الصحة، بل هناك أحاديث تمنع صدور ذلك منهم، فعن أبي حميد الساعدي قال: «خرج رسول الله حتى إذا خلف ثنية الوداع^(٢) إذا كنيبة، قال: من هؤلاء؟، قالوا: بنو قينقاع، وهم رهط عبد الله بن سلام، قال:

=الأحكام ٤٧١/٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٩٢/٩ برقم ١٧٩٧٠، بلفظ: عن ابن عباس قال: «استعان رسول الله بيهود بني قينقاع فرسخ لهم»، وقال: «تفرّد بهذا الحسن بن عمارة وهو متروك، ولم يبلغنا في هذا حديث صحيح، والله أعلم»، وقال في موضع آخر: «ضعيف». السنن الكبرى ٦٣/٩ برقم ١٧٨٧٧، وقال في موضع ثالث: «فهذا منقطع وإسناده ضعيف، قال الشافعي: والحديث المنقطع عندنا لا يكون حجة». السنن الكبرى ٩٢/٩ برقم ١٧٩٧١، وقال الشوكاني: «وحديث الزهري أخرجه أيضاً الترمذي مرسلًا، والزهري مراسيله ضعيفة». نيل الأوطار من أسرار منقذ الأخبار ٢٦٤/٧.

- (١) ينظر هذه القاعدة: التلخيص في أصول الفقه للجويني ١٣٧/٣، والمستصفي من علم الأصول للغزالي ص ٢٨٥.
- (٢) الثنية: طريق مرتفع بين جبلين. ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي ١٣٠/١، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٠٥هـ.

وَأَسْلَمُوا؟، قَالُوا: لَأَ، قَالَ: بَلْ هُمْ عَلَى دِينِهِمْ، قَالَ: قُلْ لَهُمْ فَلْيَرْجِعُوا؛ فَإِنَّا لَأَ نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ»^(١)، والحرب تقتضي المناصحة، وهؤلاء ليسوا من أهلها.

ثالثاً: يلاحظ أن أكثر الروايات التي جاءت في الآية تتفق على أن أبا بكر (رضي الله عنه) سبب رئيس في نزولها؛ إذ هو الذي دارت معه أحداث الواقعة، ولقد كان مشهوراً بليته ورفقه، لكنه مع ذلك - لقوة إيمانه - لم يحتمل من ذلك اليهودي أن يصف الخالق (ﷻ) بأنه فقير، فما كان منه إلا أن ضرب وجهه، وقد صحَّ هذا السبب، لكن مع صحته لا يمنع احتمال غيره من الأسباب، واللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً: تأمل أسلوب القرآن في التعبير عن هذه المقولة البغيضة؛ حيث استخدم أساليب عدة لتشخيصها كافتحة بالقسم: ﴿لَقَدْ﴾، ومجي أدوات التأكيد: ﴿إِنَّ﴾، والتعبير بألفاظ الردع والزجر والتهديد والوعيد: ﴿سَمِعَ اللَّهُ﴾، مشفوعاً باستخدام نون العظمة ﴿سَنَكْتُبُ﴾، ﴿وَنَقُولُ نُوقُوا﴾؛ كل هذا ليتناسب مع عظم ما جنته السنة هؤلاء الملاعين، وهذا من عادة الذكر الحكيم؛ إذ يختار لكل حدث ألفاظه التي تنسجم معه، فتؤدي المعنى المراد على أكمل وجه، وهذا فيه

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ١٣٣/٢ برقم ٢٥٦٤، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وسكت عنه الذهبي، والبيهقي في السنن الكبرى ٦٤/٩ برقم ١٧٨٧٨، وقال: «وَهَذَا الْإِسْنَادُ أَصَحُّ»، وارتضى تصحيحه الشوكاني وغيره ونقله عنه في نيل الأوطار ٢٦٤/٧، والهيتمي في المجمع ٣٠٣/٥ برقم ٩٥٧١، وقال: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ وَفِيهِ سَعْدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي النَّقَاتِ، وَبَقِيَّةَ رَجَالِهِ نَقَاتٌ»، وقال الشافعي: «وروينا بإسناد أصح من هذا عن أبي حميد الساعدي»، ثم ساق هذا الحديث. البدر المنير لابن الملقن ٧٢/٩، وقال البوصيري: «هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ». إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ٢٢٣/٥ برقم ٤٥٦٦، ت: دار المشكاة للبحث العلمي، ط: دار الوطن، الرياض، الأولى، ١٤٢٠هـ.

تنبيه للمؤمن أن يتجنب القول على الله بما لا يعلم، أو وصفه بما لا يليق؛ لئلا يدخل تحت طائلة المستحقين لهذا العقاب الأليم.

الآية الثانية: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى لَهُ حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

جاء في سبب نزول هذه الآية ثلاث روايات:

الأولى: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَمَّا أَسْرُوا الْأَسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرٍ: مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتَمَكَّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتَمَكِّنِي مِنْ فُلَانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا، فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ بَيْنَكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبَرْتَنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبِكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ -، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾، إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾^(٢)، فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ»^(٣).

(١) الأنفال: (٦٧).

(٢) الأنفال: (٦٩).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم

الثانية: عن ابن عمر قال: «استشار رسول الله في الأسارى أبا بكر، فقال: قومك وعشيرتك فحل سبيلهم، فاستشار عمر فقال: اقتلهم، قال: ففداهم رسول الله، فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ إلى قوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾، قال: فلقى النبي عمر قال: كاد أن يصيبنا في خلافك بلاء». (١)

الثالثة: عن ابن مسعود قال: «لما كان يوم بدر قال رسول الله: ما تقولون في هؤلاء الأسارى؟ قال أبو بكر: يا رسول الله قومك وأصلك استنبههم واستنبههم، لعل الله أن يتوب عليهم، وقال عمر: يا رسول الله: كذبوك وأخرجوك، قدمهم نصر أبناهم، وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله أنت في واد كثير الحطب، فأضرم الوادي عليهم نارا ثم ألقهم فيه، قال: فسكت رسول الله فلم يرد عليهم، ثم قام فدخل، فقال أناس: يأخذ بقول أبي بكر، وقال أناس: يأخذ بقول عمر، وقال أناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة، ثم خرج رسول الله فقال: إن الله ليأخذ قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللين، وإن الله ليشد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٢)، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ

(١) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٤٣/١، ط: السعادة، بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ، والحاكم في المستدرک ٣٥٩/٢ برقم ٣٢٧٠، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرجه»، وقال الذهبي: «صحيح على شرط مسلم»، والواحد في أسباب نزول القرآن ص ٢٤٢.

(٢) إبراهيم: (٣٦).

فَأَنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ»^(١)...، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ
أَسْرَى﴾^(٢).

الدراسة والبيان:

بعد عرض الروايات النازلة في الآية تبين لي الآتي:

أولاً: إنَّ الرواية الأولى صحيحة، لكن ليست صريحة في السببية، وإنما هي
محمّلة للسببية «وأنزل الله»، أمّا الرواية الثانية ففيها التصريح بسبب النزول؛
حيث أتى بفاء التعقيب الداخلة على مادة النزول بعد ذكر الحادثة مباشرة
«فأنزل الله»، لكن على كل حال يدل على صحة النازل في مَنْ اشتشارهم
الرسول (ﷺ)، ومنهم الصديق (رضي الله عنه)، وأمّا الرواية الثالثة فهي ضعيفة، وفي
الروايتين الصحيحتين العناية والكفاية لمن أراد الهداية، وأنت بصيرٌ أنه «إذا
تعدّدت المرويات في سبب النزول نظر إلى الثبوت، فاقصر على الصحيح، ثمَّ
العبارة فاقصر على الصريح، فإن تقارب الزمان حُمِل على الجميع، وإن تباعد
حُكِم بتكرار النزول أو الترجيح»^(٣).

(١) المائة: (١١٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٥٩/٧ برقم ٣٦٦٩٠، وروى الترمذي منه طرفاً
٢٧١/٥ برقم ٣٠٨٤، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ»،
ت: أحمد شاكر، ط: مصطفى الحلبي، الثانية، ١٣٩٥هـ، وأحمد في مسنده ١٣٨/٦
برقم ٣٦٣٢، وقال شعيب: «إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله
بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين»، والهيتمي في
المجمع ٨٧/٦ برقم ١٠٠٠٨، ١٠٠١٠، وقال: «وَفِيهِ أَبُو عُبَيْدَةَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ،
وَلَكِنَّ رِجَالَهُ ثِقَاتٌ»، والواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٢٤٣.

(٣) ينظر: الإتيان ١/١١٧، وقواعد التفسير جمعاً ودراسة، خالد بن عثمان السبّت ١/٦٩،
ط: دار ابن عفان، الأولى، ١٤٢١هـ.

ثانياً: إن رأي الصديق (رضي الله عنه) فيه نظرة مستقبلية وبعُد استراتيجي؛ إذ يمكن أخذ الفداء؛ لتقوية عتاد الجيش وتسليحه ليكون على أهبة الاستعداد، أو لعل الله يُخرج من أصلابهم من يُوحده، وهذا يتلائم مع طبعه الذي عُرف به من الشفقة والرفقة والحكمة والخبرة والتجربة، وتغليب جانب الرحمة ما لم يترتب علي ذلك تضييع حُرُمات الله (رضي الله عنه)، فعن أنس بن مالك قال: قال (رضي الله عنه): «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر». (١)

ثالثاً: تشير الرواية الأولى إلى أن الذين طلبوا الفداء كثيرُونَ، لكن بينت الرواية الثانية أن الصديق أول من أشار على رسول الله بقبول ذلك، وكان أول من استشارهم أيضاً (رضي الله عنه)؛ لأنه (رضي الله عنه) أكبرهم مقاماً وأفضلهم بعد رسول الله من هذه الأمة كما أجمع أهل السنة والجماعة.

رابعاً: ما الفائدة من ترجيح النبي (رضي الله عنه) لرأي جمهور الصحابة مع أنه مرجوح بحسب القاعدة أو السنة البالهيّة التي كان عليها الأنبياء قبله، وهو أرحمهم ميزاناً وأقواهم برهاناً؟

يُحيبك عن ذلك صاحب المنار (رضي الله عنه) حيث قال: (إن لله تعالى في ذلك لحكماً منها:

الأولى: عمل (رضي الله عنه) برأي الجمهور الأعظم فيما لا نص فيه من الله، وهو ركن من أركان الإصلاح السياسي والمدني الذي عليه أكثر أُمم البشر في دولها القويّة في هذا العصر.

(١) أخرجه الترمذي في سننه ٦٦٥/٥ برقم ٣٧٩١، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، واللفظ له، وأحمد في مسنده ٢٥٢/٢٠ برقم ١٢٩٠٤، وقال شعيب: «إسناده صحيح على شرط الشيخين»، والحاكم في المستدرک ٤٧٧/٣ برقم ٥٧٨٤، وقال: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه السقاة»، وقال الذهبي: «على شرط البخاري ومسلم».

الثانية: بَيَانُ أَنَّ الْجُمْهُورَ قَدْ يُخْطِئُونَ لِمَا سَيَّمَا فِي الْأَمْرِ الَّذِي لَهُمْ فِيهِ هَوًى وَمَنْفَعَةٌ، وَمِنْهُ يُعْلَمُ أَنَّ مَا شَرَعَهُ تَعَالَى مِنَ الْعَمَلِ بِرَأْيِ الْأَكْثَرِينَ سَبَبُهُ أَنَّهُ هُوَ الْأُمْتَلُ فِي الْأُمُورِ الْعَامَّةِ، لَا أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ فِيهَا.

الثالثة: أَنَّ يَكُونُ مِنْ قَوَاعِدِ النَّشْرِ أَنَّ مَا نَفَّذَهُ الْإِمَامُ مِنَ الْأَعْمَالِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْحَرْبِيَّةِ بَعْدَ الشُّورَى لَا يُنْقَضُ، وَإِنْ ظَهَرَ أَنَّهُ كَانَ خَطَأً^(١)؛ لِمَا فِي فَسْخِ الْعَزِيمَةِ بَعْدَ إِحْكَامِهَا وَتَوَثُّقِهَا مِنَ الضَّعْفِ وَمَبَادِيئِ الْفَشْلِ وَسُوءِ == (الأُسُوءَةِ).^(٢)

خامساً: هذه الآية الكريمة يُمكن للمتنبِّص أن يستدل بها على إثبات مصدر القرآن، وأنه من عند الله؛ إذ فيها عتاب شديد للمُنزِّل عليه، أرأيت لو كانت هذه الآية صادرة من نسج فكره ووحى خياله، أكان يعلنها على مسمع الناس تُتلى إلى يوم القيامة بهذا التشنيع وذاك التقرُّيع، أم يكون في الصَّمْتِ ستر على نفسه، وإبقاء لهيبته، وحفظ لماء وجهه، لكن هيهات هيهات ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾^(٣)، وتأمّل الآية تجد فيها ظاهرة عجيبة قد بدئت بالخطئة والاستتكار لهذه الفعلة، ثم لم تلبث أن ختمت بإقرارها، وتطبيب النفوس بها، فهل الحال النفسية التي يصدر عنها أول هذا الكلام - لو كان صادراً من مشكاة واحدة -

(١) مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ (رضي الله عنه) لَمَّا شَرَعَ فِي تَنْفِيذِ رَأْيِ الْجُمْهُورِ فِي الْخُرُوجِ إِلَى أَحَدٍ عَلَى خِلَافِ رَأْيِهِ ثُمَّ رَاجِعُوهُ فِيهِ، وَفَوَّضُوا إِلَيْهِ الْأَمْرَ فِي الرَّجُوعِ فَلَمْ يَرْجِعْ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ كَلِمَتَهُ الْعَظِيمَةَ الَّتِي تَعْمَلُ بِهَا دَوْلُ السِّيَاسَةِ الْكُبْرَى إِلَى هَذِهِ الْعُصْرِ لِحُسْنِهَا، لَا لِاتِّبَاعِهِ (رضي الله عنه). تفسير المنار ١٠/٨٤، حيث قال: «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ إِذَا لَبَسَ لِأَمْتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ» ينظر: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية للسهيلي ٥/٤٢٤.

(٢) تفسير القرآن الحكيم ٤/٨٠، ١٠/٨٢ : ٨٤ بايجاز، ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م.

(٣) التكوير: (٢٤).

يمكن أن يصدر عنها آخره، ولما تمض بينهما فترة تفصل بين الغضب والندم، وبين ابتسامة الرضا والاستحسان؟ كلا، وإن هذين الخاطرين لو فرض صدورهما عن النفس متعاقبين لكان الثاني منهما إضراباً عن الأول ماحياً له، إن الذي يفهمه علماء النفس من قراءة هذا النص أن ها هنا البتة شخصيتين منفصلتين، وأن هذا صوت سيد يقول لعبده: لقد أسأت، ولكني عفوتُ عنك^(١)، فهذه الآية وأمثالها في القرآن ممّا فيه مخالفة لطبعه (ﷺ) وعتابه الشديد له في المسائل المباحة، يؤكد انعزال القرآن بالكلية عن الذات المحمدية، ويثبت في المنطق والعقل استحالة أن يكون قد صدر عن مخلوق من الإنس أو الجن، بل هو تنزيلٌ من حكيم حميد.

الآية الثالثة: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢).

ورد في سبب نزول هذه الآية ثلاث روايات:

الأولى: عن عائشة قالت: «لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ وَمَا عَلِمْتُ بِهِ... وَكَانَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِيهِ مِسْطَحٌ وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ هُوَ وَحَمْنَةَ^(٣)، قَالَتْ:

(١) أفدته من كتاب: النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم لمحمد بن عبد الله دراز ص ٥٥ بتصرف، ط: دار القلم، ١٤٢٦هـ.

(٢) النور: (٢٢).

(٣) هي: حمّنة بنت جحش بن رباب الأسديّة، تكنى أم حبيبة، أخت أم المؤمنين زينب، وأمها أميمة بنت عبد المطلب، كانت من المبايعات، وشهدت أحداً، فكانت تُداوي الجرحى، وتَسْقِي العَطْشَى. ينظر: أسد الغابة ٧/٧١، الإصابة ٨/٨٨.

فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لَا يَنْفَعَ مِسْطَحًا بِنَافِعَةٍ أَبَدًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ﴾ - يَعْنِي أَبُو بَكْرٍ - ﴿أَنْ يُؤْتُوا أَوْلِيَ الْقُرْبَى﴾ - يَعْنِي مِسْطَحًا - إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ يَا رَبَّنَا، إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا، وَعَادَ لَهُ بِمَا كَانَ يَصْنَعُ». (١)

الثانية: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ قَدْ رَمَوْا عَائِشَةَ بِالْقَبِيحِ، وَأَفْسَوْا بِهِ وَتَكَلَّمُوا بِهِ، وَأَقْسَمَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، فَمِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لَا يَتَصَدَّقَ عَلَى رَجُلٍ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا وَلَا يَصِلُهُ، فَقَالَ: لَا يُقْسِمُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يَصِلُوا أَرْحَامَهُمْ، وَأَنْ يُعْطَوْهُمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ كَالَّذِي كَانُوا يَفْعَلُونَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ وَأَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ». (٢)

الثالثة: عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: «لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَ عَائِشَةَ مِنَ السَّمَاءِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَآخَرُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: وَاللَّهِ لَا نَصِلُ رَجُلًا مِنْهُمْ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ مِنْ شَأْنِ

(١) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن باب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ١٠٧/٦ برقم ٤٧٥٧.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٣٧/١٩، والطبراني في الكبير ١٥٠/٢٣ برقم ٢٢٣، وسنده ضعيف جداً؛ مسلسل بالعوفيين الضعفاء: مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيِّ، أَبِي سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، جَدِّي عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، وبيانه كالاتي: محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي: ضعيف. ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ٥٦٠/٣، ط: دار المعرفة، الأولى، ١٣٨٢هـ، سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن جنادة العوفي: جهمي، ضعيف. لسان الميزان ٣٣/٤، الحسن بن عطية بن جنادة العوفي: ضعيف. تهذيب الكمال ٢١١/٦، الضعفاء لابن الجوزي ٢٠٥/١، الحسين بن الحسن بن عطية العوفي: قال ابن حبان: «يروى أشياء لا يتابع عليها، لا يجوز الاحتجاج بخبره». الضعفاء لابن الجوزي ٢١١/١، عطية العوفي: ضعيف. الضعفاء للنسائي ص ٨٥، تهذيب التهذيب ٢٢٥/٧.

عَائِشَةَ، وَلَا نَنْفَعُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ يَقُولُ: وَلَا يَحْلِفُ. (١)

الدراسة والبيان:

بعد دراسة سبب نزول هذه الآية تبين الآتي:

أولاً: إنَّ الرواية الأولى هي أصح الروايات في سبب النَّازل في الصِّدِّيق (عليه السلام)، وبقية الروايات ضعيفة، والقاسم المشترك بين الجميع هو ذكره (عليه السلام)، وقد أورد جمهور المفسرين (٢) الرواية الأولى عند تفسيرهم للآية، قال ابن عطية: (المشهور من الروايات أنَّ هذه الآية نزلت في قصة أبي بكرٍ ومسطح بن أثاثة). (٣)

(١) تفسير الضَّحَّاك المتوفى سنة ١٠٥هـ - ٦٠٩/٢، جمعه: د. محمد شكري أحمد الزاويتي، ط: دار السلام، الأولى، ١٤١٩هـ، وأخرجه ابن جرير في جامع البيان ١٣٧/١٩، وهذا إسناد ضعيف منقطع؛ لعلل: الضَّحَّاك: كثير الإرسال، حتى قيل: إنه لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة، ورواياته عن ابن عَبَّاسٍ، وجميع من روى عنه في ذلك كله نظر. ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال ١٥٢/٥، وعبيد بن سليمان الباهلي: فيه نظر. تهذيب الكمال ٢١٢/١٩، ميزان الاعتدال ٢٠/٣، وأبو مُعَاذٍ الْفَضْلُ بْنُ خَالِدٍ النَّحْوِيُّ: أوردته ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٦١/٧، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، والحسين بن الفرج أبو علي وقيل: أبو صالح، ويعرف بابن الخياط والبغدادي، وهو ضعيف متروك، قال ابن معين: «كذاب يسرق الحديث». لسان الميزان ٢٠٠/٣، ثمَّ شيخ ابن جرير فيه مجهول لم يُسَمَّ.

(٢) ينظر: تفسير القرآن للسمعاني ٥١٣/٣، معالم التنزيل في تفسير القرآن للبخاري ٣٩٥/٣، ط: دار إحياء التراث العربي، الأولى، ١٤٢٠هـ، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ٣٤٨/٢٣، ط: دار إحياء التراث العربي، الثالثة، ١٤٢٠هـ، مدارك التنزيل ٤٩٦/٢.

(٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١٧٢/٤، ١٧٣.

نستنتج من ذلك أن سبب نزول الآية الحديث الأول؛ لصحة سنده، وتصريحه بالنزول، وموافقته لسباق القرآن من حيث اتصال الآية بموضوع السياق السابق، واحتجاج المفسرين وتصديروهم به تفسير الآية دون غيره من الآثار الواردة.

ثانياً: الآية الكريمة وإن كانت نازلة في شأنه (رضي الله عنه)، لكن لا ينبغي تخصيصها به، فهي يدخل فيها كل عاقل وعاقلة إلى يوم القيامة؛ حيث تُذكرهم أن الصَّفح عن المسيء والإحسان إليه خير من الانتقام منه، فهذا هو الصديق الذي تعدي به الأذى لأهل بيته وعرضه، وتحمل مرارة وقسوة الاتهام من أقرب الناس إليه، لا يكاد يسمع دعوة الكريم المنان إلى العفو والغفران إلا وتحركت مشاعره، وتلفهت روحه، فإذا به يُبلي طلب مولاه في ثبات وطمأنينة، وراحة قلبية غير عابئة بالمخلوق، بل طمع في رضا الخالق جلَّ وعَلا، فيعيد ما كان يفعله في ماضيه من العطايا والمنح للفقراء والمحتاجين، وهذا الذي ذهبت إليه تويده القاعدة التي تنص على «أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب»^(١)، قال القرطبي بعد أن حكى سبب النزول: (والأول أصح، غير أن

(١) اختلف الأصوليون في هذه المسألة: منهم من يرى أن «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» وهو قول الجمهور، وقد اعترف بعض العلمانيين بهذا. ينظر: أسباب النزول، بسام الجمل ص ٣٥٤، ط: المؤسسة العربية للتحديث الفكري، المركز الثقافي العربي، الأولى، ٢٠٠٥م، وبعض العلماء يرى أن «العبرة بخصوص السبب» ويُنسب هذا إلى الإمام مالك وأبي ثورٍ والمزني وأبي بكر الدقاق وغيرهم من أهل الفضل والعلم، وهذا الخلاف محله إذا لم تقم قرينة على تخصيص لفظ الآية العام بسبب نزوله، أمّا إذا قامت تلك القرينة فإن الحكم يكون مقصوراً على سببه لا محالة بإجماع العلماء. ينظر: التلخيص في أصول الفقه للجويني ١٥٤/٢، المحصول في علم أصول الفقه للرزاي ١٢٥/٣، الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي ١١٤/١، ط: عالم الكتب، بدون تاريخ.

الآيَةَ تَتَّالُوهُ الْأُمَّةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِأَلَّا يَغْتَاظَ ذُو فَضْلٍ وَسَعَةٍ فَيَحْلِفَ أَلَّا يَنْفَعُ مِنْ هَذِهِ صِفَتِهِ غَايِرِ الدَّهْرِ. (١)

وهكذا أدت الآية بأسلوبها الرائع الفريد دورها في معالجة قضية من أخطر القضايا التي تمس الشرف، فهذبت النفوس، وبنّت فيها روح التسامح دون أن تترك أثراً في صدر المخاطب من الماضي إلا ومسحته وأزالتة، فالله (عز وجل) لا يغلق باب رحمته وفضله عمّن عصاه فما بالنا نحن؟، فما أوجنا إلى هذا التوجيه الربّاني في عصر يموج بالفتن والشهوات، وتقلب الأمزجة والأهواء، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الآية الرابعة، والخامسة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (٢)

ذكر المفسرون في سبب نزول الآية الأولى ست روايات:

الأولى: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ (٣) قَالَ: «قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ زُرَّارَةَ، وَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أُرِدْتُ إِلَّا خِلاَفِي، قَالَ عُمَرُ: مَا أُرِدْتُ خِلاَفَكَ، فَتَمَارَيْتَا

(١) الجامع لأحكام القرآن ٢٠٧/١٢، ط: دار الكتب المصرية، الثانية، ١٣٨٤هـ.

(٢) الحجرات: (١: ٢).

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ الْقُرَشِيِّ الْأَسَدِيِّ، أُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ لِلْمُهَاجِرِينَ، قُتِلَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ. يَنْظُرُ: أَسَدُ الْغَابَةِ ٢٤١/٢، الإصَابَةُ ٧٨/٤ : ٨٢.

حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ
اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ حَتَّى انْقَضَتْ. (١)

وَعَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ (٢) قَالَ: «كَادَ الْخَيْرَانُ أَنْ يَهْلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ
عَلَى النَّبِيِّ وَقَدْ بَنَى تَمِيمٍ، أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ،
وَأَشَارَ الْآخَرَ بغيره، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أَرَدْتَ خِلَافِي، فَقَالَ عُمَرُ: مَا
أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿عَظِيمٌ﴾ (٣).» (٤)

الثانية: أَنْ قَوْمًا ذَبَحُوا قَبْلَ أَنْ يَصَلِّيَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَوْمَ النَّحْرِ، فَأَمَرَهُم
رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يُعِيدُوا الذَّبْحَ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ. (٥)

(١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ١٦٨/٥ برقم ٤٣٦٧.

(٢) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وأسم أبي مليكة زهير بن عبد الله التميمي
الأحول المكي، القاضي على عهد عبد الله بن الزبير، مات سنة سبع عشرة ومائة،
وقيل غير ذلك. ينظر: رجال صحيح مسلم لابن منجويه ١/٣٧٥، ط: دار المعرفة،
الأولى، ١٤٠٧هـ، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص ٤٨، ط: دار الكتب العلمية، الأولى،
١٤٠٣هـ.

(٣) الحجرات: (٣).

(٤) أخرجه البخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب ما يكره من التعمق والتنازع في
العلم، والغلو في الدين والبدع ٩٧/٩ برقم ٧٣٠٢.

(٥) أخرجه ابن جرير في جامع البيان ٢٢/٢٧٦، وعبد الرزاق في «تفسيره» ٣/٢١٨ برقم
٢٩٢٣، والسيوطي في الدر في التفسير بالمأثور ٧/٥٤٧، ط: دار الفكر، بيروت،
وعزه لعبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن مرسلاً، وفيه انقطاع بين معمر والحسن،
ومراسيل الحسن فيها نظرٌ كما هو مقرر عند علماء هذا الفن. ينظر: تهذيب التهذيب
٢/٢٦٣، فالأثر ضعيف.

الثالثة: أنها نزلت في قوم كانوا يقولون: لو أنزل الله في كذا وكذا!، الوضع كَذَا وَكَذَا، فَكَرِهَ اللَّهُ ذَلِكَ وَقَدَّمَ فِيهِ. (١)

الرابعة: أنها نزلت في عمرو بن أمية الضمري، وكان قد قتل رجلين من بني سليم قبل أن يستأذن رسول الله (ﷺ). (٢)

الخامسة: عن مسروق (٣) قال: دخلت على عائشة في اليوم الذي يُشكُّ فيه من رمضان، فقالت: يا جارية خوضي له سويقاً (٤)، فقلت: إني صائم! فقالت: تقدّمت الشهر؟ فقلت: لا، ولكني صمتُ شعبان كله فوافق ذلك هذا اليوم، فقالت: إن ناساً كانوا يتقدّمون الشهر فيصومون قبل النبي، فأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾. (٥)

(١) أخرجه ابن جرير في جامع البيان ٢٧٦/٢٢ عن قتادة مرسلًا، والسيوطي في الدر المنثور ٥٤٦/٧، وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن الجوزي في زاد المسير ١٤٢/٤.

(٢) أورده ابن الجوزي في زاد المسير ١٤٢/٤، وعزاه لمحمد بن السائب الكلبي، وهو متروك منهم بالوضع. ينظر: تهذيب التهذيب ١٧٨/٩.

(٣) أبو عائشة، مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني، تابعي ثقة، من أخص تلاميذ ابن مسعود، كان عابداً فقيهاً مقرئاً، توفي ١٦٢هـ، وقيل بعدها. ينظر: الكاشف ٢٥٦/٢، تهذيب التهذيب ١١٠/١٠.

(٤) «خَوْضِي لَهُ سَوْيِقًا»: أي: قد خلط فيه ومزج به، من خُضت السويق - وهو ما يُعمل من الحنطة والشعير - بالمخوض جدحته به، وهو أن تصب فيه ماء وتضربه ليختلط بعضه ببعض ثم تحليه. ينظر: المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي ص ١٥٦، ط: دار الكتاب العربي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي ٢٩٦/١، ط: المكتبة العلمية، بيروت.

(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥٤٧/٧، وعزاه لابن النجار في تاريخه وابن مردويه، والطبراني في الأوسط ١٣٤/٣ برقم ٢٧١٣، والهيتمي في المجمع ١٤٨/٣ برقم =

السَّادِسَةُ: مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) أَرَادَ أَنْ يَسْتَخْفِ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلًا إِذَا مَضَى إِلَى خَيْبَرَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. (١)
وذكر المفسرون في سبب نزول الآية الثانية روايتين:

الأولى: الرواية السابقة التي صرحت بأنها نزلت في صنيع الشيخين (رضي الله عنهم).
الثانية: بينت أنه فعل ثابت بن قيس، فعن أنس أنه قال: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ، وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ (ﷺ) سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَا شَأْنُ ثَابِتٍ؟ اسْتَكَى؟ قَالَ سَعْدٌ: إِنَّهُ لَجَارِي، وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى، قَالَ: فَأَتَاهُ سَعْدٌ، فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ ثَابِتٌ: أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». (٢)

الدراسة والبيان:

بعد استقصاء سبب نزول الآية الأولى ظهر الآتي:

أولاً: صحة النازل في أبي بكر؛ لأنَّ الحديث الوارد فيه صحيح صرَّح فيه بالنزول، وقد جاء موافقاً لسياق القرآن الكريم، واحتج به جمهور المفسرين، فأورث ذلك اليقين في قلوب المؤمنين، وما عداه ضعيف فيه نظراً.

= ٤٨٢٧، وقال: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ حِبَانُ بْنُ رُقَيْدَةَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ»، قلتُ: وفي الإسناد: يحيى بن الحارث التميمي لم أفد له على ترجمة، فاجتمع في الإسناد علتان، وأخرجه الدراقطني في المؤتلف والمختلف ٥٩٧/٢، ط: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الأولى، ١٤٠٦هـ.

(١) أورده القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٣٠١/١٦ بدون إسناد.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله ١١٠/١ برقم ١١٩.

ثانياً: الناظر في هذه الروايات قد يجد أنّ لبعضها وجه لطيف، فالرواية الثانية والثالثة والخامسة^(١) يدور فحواها حول تقديم أو تأخير بعض العبادات على أوقاتها، وهذا حدّده الشرع بميزان دقيق حاسم لا مجال للرأي فيه؛ إذ كل عبادة مؤقّنة بميقات لا يصح تقديمها أو تأخيرها عنه كالصلاة والصوم والحج، ولكل شاهد من الكتاب والسنة إلا ما قام الدليل على استثنائه، والرواية السابعة على فرض صحتها تكون قصتها وقعت قبيل قصة «بني تميم»، ففرت آياتها في النزول، لكن هذا كله لا يُناسب موقع الآية مع الآيات المتصلة بها كما نصّ على ذلك الطاهر بن عاشور.^(٢)

ثالثاً: على أية حال الآية فيها نهي صريح للمؤمنين في كل زمان ومكان ألا يصدر منهم قول أو فعل دون أن يُحكّموا فيه شرع الله وأمر نبيه (ﷺ)؛ إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فهي عامّة في النهي عن جميع أحوال التّقدم المذكورة هنا وغيرها، وعليه يُمكن دخول أسباب النزول السابقة تحت هذا الإطار، فيكون المراد: الانتظار والتّأني وعدم العجلة حتى يكون (ﷺ) هو الفيصل والحد القاطع في إصدار الأحكام، وإيراد التشريعات الدّينيّة والدّنيويّة، وهذا هو الموافق للسياق القرآني، قال الإمام الفخر الرّازي: (والأصحُّ أنّه إرشادٌ

(١) قال الألويسي تعقيماً على الرواية الخامسة: (والظاهر أنّها استدلت - أي: عائشة (رضي الله عنها) - بالآية على أنّه ينبغي أن يمتثل أمر النبي (ﷺ) ونهيه، وفيه نزلت أي: في مثل هذا لدالتها على وجوب الاتباع والنهي عن الاستبداد؛ إذ لا يلوح ذلك التفسير على وجه ينطبق على يوم الشك وحده إلا بتكلف). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ٢٨٧/١٣، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٥هـ.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» ٢٦/٢١٧، ط: دار التونسية، ١٩٨٤هـ.

عَامٌ يَشْمَلُ الْكُلَّ وَمَنْعٌ مُطْلَقٌ يَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ إِثْبَاتٍ وَتَقَدُّمٌ وَاسْتِبْدَادٌ بِالْأَمْرِ وَإِقْدَامٌ عَلَى فِعْلٍ غَيْرِ ضَرُورِيٍّ مِنْ غَيْرِ مُشَاوَرَةٍ (١)

وقال الطبرسي (رضي الله عنه): (والأولى حمل الآية على الجميع، فإن كل شيء كان خلافاً لله ورسوله إذا فعل، فهو تقديم بين يدي الله ورسوله، وذلك ممنوع). (٢)، وهذا ما ارتضاه كثير من المحققين من أهل العلم. (٣)

أما ما يتعلق بالآية الثانية فبيانها فيما يلي:

أولاً: صحة النزول في الروايتين، ولا مانع من نزولها في الحادثتين معاً بأن يكونا الشيخان وثابت قد بدر منهم رفع الصوت عليه (رضي الله عنه)، قال ابن حجر: «لما مانع من تعدد الأسباب» (٤)، لا سيما أن عادة العرب آنذاك كانت قائمة على الاشتراك والجهر بالحديث، وإيداء الآراء دون قيد وشرط، ومخاطبة الند للند، فجرى صنيع هؤلاء الصحابة الأجلاء على ما كان متداولاً في الخطاب في مكة المكرمة، فنزلت الآية في المدينة (٥) لتكون قاعدة عامّة في مخاطبته، وتنظيم العلاقة بينه (رضي الله عنه) وبين أمته، وجميع ما وقع من رفع الصوت عليه (رضي الله عنه) قبل نزول هذه الآية لا عقاب عليه ولا مؤخذاً به.

(١) التفسير الكبير ٩١/٢٨.

(٢) مجمع البيان في تفسير القرآن لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي ١٦٦/٩، ط: دار المرتضى، بيروت، الأولى، ١٤٢٧هـ = ٢٠٠٦م.

(٣) ينظر مثلاً: تفسير القرآن العظيم ٣٤٠/٧، تأويلات أهل السنة ٣٢٣/٩، روح المعاني ٢٨٧/١٣، فتوح الغيب ٤٣٥/١٤، التفسير الوسيط للقرآن الكريم للإمام الأكبر أ.د. محمد سيد طنطاوي ٢٩٩/١٣، ط: دار نهضة مصر، القاهرة، الأولى، فبراير ١٩٩٨م.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٥٣١/٨.

(٥) على اعتبار أن «سورة الحجرات» مدنيّة بإجماع أهل التأويل. ينظر: الإتيقان ٤٩/١، الكشاف ٣٤٩/٤، المحرر ١٤٤/٥، البحر المحيط ٥٠٦/٩.

ثانياً: الملاحظ أنّ الآيتين لهما ارتباط وثيق ببعضهما؛ إذ نزلتا معاً في مُمَارَاة الصَّدِيقِ وَعَمْرٍ (رضي الله عنهما) لما حضر وقد «بني تميم»، فكانت الآية الأولى مقدّمة وتمهيد للثانية؛ لأنّ مَنْ خَصَّهُ اللهُ بهذه المنزلة وتلك الرّفعة، فجعل أمره ونهيه كأمره ونهيه، حَقِيقٌ وجديرٌ بالإجلال والتوقير والمهابة، وخصص الصّوت عند مُنَاجَاةِ (رضي الله عنه).

ويلاحظ أيضاً أنّ الرواية الصّحيحة الواردة في الآية الأولى نصّت على أنّ أبا بكر اقترح تأمير القَعْقَاعِ، وعمر تأمير الأقرع، بينما ذكرت الرواية الواردة في الآية الثانية أنّه الأقرع، وأبهمت الثاني دون تعيين من أشار إلى التأمير، وهذا لا تناقض ولا تضارب فيه؛ إذ يزال هذا الإشكال بحمل المَبْهَمِ على المُعَيَّنِ والمبين، وعلى كُلِّ فالواقعة صحيحة، وإن اختلفت الروايتان في الشّخص الذي اقترح كلاهما تأميره.

ثالثاً: اشتملت الآيتان على آداب ربّانيّة أدب الله بها المسلمين في وقت نزول القرآن، وهي مستمرة عبّر كل زمان ومكان، يخاطب بها جميع الأجيال من الرّجال والنساء ممّن ينطبق عليهم وصف الإسلام، وقد كرّر الله النّداء في الآيتين فصارت كل آية مستقلة تستحق إفرادها في التّكليف؛ للاهتمام وللإشعار بخطورة هذا الأمر، ولئلا يتوّهم السّامع أنّ المخاطب في الثاني غير الأوّل، وفي هذا ردّ قاطع على أولئك النّاعقين الخارجين على سنّته (رضي الله عنه) في هذا العصر، المشكّكين في أحاديثه وآرائه وما جاء به، المتطاولين على شخصه الشّريف (رضي الله عنه) بدعوى حرّية الرّأي والتّعبير، وإذا كان الله نهى المؤمنين عن رفع أصواتهم عليه (رضي الله عنه) حال حياته ومماته، وجعل ذلك سبب حُبوط أعمالهم، وألزمهم السّكينة والوقار في حضرته، والاذعان والخضوع لدينه، فما بال هؤلاء القوم، إنهم لا يفقهون حديثاً؟!، فتنبّه وأحذر.

قال القاضي عياض - طيب الله ثراه - : (واعلم أن حرمة النبي (ﷺ) بعد موته وتوقيره وتعظيمه لازم كما كان حال حياته، وذلك عند ذكره (ﷺ)، وذكر حديثه وسنته، وسماح اسمه وسيرته).^(١)

والأصل في التشريع العموم، وخصوصية السبب لا تنتافي مع مقتضى العموم؛ لأن العام يقضي بشموله لجميع أفرادها ومنها خصوص النزول، فوجب حمله على العموم؛ لوجود المقتضى وانتفاء المانع^(٢)، والله قد عدل عن الحادثة الواقعة بين الصحابة إلى الخطاب بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، فدل ذلك على إرادته التشريع العام، ولأن القرآن إنما نزل لهداية أول الأمة وآخرها، حيث تكون وأناى تكون، قال ابن مسعود: «إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فَأَرَعَهَا سَمْعَكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ يَأْمُرُ بِهِ، أَوْ شَرٌّ يَنْهَى عَنْهُ»^(٣)، والواقع العملي من الصحابة والتابعين يدل على ذلك، ومن ثم كان القرار اللغوي والأصولي أن صورة السبب لا تقوى على تخصيص اللفظ العام، ولا على تقييد المطلق.^(٤)

رابعاً: قبل أن أضع قلمي أحب أن أُنَبِّه القارىء أن فعل الصحابة هذا، ليس فيه ما يقدحهم كما يزعم غلاة الشيعة وغيرهم، وصفوة الرد على ذلك أوجزه فيما يلي:

- (١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٩١/٢، ط: دار الفحاء، عمان، الثانية: ١٤٠٧هـ.
- (٢) ينظر: المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي ص ٤٩٨ بتصرف.
- (٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٩٦/١ برقم ١٠٣٧، وأحمد في الزهد ص ١٣٠ برقم ٨٦٦، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢٠هـ، والأصبهاني في حلية الأولياء ١٣٠/١، من طريق معن وعون عن عبد الله بن مسعود مرسلاً، وبتتبع رجال إسناده وجدته مقبولاً لا بأس به.

(٤) ينظر: مناقشء الدلالة في القرآن الكريم ص ٦٧.

أولاً: أن الله أثبت لهم صفة الإيمان ولم ينفها عنهم في الآيتين؛ لأنهم لم يباشروا ذلك بقصد الاستخفاف أو الاستهانة برسول الله (ﷺ).

ثانياً: الخطاب جاء بصيغة التحذير ﴿أَنْ تَحْبَطَ﴾ أي: خشية أن تحبط، أو كراهة أن تحبط^(١)، ولم يأت بصيغة التقرير «حبطت»، كما قال ذلك في جانب المشركين في غير ما آية: ﴿أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾^(٢)، وهذا يتناسب من حيث سياق اللغة مع الوجه الأول خاصة إذا تقرر لك أن هذا الأمر وقع قبل نزول هذه الآية.

ثالثاً: أن ما بدر منهم كان على حسب ما جُلبوا وطبعوا عليه كعادة من يسكن الصحراء والأماكن النائية، فنزل القرآن بهذه الآيات التي تعيد بناء الروابط، وتُهدب من سلوكيات المسلم، وجاءت «سورة الحُجرات» لتتظم العلاقة بين الرسول (ﷺ) وبين المؤمنين، وتعيد هيكله وتوثيق الوشائج بين المؤمنين وبعضهم البعض، وإقامة أسس التعاون المشترك وثقافة الاحترام المتبادل بين المسلمين والإنسانية جمعاء إلى يوم القيامة.

رابعاً: انتهاء الصحابة عن هذا الصنيع، وحزنهم ووجلهم على فعلهم هذا، وإنابتهم وعدم عودتهم إليه مرة أخرى، يدل على هذا الروايات الصحيحة السابقة التي تداركوا فيها أمرهم، فكانوا يكلموه (ﷺ) بالهمس والمخافتة^(٣)، فكل هذا لا يستقيم في العقل مع ما أثاره هؤلاء، فسقط بذلك الاحتجاج بقولهم، والله أعلم.

(١) قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: «فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيَّ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارَ لَمْ يَسْمَعْهُ حَتَّى يَسْتَقْفِمَهُ». صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم، والغلو في الدين والبدع ٩٧/٩ برقم ٧٣٠٢.

(٢) التوبة: (١٧).

(٣) التوبة: (١٧).

الآية السادسة: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنِيْسِرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ (١) الآيات.

تعددت الروايات الواردة في سبب نزول هذه الآيات:

الأولى: عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو قَحَافَةَ لِأَبِي بَكْرٍ أَرَأَيْكَ تَعْتَقُ رِقَابًا ضِعَافًا فَلَوْ أَنَّكَ إِذْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ أَعْتَقْتَ رَجَالًا جَلْدًا يَمْنَعُونَكَ وَيَقُومُونَ دُونَكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا أَبَتَ إِنِّي إِنَّمَا أُرِيدُ مَا أُرِيدُ وَجَهَ اللَّهُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ فِيهِ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ (٣)(٤).

الثانية: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ اشْتَرَى بِلَالًا مِنْ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ وَأَبِي بَكْرٍ خَلْفَ بَيْرُودَةَ وَعَشْرَ أَوْاقٍ فَأَعْتَقَهُ لِلَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾ (٥) يَعْنِي: سَعْيَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمِّيَّةَ وَأَبِي، قَالَ: لَمْ يَصْنَعْ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِيَدِّ كَانَتْ مِنْهُ إِلَيْهِ فَيُكَافئُهُ بِهَا ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ (٦)(٧).

(١) الليل: (٥ : ٧).

(٢) أَبُو الْحَارِثِ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خُوَيْلِدٍ، مَدَنِيٌّ، تَابِعِيٌّ، كَانَ عَابِدًا فَاضِلًا، أَجْمَعُوا عَلَى ثِقَتِهِ وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً قَبْلَ مَوْتِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ. يَنْظُرُ: الْكَاشِفُ ٥٢٣/١، الْوَاقِي بِالْوَفِيَّاتِ ٣٣٧/١٦، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٧٤/٥.

(٣) الليل: (١٩ : ٢١).

(٤) أَخْرَجَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ نَزُولِ الْقُرْآنِ ص ٤٧٩، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٥٧٢/٢ بِرَقْمِ ٣٩٤٢، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرَجْ أَهًا»، وَسَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ، وَأُورِدَهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ ٥٣٨/٨، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي الْجَامِعِ ٨٢/٢٠، ٨٣.

(٥) الليل: (١ : ٢).

(٦) الليل: (٢٠).

(٧) أَخْرَجَهُ الْأَجْرِيُّ فِي الشَّرِيعَةِ ١٨٢٧/٤ بِرَقْمِ ١٢٩٠، وَأُورِدَهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ ٥٣٤/٨ وَعَزَاهُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي الشَّيْخِ وَابْنِ عَسَاكِرٍ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِإِنْقِطَاعِهِ بَيْنَ أَبِي إِسْحَاقَ وَابْنِ مَسْعُودٍ. يَنْظُرُ: الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى ٣١١/٦.

الثالثة: عن عطاء عن ابن عباس قال: إن بلالاً لما أسلم ذهب إلى الأصنام فساح عليها، وكان عبداً لعبد الله بن جُدعان فشكا إليه المشركون ما فعل، فوهبه لهم، ومائة من اللبل يحرّونها للهتهم، فأخذوه وجعلوا يعذبونه في الرمضاء، وهو يقول: أحدٌ أحدٌ، فمرَّ به رسول الله، فقال: يُنجيك أحدٌ أحدٌ، ثم أخبر رسول الله - أبا بكر - أن بلالاً يعذب في الله، فحمل أبو بكر رطلاً من ذهب فابتاعه به، فقال المشركون: ما فعل أبو بكر ذلك إلا ليد كانت لبلال عنده، فأنزل الله: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾ (١).

الرابعة: عن ابن عباس: «أنه كانت لرجل من المنافقين نخلة مائلة في دار رجل مسلم ذي عيال فإذا سقط منها ثمرٌ أكله صبيّة لذلك المسلم فكان صاحب النخلة ينزع من أيديهم الثمرة، فشكا المسلم ذلك إلى النبي (ﷺ) فكلم صاحب النخلة أن يتركها لهم، وله بها نخلة في الجنة فلم يفعل، وسمع ذلك أبو الدحداح الأنصاري (٢) فاشترى تلك النخلة من صاحبها بحائط فيه أربعون نخلة، وجاء إلى النبي، فقال: يا رسول الله اشتريها مني بنخلة في الجنة فقال: نعم والذي نفسي بيده، فأعطاه الرجل صاحب الصبيّة، قال عكرمة قال ابن عباس: فأنزل الله: ﴿وَاللَّيْلِ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى﴾ (٣).

(١) أورده الواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٤٨٠ بدون سند، والسمعاني في تفسيره

٢٤٠/٦، والقرطبي في الجامع ٨٨/٢٠.

(٢) أبو الدحداح: ثابت بن الدحداح البلوي، وقيل ابن الدحداحة، حليف الأنصار، صحابي جليل، قتل في واقعة أحد، وقيل: مات بعدها من جرح كان به حين رجع النبي (ﷺ) من الحُدَيْبِيَّةِ وَصَلَّى عَلَيْهِ فِي الْمَدِينَةِ. ينظر: أسد الغابة ٩٣/٦، معرفة الصحابة لابن منده ص ٣٤٦، الإصابة ٥٠٣/١.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣٤٣٩/١٠، ٣٤٤٠ برقم ١٩٣٥٥ مطوّلاً، وإسناده ضعيف؛ فيه حفص بن عمر العدني يحدث بالأباطيل. ينظر: الضعفاء الكبير ٢٧٣/١، الضعفاء لابن الجوزي ٢٢٤/١، وقال ابن كثير: «وهو حديث غريب جداً»، تفسير =

الخامسة: قال مقاتل بن سليمان: أنه مرَّ على أبي سفيان وهو يعذب بلالاً، وقد وضع حجراً على صدره، فقال له أبو بكر: أتعذب عبداً على معرفة ربه؟ قال أبو سفيان: أما والله، إنه لم يفسد هذا العبد الأسود غيركم أنت وصاحبك، قال له أبو بكر: هل لك أن أشتريه منك؟ قال: نعم، فأعتقه أبو بكر، قال أبو سفيان: أفسدت مالك ومال أبي قحافة، قال: أرجو بذلك المغفرة من ربي، قال: متى هذا؟ قال: يوم تدخل سقر تُعذب، قال: أليس تعدني هذا بعد الموت؟ قال: نعم، قال: فضحك الكافر واستلقى، وقال: يا عتيق أتعدني البعث بعد الموت؟ وتأمرنى أن أرفض مالي إلى ذلك اليوم؟ لقد خسرت واللأت والعزى إن مالك قد ضاع، وإنك لا تصيب مثله أبداً، قال له أبو بكر: والله، لأذكرنك هذا اليوم يا أبا سفيان، فأنزل الله الآيات. (١)

السادسة: عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله: «مَا مِنْ يَوْمٍ غَرَبَتْ فِيهِ شَمْسُهُ إِلَّا وَجِبْتَيْهَا مَلَكَانِ يُبَادِيَانِ يَسْمَعُهُ خَلْقُ اللَّهِ كُلَّهُمْ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفَقًا

=القرآن العظيم ٤٠٦/٨، ٤٠٧، وقال السيوطي: «بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ». الدر المنثور ٥٣٢/٨، والواحد في أسباب نزول القرآن ص ٤٧٧، ٤٧٨، والبغوي في معالم التنزيل من طريق علي بن حجر عن إسحاق بن نجیح مرسلاً، وإسحاق بن نجیح، قال عنه أحمد: «من أكذب الناس»، وقال ابن معين: «كذاب عدو الله رجل سوء خبيث». تهذيب التهذيب ٢٥٢/١ برقم ٤٧٦، الجرح ٢٣٥/٢.

(١) تفسير مقاتل بن سليمان ٧٢١/٤، ٧٢٢، وأورده السيوطي مختصراً في الدر ٥٣٦/٨، وعزه لعبد بن حميد وابن مردويه وابن عساكر من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي: متهم ضعيف، قال ابن حبان: «وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه». المجروحين ٢٥٥/٢، وأبو صالح: غير ثقة في التفسير، قال ابن عدي: «لما أعلم أحداً من المتقدمين رضيته»، وقال الأزدي: «هو كذاب». الضعفاء لابن الجوزي ١٣٥/١، التاريخ الكبير ١٤٤/٢.

خَلْفًا، وَأَعْطَ مُمَسِّكًا تَلْفًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْقُرْآنَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى *
وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾^(١).
الدراسة والبيان:

بعد إيراد هذه الروايات والحكم عليها تبين لي الآتي:

أولاً: إنَّ إسنادها لا يخلو من الضَّعْف والإرسال، وفي متن بعضها ركاقة يدركه كل صاحب ذوق سليم.

ثانياً: بعد البحث ظهر أنَّ أقوال المفسرين فيمنَ نزلت فيه الآية من المؤمنين تنحصر في شخصين: الأول: أبو بكر، الثاني: أبو الدَّحْدَاح، وأمَّا المراد بقوله: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى﴾، ﴿لَا يَصْنَاهَا إِلَّا الْإِشْقَى﴾ إمَّا أبو سُفْيَانَ بن حَرْبٍ، وإمَّا أبو جَهْلٍ، وإمَّا أُمَيَّةَ بنَ خَلْفٍ، وإمَّا أَبِي بنَ خَلْفٍ.^(٢)

ثالثاً: القول بنزولها في أبي الدَّحْدَاح قول مرفوض ودعوى عريضة يرُدُّها التحقيق العلمي كما نصَّ أهل العلم على ذلك^(٣)؛ لأنَّ السُّورَةَ مَكِّيَّةً^(٤)، وهو من

(١) أخرجه ابن جرير في جامع البيان ٤٧١/٢٤، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣٤٤١/١٠ برقم ١٩٣٦٥، وابن كثير في تفسيره ٤٠٦/٨، وابن العربي في أحكام القرآن ٤٠٥/٤، ط: دار الكتب العلمية، الثالثة، ١٤٢٤هـ، وهذا إسناد ضعيف؛ خُلِدَ العَصْرِي: صدوق يُرْسِل. ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص ٥٥، ت: شكر الله قوجاني، ط: الرسالة، الأولى، ١٣٩٧هـ، تقريب التهذيب ص ١٩٥، والحديث أخرجه البخاري كتاب الزكاة باب: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾، ومسلم كتاب الزكاة باب في المُنْفِقِ وَالْمُمْسِكِ ٧٠٠/٢ برقم ١٠١٠، دون لفظ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ».

(٢) ينظر: تفسير القرآن للسمعاني ٢٣٧/٦، الكشاف ٧٦٢/٤، المحرر الوجيز ٤٩١/٥.

(٣) ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن ٤٣٥/٤، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٥هـ، واللباب في علوم الكتاب ٣٧٩/٢٠، والتحرير والتنوير ٣٨٧/٣٠.

(٤) ينظر: الإتيان ٤٠/١، البرهان ١٩٣/١، وقال الطاهر بن عاشور: (وهي مَكِّيَّةٌ فِي قَوْلِ الْجُمْهُورِ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ). التحرير والتنوير ٣٧٧/٣٠.

الأنصار أسلم بالمدينة^(١)، وقصة صاحب النخلة وأبي الدحداح يقتضي كونها مدنيّة، وهذا خلاف قول الجمهور^(٢)، قال السمعاني: (والأصح أن الآية نزلت في أبي بكر؛ لأن السورة مكّية على قول الجميع، فلا يستقيم أن تكون الآية منزلة في أحد من الأنصار.)^(٣)

رابعاً: أمّا نزولها في أبي سفيان (رضي الله عنه) فضعيف مردود أيضاً؛ لأنه أسلم عام الفتح، وحسن إسلامه وشهد حنيناً والطائف^(٤)، فعن أبي هريرة قال، قال رسول الله حين قدم مكة: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»^(٥)، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، وعلى فرض احتمال وقوع ذلك منه فالإسلام يجب ما قبله من المعاصي صغيرها وكبيرها جليلها وحقيرها، والدليل متى تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال^(٦)، وإلّا لزم الكذب في خبر الله (ﷺ) وهذا محال؛ لأن قال الله: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى * وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى﴾، فتلك الآيات يدل الواقع عدم انطباقها على أبي سفيان، وإلّا لاتخذها أعداء

(١) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ٩٣/٦ برقم ٥٨٦٤، الإصابة في تمييز الصحابة ١٠٠/٧، والاستيعاب ١٦٤٥/٤.

(٢) ينظر: المحرر الوجيز ٤٩٠/٥، الجواهر الحسان ٥٩٨/٥.

(٣) تفسير القرآن ٢٣٨/٦.

(٤) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٦٧٧/٤، والإصابة في تمييز الصحابة ٣٣٣/٣.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير باب فتح مكة ١٤٠٥/٣ برقم ١٧٨٠.

(٦) أعني: الاحتمالات المتكافئة التي لا معين لأحدها؛ إذ يصير الكلام من قبيل المُجمل الذي يحتاج إلى بيان وتفسير، فالمراد: الاحتمال القوي الذي احتفت به القران واعتضد بالاعتبارات؛ لأنه ما من دليل إلّا ويتطرق إليه الاحتمال، ولو فتح باب الاحتمال لم يبق شيء من الأدلة إلا وسقط به الاستدلال.

الإسلام مَغْمَزاً وَمَطْعَناً يُوَجِّههُ لِلْقُرْآنِ وَلِتَعَلَّقُوا بِهِ، وَهَذَا لَمْ يَنْقَلْ عَنْهُمْ الْبَيِّنَةُ وَلَا عَنْ غَيْرِهِمْ، فَبَطَلَ الْاِحْتِجَاجُ بِذَلِكَ، وَيَتَأَكَّدُ لِكَ ذَلِكَ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الْاِثْرَ قَالَهُ مَقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَهُوَ مَشْهُورٌ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ^(١)؛ لِيَتَقَرَّبَ لِلْخَلْفَاءِ الْعَبَّاسِيِّينَ آنَذَاكَ، وَأَنْتَ بِصِيرٍ أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ الْوَضْعِ وَكَذَا الدَّخِيلِ عَلَى التَّفْسِيرِ النَّزَعَاتِ السِّيَاسِيَّةِ الْمَتَعَصِبَةِ^(٢)، فَتَنَّبَهُ وَأَعْلَمَ.

خامساً: ذهب أكثر المُفسِّرين إلى أنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الصِّدِّيقِ، بَلْ هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ صِرَاحَةً غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ^(٣)، وَبَعْضُهُمْ حَكَى الْجَمَاعَ عَلَى ذَلِكَ^(٤)، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَا لِحَادِدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ^(٥).

نَعَمْ، هُوَ (رضي الله عنه) أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ فَهُوَ كَمَا قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: (مَقَدِّمٌ الْأُمَّةِ وَسَابِقُهُمْ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ وَسَائِرِ الْأَوْصَافِ الْحَمِيدَةِ، فَإِنَّهُ كَانَ

(١) قَالَ النَّسَائِيُّ: (الْكَذَّابُونَ الْمَعْرُوفُونَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ أَرْبَعَةٌ: ابْنُ أَبِي يَحْيَى بِالْمَدِينَةِ، وَالْوَاقِدِيُّ بِبَغْدَادَ، وَمَقَاتِلُ بَخْرَاسَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْمَصْلُوبُ بِالشَّامِ). تَرْتِيبُ الرَّوَايِ فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَاوِيِّ لِلْسِّيُوطِيِّ ٣٣٨/١، ت: أَبُو قَتَيْبَةَ نَظَرَ مُحَمَّدُ الْفَارِيَّابِيُّ، ط: دَارُ طَبِيبَةٍ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «أَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِهِ». سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٢٠٢/٧.

(٢) يَنْظُرُ: الدَّخِيلُ فِي التَّفْسِيرِ لِلْعَلَامَةِ أ.د. إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ خَلِيفَةَ ص ٤٠٤، ط: مَكْتَبَةُ الْإِيمَانِ، الْقَاهِرَةَ، الْأُولَى، ١٤٤٠هـ = ٢٠١٨م.

(٣) يَنْظُرُ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ ٢٣٧/٦، مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ ١٨٧/٣١، الْجَامِعُ ٨٢/٢٠، زَادُ الْمَسِيرِ ٤٥٤/٤، حَاشِيَةُ مَحْيِ الدِّينِ شَيْخِ زَادِهِ عَلَى تَفْسِيرِ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيِّ ٦٢٠/٨.

(٤) يَنْظُرُ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لِابْنِ كَثِيرٍ ٤٠٩/٨، حَاشِيَةُ الشَّهَابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ ٣٦٨/٨.

(٥) أَخْرَجَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ١٣٨/٧ بِرَقْمِ ١١٤٩٦، وَقَالَ: «رَوَاهُ الْبِرَّازُ، وَفِيهِ مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، وَتَقَهُ ابْنُ حَبَّانَ وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ، وَشَيْخُ الْبِرَّازِ لَمْ يُسَمِّهِ».

صَدِيقًا تَقِيًّا كَرِيمًا جَوَادًا بَدَالًا لِمَوَالِهِ فِي طَاعَةِ مَوْلَاهُ وَنُصْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ، فَكَمْ مِنْ دَرَاهِمٍ وَدَنَانِيرٍ بَدَلَهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْكَرِيمِ، وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ عِنْدَهُ مِنةٌ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُكَافِئَهُ بِهَا، وَلَكِنْ كَانَ فَضْلُهُ وَإِحْسَانُهُ عَلَى السَّادَاتِ وَالرُّؤَسَاءِ مِنْ سَائِرِ الْقَبَائِلِ. (١)

لكن ألفاظ الآيات وسياقها صريح التوجيه إلى كافة الناس، فهي تتناول كل مَنْ اتَّصَفَ بهذه السمات من المؤمنين والكافرين، فالذي صدَّق بيوم الوعيد، وأنفق ماله في وجوه الخير بعد عن النار، واستحقَّ القرب من العزيز الغفار، والذي كذَّبَ بلقاء ربه، وبخل بما أعطاه مولاه، حرم جواره، والفوز برضوانه، والدخول تحت لوائه، فالدلائل والقرائن التي حفَّت بالسورة تقضي بالعموم، لا سيَّما وأنَّ «صيغ العموم فيها جاءت بصدد تقرير سنة إلهية ثابتة لا تتبدل ولا تتغيَّر بتغير الزمان والمكان» (٢) ألا وهي قاعدة «الثواب والعقاب»، أضف إلى ذلك ضمائر الجمع في قوله تعالى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾، وقوله: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾، واسم الموصول «مَنْ» في قوله: ﴿مَنْ أُعْطِيَ﴾، وقوله: ﴿مَنْ بَخِلَ﴾ الذي يشمل جميع المكلفين من العقلاء، قال الإمام الألويسيُّ بعد إيراد أقوال المحققين: (وأيًّا ما كان فالمراد بذلك المتَّصِف بعنوان الصلَّة مطلقاً، وإن كان السبب خاصاً؛ إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب). (٣)

وقد ورد في السنة أنَّ النبي (ﷺ) استشهد بهذه الآيات في مسألة تقرير «السعادة والشقاوة الإلهية المبنية على حرية اختيار الأعمال الصالحة والطالحة»، فبان بهذا عموم هذه السورة، فعن عليِّ قال، قال رسول الله: «مَا

(١) تفسير القرآن العظيم ٤٠٩/٨.

(٢) ينظر: المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي ص ٣٩٥، مناقشء

الدلالة في القرآن الكريم ص ٤٩.

(٣) روح المعاني ٣٦٨/١٥.

مَنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدَ كَتَبَ اللهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدَ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ، قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا نَمُكِّثُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَقَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَيْسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَيْسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ (١) الآيات.

وهذا الذي ذهب إليه اختياره جمعٌ غيرٌ من المفسرين^(٢)، فالقول بخلافه لا يتلاقى مع الواقع وأدلتها، ولعل كل ما قيل من التخصيص هو من باب التنصيص على بعض أفراد العام؛ لتحقق دخوله فيه، أمّا مناقشات المخالفين في العموم فضعيفة لا تقوى أمام هذه الحجج الناصعة التي سبق تفصيلها، والله المستعان، وعليه التكلان، وإليه المرجع والمآب.

سادساً: قبل أن أضع قلبي، وأيممه شطر آخر هذا المطلب يحسن بي أن أذكر لك - أيها القارئ - أنه استعظم بعض مفسري الشيعة^(٣) نزول هذه

(١) أخرجه البخاري كتاب تفسير القرآن باب قوله: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى﴾ ٦/١٧١ برقم ٤٩٤٨، ومسلم كتاب القدر باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته ٤/٢٠٣٩ برقم ٢٦٤٧ واللفظ له.

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب ٣١/١٨١، فتوح الغيب ١٥/٤٧٣، غرائب القرآن ٦/٥١٠، السراج المنير ٤/٥٤٨، الجواهر الحسان ٥/٦٠٠.

(٣) لكن منهم من جعل الآية عامّة، قال الطبرسي: (والأولى أن تكون الآيات محمولة على عمومها في كل من يعطي حق الله من ماله، وكل من يمنع حقه سبحانه). مجمع البيان في تفسير القرآن ١٠/٢٩٠.

وقال الطباطبائي: (وأعلم أن الشيعة بأسرهم ينكرون هذه الرواية، ويقولون إنما نزلت في حق علي بن أبي طالب، لكن الآية عامّة بحسب مدلولها غير خاصة، ويدل عليه توصيف =

الآيات في حق الصديق فنفوا ذلك، وأثبتوا نزولها في شأن علي (رضي الله عنه)، وأوردوا في ذلك روايات واهية ساقطة يفوح من رائحتها التشيع والغلو؛ إذ سبب النزول مبني على الرواية الصحيحة لا على مجرد التعصب المذهبي والهوى، وكل هذا مردود بما سطره قلم العلامة الفخر الرّازي حيث قال: (الأمة مُجمعة على أن أفضل الخلق بعد رسول الله، إما أبو بكر أو علي، ولما يمكن حمل هذه الآية على علي بن أبي طالب، فتعين حملها على أبي بكر، وإنما قلنا: إنه لا يمكن حملها على علي؛ لأنه قال في صفة هذا الأتقى: ﴿وما لأحد عنده من نعمة تجزي﴾^(١)، وهذا الوصف لا يصدق على علي؛ لأنه كان في تربيته النبي وأخذه من أبيه وكان يطعمه ويسقيه، ويكسوه، ويربّيه، وكان الرسول منعماً عليه نعمةً يجب جزاؤها، أما أبو بكر فلم يكن للنبي (ﷺ) عليه نعمة ذنوبية، بل أبو بكر كان يُنفق عليه (ﷺ)، وكان للرسول عليه نعمة الهداية والارشاد إلى الدين إلا أن هذا لا يجزي، لقوله تعالى: ﴿ما أسئلكم عليه من أجر﴾^(٢)، والمذكور هاهنا ليس مطلق النعمة، بل نعمة تجزي، فعلمنا أن هذه الآية لا تصلح لعلي (رضي الله عنه).^(٣)



=الأتقى بقوله: ﴿الذي يُؤتي ماله﴾، وهو وصف عام وكذا ما يتلوه، ولا ينافي ذلك كون الآيات أو جميع السورة نازلة لسبب خاص كما ورد في أسباب النزول. الميزان ٣٤٩/٢، ٣٥١.

(١) الليل: (١٩).

(٢) الفرقان: (٥٧).

(٣) التفسير الكبير ١٨٨/٣١ باختصار.

المطلب الثاني

آيات قيل بنزولها في أبي بكر (رضي الله عنه) (١)

بعد البحث والتنقيب في كتب أسباب النزول والتفسير، تبين لي أنّ الآيات التي ثبت ضعف نزولها في أبي بكر (رضي الله عنه)، قد بلغت «ثلاث عشرة آية»، إليك بيانها:

الآية الأولى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢)

ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية عدة روايات، منها:

الأولى: نزلت في أبي بكر، قال مقاتل بن سليمان: «نزلت في أبي بكر، وفي ابنه عبد الرحمن حلف أبو بكر ألا يصله حتى يسلم، وكان الرجل إذا حلف قال: لا يحل لي إلا أن أبر القسم، وكان هذا قبل أن تنزل الكفارة» (٣).

وقال ابن جريج: «نزلت في أبي بكر حين حلف أن لا يُنفق على مسطح

(١) قمت بجمع ودراسة هذه الآيات؛ لأنها منثورة في كتب التفسير وغيرها، وأوردها العلماء على أنها نازلة فيه حتى اشتهر ذلك، فظن ثبوتها، واتخذها بعض الحداثيين وغيرهم مطية للطعن في القرآن الكريم كما بيّنت أول البحث، فأحببت أن أنبه القارئ عليها، وأقف مع بعضها وقفة صغيرة؛ لنسترشد بها في حياتنا العملية وواقعنا المعاصر، والله أعلم.

(٢) البقرة: (٢٢٤).

(٣) تفسير مقاتل بن سليمان ١/١٩٢، وذكره ابن حجر في العجائب ١/٥٧٦، وابن الجوزي في زاد المسير ١/١٩٤ معلقاً دون سند، وهذا واه، مقاتل اتهمه العلماء بالوضع ورواية الخرافات والأساطير. ينظر: الجرح والتعديل ٨/٣٥٤.

حِينَ خَاصَ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ»^(١).
وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ أَيْضًا حِينَ حَلَفَ أَلَّا يَأْكُلَ مَعَ الْأَضْيَافِ حِينَ آخَرَ
وَلَدَهُ عَنْهُمْ الْعِشَاءَ، وَغَضِبَ هُوَ عَلَى وَلَدِهِ.^(٢)

الثَّانِيَةَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَتَنِهِ عَلَى أَخِيهِ^(٣) بِشِيرِ
بْنِ النُّعْمَانَ شَيْءٌ، فَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِ وَلَا يُكَلِّمَهُ، وَلَا يُصَلِّحُ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ خَصْمِهِ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ فِيهِ، قَالَ: قَدْ حَلَفْتُ بِاللَّهِ أَنْ لَا أَفْعَلَ فَلَا يَحِلُّ لِي إِلَّا أَنْ
أَبْرَ فِي يَمِينِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ.^(٤)

الدراسة والبيان:

بعد دراسة سبب نزول هذه الآية تبين الآتي:

أولاً: عدم صحة السبب النازل في أبي بكر أو غيره، فالآثار كلها مراسيل
ضعيفة، والأصح حمل الآية على عمومها ما لم يرد دليل يُخصِّص هذا العموم،
وهنا لم يصح شيء يستوجب تخصيصها، فهي عامّة في «النهي عن الجراءة

(١) ذكره ابن حجر في العجائب ١/٥٧٦، والطبري في جامع البيان ٤/٤٢٣، والسيوطي في
لباب النقول ص ٣٣، وهذا معضل ليس بشيء؛ إذ ما يرسله ابن جريج واه بمرّة، وهو
حاطب ليل قبيح التدليس، قال أحمد: «بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج
أحاديث موضوعة». ميزان الاعتدال ٢/٦٥٩.

(٢) ذكره أبو حيان في البحر المحيط ٢/٤٣٨، والقرطبي في الجامع ٣/٩٧، بدون سند
بصيغة التمرّيض.

(٣) هي عمرة بنت رواحة الأنصارية، وهي امرأة بشير بن سعد بن تَعَلْبَةَ الأنصاري والد
النعمان. ينظر: الاستيعاب ٤/١٨٨٧.

(٤) ذكره البغوي في معالم التنزيل ١/٢٩٤، وهذا باطل لا أصل له، لم ينسبه المصنّف
لقائل، والواحد في أسباب نزول القرآن ص ٨٠، عن الكلبي بدون سند، والكلبي متهم
ضعيف.

على الله بكثرة الحلف، فإنَّ من أكثر ذكر شيء، فقد جعله حاجزاً ومانعاً عن فعله، أمّا إذا ترك الحلف لاعتقاده أنّ الله أعظم وأجل من أن يستشهد باسمه العظيم في مطالب الدنيا اعتقد النَّاس صدقه، وبعده عن الأغراض الفاسدة، فعُدَّوه براً، فيدخلونه في وساطاتهم وإصلاح ذات بينهم»^(١)، وإذا كان النهي في الآية عاماً، فيدخل فيه قطعاً الأسباب الواردة في الروايات السابقة، خاصّة وأنَّ القرآن جاء ليُصحح بعض سلوكيات العرب، ويُعدل من تعاملاتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية... الخ بما يتوافق والدين الجديد.

ثانياً: بعض الأسباب المذكورة مقطوعة الصلّة، ومنزوعة المناسبة بموقع الآية كما نصَّ على ذلك العلّامة ابن عاشور^(٢)، فالملاحظ أنّ سياق الآية وسببها ولحاقها جاء في الحديث عن أحكام الزّواج والإيلاء والطلاق كقوله تعالى: ﴿لَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾^(٣)، ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾^(٤)، فكانَّ الآية مهدت لما سيجيء بعد من هذه التشريعات الهامّة.

ثالثاً: الأسباب المذكورة تتفق مع ما ذهب إليه جمهور المفسرين^(٥) من أنّ الآية إنّما جاءت للتببيه على أنّ المسلم عندما يقسم على شيء يمنعه من فعل

(١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري ٦١٧/١، ت: زكريا عميرات، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٦هـ.

(٢) التحرير والتنوير ٣٧٨/٢.

(٣) البقرة: (٢٢٦).

(٤) البقرة: (٢٢٨).

(٥) ذهب إليه ابن عباس مسروق وسعيد بن جبيرة وإبراهيم النخعي والشعبي ومجاهد وعطاء والزهرري والحسن وعكرمة وطاوس ومكحول ومقاتل بن حيان وقتادة والربيع والضحاك وعطاء الخراساني والسدي وغيرهم. ينظر: جامع البيان ٤٢٠/٤، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٤٠٧/٢.

الخير، مأمور أن لا يراعي جانب القسم، بل يراعي مصلحة البر، ويكفر عن يمينه كما دلت السنة^(١)، وهذا واقع ومشاهد في حياة بعض الناس عندما يمرون بحالة انفعال وغضب، تراهم يبادرون إلى الحلف بالله على ترك أشياء لا يحسن بهم تركها، أو فعل أمور لا ينبغي إتيانها، فإذا طالبتهم بالتخلي عن ذلك تعلل بأدائه للقسم؛ ليتخذ من ذلك مطية لتمرير المحرمات، وإتيان الموبقات، ومبرراً لترك الواجبات والأعمال الصالحات.

رابعاً: الآية عالجت قضية كثرة الحلف بأسلوب تربوي يظهر عظمة الإسلام؛ إذ القوم أسلموا وهم حديث عهد بجاهلية، وقد ألفت ألسنتهم على الإتيان باليمين؛ تعظيماً للآلهة والمعبودات، ولذا وجههم الرسول (ﷺ) عندما ينلفظوا بها أن يذكروا كلمة التوحيد؛ لتكون هذه بتلك، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ، فَلْيُقَلِّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٢)، فنتروض بذلك نفوسهم، وتهدأ جوارحهم، وتطمئن قلوبهم نحو التغيير للأحسن، وبهذا ينطلق الإنسان في عمل المعروف دون أن يكون هناك حاجز يمنعه عن أداء ذلك سوى مراقبة العليم الخبير، وقد ذيل الله الآية: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، وفيه من التهديد ما لا يخفى؛ فهو يسمع أيمانكم، ومطلع على خلجات قلوبكم، ويعلم نياتكم، وسيجازيكم على أعمالكم، وذلك يجعل المسلم يسارع إلى الاستمسك بأمر الله، والارتداع عن نهيه، ووزن أقواله وأفعاله بميزان شرعه،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور ١٢٨/٨ برقم ٦٦٢١، ومسلم في كتاب الأيمان باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه ١٢٧٢/٣ برقم ١٦٥٠، واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً ٢٧/٨ برقم ٦١٠٧، ومسلم في كتاب الأيمان باب من حلف باللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله ١٢٦٧/٣ برقم ١٦٤٧.

وبذلك يتحدّد دور اليمين في حياة المؤمن؛ ليكون فيما يرضي خالقه، ويعود على نفسه بالثواب، وعلى مجتمعه بالخير والبركات، وبهذا الأدب القرآني والتوجيه الربّاني يتحوّل القسَم إلى عنصر تربوي نافع، يستفيد منه الإنسان في دنياه وأخراه.

الآية الثانية: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾^(١)

اختلف المفسّرون فيمن عني بهذه الآية على ثلاثة أقوال:

الأوّل: نزلت في أبي بكرٍ وعمرَ وعليٍّ، فعن عليّ بن الحسين^(٢): «أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَلِيٍّ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَفِيهِمْ نَزَلَتْ وَفِيْمَنْ تَنَزَلُ إِلَّا فِيهِمْ؟، قُلْتُ: وَأَيُّ غَلٍّ هُوَ؟ قَالَ: غَلُّ الْجَاهِلِيَّةِ؛ إِنَّ بَنِي تَيْمٍ وَعَدِي وَبَنِي هَاشِمٍ كَانُوا بَيْنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ غَلًّا، فَلَمَّا أَسْلَمَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ تَحَابُّوا، فَأَخَذَتْ أبا بَكْرٍ الْخَاصِرَةَ، فَجَعَلَ عَلِيٌّ يُسَخِّنُ يَدَهُ فَيُكَمِّدُ بِهَا خَاصِرَةَ^(٣) أَبِي بَكْرٍ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ^(٤)».

(١) الحجر: (٤٧).

(٢) عليّ بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو الحسن، المعروف بزین العابدين، ويقال له: علي الأصغر، أحد الأئمة الإثني عشر، ومناقبه كثيرة، ولد سنة ٣٨هـ، وتوفي سنة ٩٤هـ، وقيل غير ذلك، ودفن بالبقيع. ينظر: صفة الصفوة لابن الجوزي ٣٥٣/١، ط: دار الحديث، القاهرة، ١٤٢١هـ، مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان لليافعي ١/١٥١، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٧هـ.

(٣) الخَاصِرَةُ: وَسَطُ الْإِنْسَانِ، وَتَكْمِيدُ الْعُضْوِ: تَسْخِينُهُ بِحَرِّقٍ وَتَحْوِهَا حَتَّى يَتَغَيَّرَ اللَّوْنُ. ينظر: مختار الصحاح ص ٩١، ٢٧٣، ولسان العرب ٣/٣٨٠، و ٤/٢٤٠.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٧/ ٢٢٦٧ برقم ١٢٤٠٣، والواحي في أسباب نزول القرآن ص ٢٨٢، والحديث ضعيف؛ لثلاث علل: الأولى: أنه من طريق كثير النواء، وهو ضعيف. ينظر: الضعفاء للنسائي ص ٨٩ برقم ٥٠٧، وتقريب التهذيب ص ٤٥٩ برقم ٥٦٠٥، الثانية: الإرسال، الثالثة: جهالة الرجل الذي لم يُسم.

الثَّانِي: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَشْرَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرٍ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ نُفَيْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ (ؓ). (١)

الثَّلَاثُ: عَنِ عَلِيٍّ قَالَ: نَزَلَتْ فِي ثَلَاثَةِ أَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ فِي بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي تَيْمٍ وَبَنِي عَدِيٍّ، وَفِي أَبِي بَكْرٍ وَفِي عَمْرٍ. (٢)

الدراسة والبيان:

بعد عرض الأقوال الواردة في سبب النزول ظهر لي ما يلي:

أولاً: ضعف النازل في الصِّدِّيقِ (ؓ) وغيره، والصَّحِيحُ عُمُومُ الْآيَةِ؛ إِذَا جَاءَتْ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ عَنْ صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوهَا وَاسْتَقَرُّوا فِيهَا، وَهَذَا مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَاتُ الَّتِي سَبَقَتْ تِلْكَ الْآيَةَ مَحَلَّ الدِّرَاسَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنُدْخِلَنَّهُمْ الْجَنَّاتِ وَأَنزِلَنَّا عَنْهُمْ الْغُرُوبَ﴾ (٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ

(١) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٢٠/٢، وعزاه لأبي صالح، وأورده السيوطي في الدر ٨٥/٥، وعزاه للشيرازي في الألقاب وابن مردويه وابن عساكر، وأبو الفضل الزهري في حديثه ص ٤٢٦ برقم ٤٢٧، من طريق الكلبي، ت: حسن بن محمد شبالة البلوط، ط: أضواء السلف، الرياض، الأولى، ١٤١٨هـ، وهو ضعيف جداً، فيه الكلبي، وأبو صالح.

(٢) أورده السيوطي في الدر ٨٤/٥، وعزاه لابن مردويه، والعشاري في فضائل أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان التيمي (ؓ) ص ٧١ برقم ٤٧، ط: دار الصحابة للتراث بطنطا، الأولى، ١٩٩٣م، وفي إسناده عثمان بن عُمَيْرِ الْبَجَلِيِّ، ضعيف الحديث. تهذيب الكمال ٤٦٩/١٩ برقم ٣٨٥١، الضعفاء للدارقطني ١٦٦/٢.

(٣) الأعراف: (٤٢).

آمِنِينَ ﴿١﴾، فكل مَنْ تَحَلَّى بتلك الصفات، وانطبقت عليه هذه السّمات من الإيمان بالله وعمل الصّالحات وغير ذلك ممّا هو واردٌ في الآيات استحقّ دخول الجنان، والنّظر إلى الرّحمن، نعم، همّ داخلون قطعاً تحت الآية؛ لأنّهم إذا لم يكونوا هم فَمَنْ؟ لكن لا ينبغي تخصيصهم بها دون سواهم، أضف إلى ذلك مجيء ضمائر الجَمْع في الآيات كقوله: ﴿صُدُورِهِمْ﴾، ﴿يَمْسُهُمْ﴾، ﴿هُمْ﴾، وقد ورد عن الصّحابة دعاءهم بأن يكونوا من هؤلاء دون قصرهم الآية على أنفسهم، فعن أبي حبيبة مولى طلحة قال: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ مَعَ عُمَرَ بْنِ طَلْحَةَ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَمَلِ، قَالَ: فَرَحَّبَ بِهِ وَأَدْنَاهُ، قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَنِي اللَّهُ وَأَبَاكَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ (٢)

ثانياً: دلّت السّنة النبوية أنّ أصحاب الجنّة - عموماً - سيدخلونها بعدما يُنْقِيهم ربهم من الشوائب والأمراض القلبية والأدواء المعنوية كالبغضاء والغل والغضب؛ فلا يَخْطُرُ ببالهم شيء من ذلك؛ لأنّهم فقدوا أسبابه، ويحصل لهم من الغبطة والسُرور ممّا يجعلهم لا يحسد بعضهم بعضاً في تفاوت منازلهم في الجنّة مثلما كان في دار الابتلاء، فيكونوا بهذه التّخلية في أبهى صورة مُحلّاة عرفها الإنسان، ثمّ يجمع الله لهم مع ذلك الرّاحة البدنيّة فلا تعب ولا عناء في الجنّة، وبذلك يكون المولى (ﷺ) قد نفى عنهم المضار الرّوحانية والجسمانية، وهذا هو كمال المنّة وتمام العافية، فعن أبي سعيد الخدريّ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ:

(١) الحجر: (٤٥ : ٤٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ٤٢٤/٣ برقم ٥٦١٣، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وقال الذهبي: «صحيح»، والهيثمي في المجمع ١٤٩/٩ برقم ١٤٨١٨، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، والحارث ضعفه الجمهور وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات».

«يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيَحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَتَقَوُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا»^(١).

الآية الثالثة: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ»^(٢).

جاء في سبب نزول هذه الآية عدة روايات، منها:

الأولى: عَنْ مِقَاتِلِ بْنِ حَيَّانٍ^(٣) قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ التَّسْلِيمِ وَالْإِيذَانِ فِي الْبُيُوتِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَكَيْفَ بِنَجَارِ قُرَيْشِ الَّذِينَ يَخْتَلِفُونَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَالشَّامِ وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَلَهُمْ بُيُوتٌ مَعْلُومَةٌ عَلَى الطَّرِيقِ، فَكَيْفَ يَسْتَأْذِنُونَ وَيُسَلِّمُونَ، وَلَيْسَ فِيهَا سَكَانٌ، فَرَخَّصَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ» بِغَيْرِ إِذْنٍ»^(٤).

الثانية: قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ»^(٥)، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْخَانَاتِ وَالْمَسَاكِينَ

(١) أخرجه البخاري كتاب الرقاق باب القصاص يوم القيامة ١١١/٨ برقم ٦٥٣٥.

(٢) النور: (٢٩).

(٣) مِقَاتِلِ بْنِ حَيَّانٍ: أَبُو بَسْطَامِ النَّبْطِيُّ الْبَلْخِيُّ الْخُرَسَانِيُّ الْخَرَازِيُّ، قَالَ الْأَزْدِيُّ: «سَكَتُوا عَنْهُ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «ضَعِيفٌ»، مَاتَ قَبْلَ ١٥٠ هـ بِأَرْضِ الْهِنْدِ. مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ ١٧١/٤، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٢٧٧/١٠.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٥٧٠/٨ برقم ١٤٣٦٧، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٧٦/٦، ولباب النقول ص ١٤٣، ١٤٤، وسنده ضعيف جداً؛ لإعضاله، وضعف بُكَيْرِ بْنِ مَعْرُوفٍ. يَنْظُرُ: الضعفاء الكبير ١٥٠/١.

(٥) النور: (٢٧).

فِي طُرُقِ الشَّامِ لَيْسَ فِيهَا سَاكِنٌ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾^(١)

الدراسة والبيان:

بعد عرض الروايات الواردة في سبب نزول الآية تبين الآتي:

أولاً: أن جميعها لا يخلو من الضعف والمقال، ولم يرد منها شيء في كتب الصحاح، وبالتالي لم يصح سبب النزول في أبي بكر، قال العلامة الألوسي: (إن ما ذكر في سبب النزول ليس مُجمَعاً عليه)^(٢)، لكن فحواها يتناسب مع آداب الاستئذان وأحكامه، حيث أباحت ترك الإذن عن كل بيت لا يسكنه أحد له فيه متاع؛ ولذا ورد عن ابن عباس أنه قال: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾، وأسنتى من ذلك فقال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾^(٣)

وهذا يتفق مع مقصد الشريعة؛ لأن العلة في الاستئذان إنما شرعت لأجل عدم التطلع وكشف العورات، وأنت خيرٌ أن القاعدة الأصولية تنص على أن «الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً»^(٤)، فإذا زالت العلة زال الحكم الشرعي،

(١) أخرجه الواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٣٣٤، ٣٣٥، وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ٢٨٨/٣، وإسناده ضعيف؛ لضعف أشعث بن سوار. ينظر: الضعفاء للنسائي ص ٢٠، الجرح ٢٧١/٢، ثم هو مرسل عدي بن ثابت: تابعي شيعي جلد قاص الشيعة وإمام مسجدهم بالكوفة. ينظر: المغني في الضعفاء للذهبي ١/٦١٠، ت: أ. د. نور الدين عتر، ط: إدارة إحياء التراث الإسلامي، الدوحة، رقم الطبعة ٦٥.

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ٤٠٠/٩.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد بإسناد صحيح ص ٣٦٣ برقم ١٠٥٦، ت: محمد عبد الباقي، ط: البشائر الإسلامية، الثالثة ١٩٨٩م.

(٤) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه لابن قدامة ٢٢٦/٢.

وهنا انتفتت في البيوت الغير مسكونة علة الاستئذان، فكان الجواز بدخولها دون شرط الإذن.

ثانياً: أظهرت الآية مدى سماحة ويسر الإسلام، ومراعاته لأحوال المخاطبين واحتياجاتهم؛ حيث لما شرع الله آداب الاستئذان، وجعل للبيوت حرمة، وراعى الحالة النفسية للمكلف، ومنع الدخول عليه مُباغته وفجأة؛ لئلا يتأذى بانكشاف العورات التي هي أعم من عورة البدن كعورة الطعام، وعورة الثياب وغيرها ممَّا لا يُحب أحدنا أن يطلع عليه أحدٌ دون تهيئة وإعداد مُسبق، رفع الحرج هنا بترك الاستئذان عن الأماكن الغير مُعدَّة لسكنى طائفة مخصوصة من الناس، بل هي مُجهزة لينتفع بها المرأة، دون أن يتخذها بيتاً ومأوى له كالفنادق والحمامات وغيرها ممَّا هو للإيواء المؤقت لا للسكن الدائم؛ حيث جرى العرف فيها بالإذن العام، ولكي يجعل الله هذا التشريع مُحاطاً بسياج المراقبة، وحتى لا يظنن ظان أن هذه البيوت الغير مسكونة لا حرمة لها ولا قيد فيها، وأنها مشاعاً عاماً يفعل الإنسان فيه ما يحلو له، فيتخذ لغرض سيئٍ مُنافٍ لآداب الشرع الحنيف، ذيل الآية بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾، وهذا فيه من التحذير والوعيد ما لا يخفى، ولذا ورد عن ابن عمر استحباب السلام إذا لم يكن أحدٌ في البيت فقال: «إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ غَيْرَ الْمَسْكُونِ فَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ». (1)

ثالثاً: الآية قد تُثير في الذهن تساؤلاً مُفاده: أليس في دخول البيوت الغير مسكونة اعتداء صارخ على حق الملكية؟ والجواب عن ذلك يتلخص في الآتي:

(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٦٣/١ برقم ١٠٥٥، وحسن إسناده ابن حجر فقال:

«وأخرج البخاري في الأدب المفرد وابن أبي شيبة بسند حسن عن ابن عمر». فتح

الباري ٢٠/١١.

ليس فيها أي اعتداء على أحد، بل هذا فيه منع لضرر أكبر من مساويي الدُخول؛ إذ لو لم يتمكّن الدّاخل من اللّوج إلى هذا المكان ربما يتلف ويفسد متاعه، وإذا لم يسارع إلى طلبه ربما يسبقه إليه غيره فيضيع حقه، فالغالب على الظنّ هو تحقق ضرر صاحب المتاع، بخلاف صاحب البيت فالضرر مرجوح لديه، وقد وضع (ﷺ) قاعدة عامّة لصاحب الحق أن يمنع الأذى عنه ما دام ذلك لا يضر الآخر، فعن أبي سعيدٍ أن رسول الله قال: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» (١)، ولأنّ المصلحة العامّة مقدّمة على الخاصّة إلّا إذا دخل على المكلّف بها مفسدة في نفسه، وهنا انتفت المفسدة. (٢)

الآية الرابعة: ﴿الم * غَلَبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بضعِ سنينَ لله الأمرُ من قبلُ ومن بعدُ ويومئذٍ يفرح المؤمنون﴾ (٣)

أورد أهل التفسير في سبب نزول هذه الآيات عدة روايات، منها:

الأولى: عن ابن مسعود قال: «كَانَتْ فَارِسُ ظَاهِرَةً عَلَى الرُّومِ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ فَارِسُ عَلَى الرُّومِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ الرُّومُ عَلَى فَارِسِ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ وَهُمْ أَقْرَبُ إِلَى دِينِهِمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿الم * غَلَبَتِ الرُّومُ﴾ إِلَى ﴿فِي بضعِ سنينَ﴾، قَالُوا: يَا أَبَا بَكْرٍ: إِنَّ صَاحِبِكَ يَقُولُ: إِنَّ

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ٧٨٤/٢ برقم ٢٣٤١، وأحمد في مسنده ٥٥/٥ برقم ٢٨٦٥، وقال شعيب: «حسن»، والحاكم في مستدرکه ٦٦/٢ برقم ٢٣٤٥، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرَجْهُ»، ووافقه الذهبي، وقال النووي: «حديث حسن، وله طرق يقوي بعضها بعضاً». الأربعون النووية ص ٩٧، ح الثاني والثلاثون، ط: دار المنهاج، لبنان، الأولى، ١٤٣٠هـ.

(٢) ينظر: الموافقات ٨٩/٣.

(٣) الروم: (٢: ٤).

الرُّومَ تَطَهَّرُ عَلَى فَارِسَ فِي بَضْعِ سَنِينَ، قَالَ: صَدَقَ، قَالُوا: هَلْ لَكَ أَنْ نَقَامِرَكَ؟^(١) فَبَايَعُوهُ عَلَى أَرْبَعِ قَلَائِصَ إِلَى سَبْعِ سَنِينَ فَمَضَتْ السَّبْعَ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ، فَفَرِحَ الْمُشْرِكُونَ بِذَلِكَ، وَشَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ: فَقَالَ: مَا بَضْعُ سَنِينَ عِنْدَكُمْ؟ قَالُوا: دُونَ الْعَشْرِ، قَالَ: أَذْهَبَ فَرَايِدُهُمْ وَأَزْدَدَ سَنَتَيْنِ، قَالَ: فَمَا مَضَتْ السَّنَتَانِ حَتَّى جَاءَتِ الرُّكْبَانُ بِظُهُورِ الرُّومِ عَلَى فَارِسَ، فَفَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿الْم * غَلِبَتِ الرُّومُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ لَنَا يُخْلِفَ اللَّهُ وَعَدَّهُ﴾^(٢)». (٣)

الثانية: عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ، فَأَعْجَبَ ذَلِكَ الْمُؤْمِنِينَ، فَانزَلَتْ ﴿الْم * غَلِبَتِ الرُّومُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ قَالَ: فَفَرِحَ الْمُؤْمِنُونَ بِظُهُورِ الرُّومِ عَلَى فَارِسَ». (٤)

(١) كان ذلك قبل تحريم الرهان كما دل عليه الزيادة المدرجة في حديث نيار بن مكرم الأسلمي، وفيه: «زعم صاحبك أن الروم ستغلب فارس في بضع سنين، أفلا نراهناك على ذلك، قال: بلى - وذلك قبل تحريم الرهان -، فارتهن أبو بكر والمشركون وتواضعوا للرّهان...». سيأتي تخريجه فانتظره.

(٢) الروم: (٦).

(٣) أخرجه ابن جرير في جامع البيان ٧٢/٢٠، وسنده ضعيف؛ فيه علق: الأولى: سفيان بن وكيع فيه ضعف. ينظر: الضعفاء للنسائي ص ٥٥، تهذيب الكمال ٢٠٠/١١، الثانية: المحاربي هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي: لا بأس به، وكان يدلس قاله أحمد. تقريب التهذيب ٣٤٩/١، وقد عنعن كما ترى، الثالثة: الشعبي لم يدرك ابن مسعود. ينظر: تهذيب التهذيب ٦٦/٥، الرابعة: المخالفة، فقد خالف إسماعيل بن عليّة المحاربي، فرواه عن داود بن أبي هند عن الشعبي مرسلاً. جامع البيان ٧٢/٢٠، وابن كثير في تفسيره ٢٦٨/٦، والسيوطي في الدر المنثور ٤٧٩/٦، بلفظ: «وأنزل الله».

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ١٨٩/٥ برقم ٢٩٣٥، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»، والواحد في أسباب نزول القرآن ص ٣٥٥، وفي إسناده عطية العوفي: ضعيف، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣٠٨٧/٩ برقم ١٧٤٦٠.

الدراسة والبيان:

بعد ذكر بعض الروايات الواردة في سبب النزول تبين لي ما يلي:

أولاً: جل ما وقفت عليه من روايات جاءت في سبب نزول هذه الآيات لم أجد سوى الرواية الأولى التي نصت على سبب نزولها لأجل الحادثة التي وقعت بين الصديق وبين بعض المشركين، وقد سبق بيان ضعفها وعدم صحة سندها.

ثانياً: صرحت جميع الأحاديث أن الآية نزلت بمكة إلا الرواية الثانية دلت على أنها نزلت بالمدينة بعد الهجرة، والظاهر - والله أعلم - أن الحديث لا يصح أن يكون سبباً للنزول؛ لعل منها:

أولها: أن الحديث إسناده ضعيف ومضطرب، فلا ينهض للاحتجاج به على السببية، ولهذا قال المباركفوري: (قلت: ومدار هذا الحديث على عطية العوفي، وفيه ثلاثة أشياء: الأول: أنه مدلس، والثاني: أنه عند أكثر الأئمة ضعيف، والثالث: أنه كان يأخذ التفسير عن الكلبي ويكنيه بأبي سعيد فيقول عن أبي سعيد يوهم أنه أبو سعيد الخدري، فحديثه هذا ضعيف غير مقبول، وفي قول الترمذي هذا حديث حسن نظراً).^(١)

ثانيها: سورة الروم مكية بكاملها، وهذا قول جمهور المفسرين^(٢)، قال ابن عطية (رحمته الله): (هذه السورة مكية، ولا خلاف أحفظه في ذلك).^(٣)

وإذا كانت السورة مكية بالكامل، فكيف تنزل في يوم بدر؟ اللهم إلا أن يُحمل على تكرار النزول وهو خلاف الأصل، إلا أنه قد يخرج هذا الأصل إذا كانت أسباب النزول صحيحة ثابتة صريحة من جهة العبارة مع وقوع تباعد زمني

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ٢٠٧/٨، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ١/١٤، زاد المسير ٤١٥/٣، التحرير والتنوير ٣٩/٢١.

(٣) المحرر الوجيز ٣٢٧/٤.

بينهما، بحيث لا يمكن معه القول بأن الآية نزلت بعد تلك الأسباب جميعاً، فلا مجال حينئذٍ إلا بالحكم بتعدد النزول^(١)، لكن الحديث على تحسين الترمذي له فيه مقال.

ثالثها: سياق الآيات يأبى ذلك؛ إذ الحديث نص على أن ظهور الروم كان يوم بدر فنزلت الآية، فإذا كان الأمر كذلك، فكيف يبشر الله المؤمنين بانتصار الروم على الفرس في بضع سنين، والنصر قد تم للروم في بدر حسبما يدل عليه الحديث.^(٢)

رابعها: لم أجد في أقوال المفسرين من اعتمد الحديث، وجعله سبباً للنزول، فأقولهم نصت على أن الحادثة وقعت قبل الهجرة، ونزل فيها القرآن وقتئذٍ.

خامسها: إن الإمام الطبري وابن كثير وغيرهما ذكروا جملة من الآثار عن السلف تعارض ما دل عليه حديث أبي سعيد (رضي الله عنه) من نزولها ببدر.^(٣)

سادسها: اختلفت أقوال المفسرين^(٤) في زمن ظهور الروم على فارس على أقوال، أرجحها أنه كان يوم مرجعهم من الحديبية^(٥)، وقد نص الثعلبي على أنه

(١) ينظر: قواعد التفسير جمعاً ودراسة، د. خالد بن عثمان السبت ص ٦٢ بتصرف.

(٢) ينظر: المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية لخالد المزيني ٧٨٣/٢.

(٣) ينظر: جامع البيان ٦٦/٢٠، وقال ابن كثير: «وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا مُرْسَلًا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ مِثْلَ عِكْرِمَةَ وَالشَّعْبِيِّ وَمُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَالسُّدِّيِّ وَالزُّهْرِيِّ وَغَيْرِهِمْ». تفسير القرآن العظيم ٢٦٩/٦.

(٤) ينظر هذه الأقوال: الجامع ٥/١٤، النكت والعيون ٢٩٨/٤، وقال ابن كثير: «وَالْأَمْرُ فِي هَذَا سَهْلٌ قَرِيبٌ». تفسير القرآن العظيم ٢٧٤/٦.

(٥) أخرجه ابن جرير في جامع البيان ٧١/٢٠، ٧٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣٠٨٧/٩ برقم ١٧٤٦١، والبيهقي في دلائل النبوة ٣٣٢/٢، عن قتادة به، وهذا مرسل رجاله =

قول أكثر المفسرين^(١)، ورجَّحه ابن القيم فقال: (وَهَذِهِ الْغَلْبَةُ مِنَ الرُّومِ لِفَارِسٍ كَانَتْ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ بِلَا شَكٍّ، وَمَنْ قَالَ كَانَتْ عَامَ وَقَعَةِ بَدْرٍ فَقَدْ وَهَمَ؛ لَمَا ثَبَتَ «أَنَّ هِرْقَلَ لَمَّا أَظْهَرَ اللَّهُ عَلَى فَارِسٍ مَشَى مِنْ حِمَصٍ إِلَى إِبِلِيَاءٍ شَكَرًا لِلَّهِ، فَوَافَاهُ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ، فَجِيءَ بِأَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ...، فَقَالَ هَلْ يَخْذُرُ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَأَ، وَنَحْنُ الْآنَ فِي أَمَانٍ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ مَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا»^(٢)، يُرِيدُ بِالْمُدَّةِ: صَلْحَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَكَانَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سِتِّ بِلَا شَكٍّ.^(٣))

مما سبق ظهر أنَّ الآيات نزلت في مكة بعد أن غلبت الفرس الروم، فحزن المؤمنون، وفرح الكافرون، فبشر الله المؤمنين بأنَّ الدائرة للروم في بضعة سنين، وفي أثناء ذلك وقعت محاوراة ومُشادة بين الصديق وبين بعض صناديد الكفر، فقال ما قال، وكانت الآيات نازلة قبل ذلك كما دلت بعض الأحاديث^(٤)،

=تقات رجال الصَّحِيح، وأخرجه من طريق آخر عن اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ عن عَقِيلِ بنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، وهذا مُرْسَلٌ رِجَالُهُ تَقَاتُ رِجَالَ الصَّحِيحِ، وَالسِّيَوطِيُّ فِي الدَّرَجَاتِ ٤٨١/٦، ٤٨٢.

(١) ينظر: الكشف والبيان ٧/٢٩٢.

(٢) أخرجه البخاري في كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله؟ ٨/١ برقم ٧، ومسلم في كتاب الجهاد والسير باب كتاب النبي إلى هِرْقَلَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ٣/١٣٩٣ برقم ١٧٧٣.

(٣) الفروسية ص ٢٠٧، ٢٠٨، ت: مشهور بن حسن بن سلمان، ط: دار الأندلس، السعودية، الأولى، ١٤١٤هـ.

(٤) عن نِيَّارِ بْنِ مُكْرَمِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الْم * غَلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سِيَغْلِبُونَ * فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾، فَكَانَتْ فَارِسُ يَوْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَاهِرِينَ لِلرُّومِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ ظُهُورَ الرُّومِ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُحِبُّ ظُهُورَ فَارِسٍ لِأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ وَلَا إِيْمَانٍ بِيَعْتِ، فَلَمَّا =

لكنه جزم بوقوع النصر في مُدَّةٍ معيَّنة، ولم يترك برهة من الزَّمن حسبما يدل عليه قوله: ﴿بِضْعٍ﴾، لكن على كلِّ قد تمَّ ما أخبر الله به من نصر الرُّومِ على فارس، فسبب النُّزول الوارد في حقه (رضي الله عنه) لا يعدو إلَّا أن يكون تفسيراً وبياناً للآيات حسبما تشير إليه بعض الروايات. (١)

ثالثاً: يظهر من سبب النُّزول أمران: الأوَّل: قوة التَّرابط بين أهل الشَّرِكِ أمام الإسلام وأهل الإيمان، مع العلم أنَّ وسائل الاتِّصال بين الشُّعوب قديماً لم تكن كما كانت عليه اليوم في العصر الحديث، فالمشركون في مكَّة كانوا يعتقدون أنَّ هزيمة أهل الكتاب- في أي بقعة من بقاع الأرض- أمام الوثنيَّة انتصار هائل يستحق الاحتفال والاحتفاء به، وهذه حقيقة لا تتغير ولا تتبدل بحدوث الليالي والأيام، فما أحوج المسلمين اليوم إلى هذا التَّكاتف والتَّحالف لنصرة الإسلام ونبيه (رضي الله عنه)، والتَّنبه واليقظة لتلك الحقيقة ﴿لَمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾ (٢)

= أنزلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ يَصِيحُ فِي نَوَاحِي مَكَّةَ ﴿الْم * غَلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ ... الحديث». أخرجه الترمذي في سننه ٣٤٤/٥ برقم ٣١٩٤، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، والبيهقي في الأسماء والصفات ٥٨٥/١ برقم ٥١٠، وقال: «وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ»، ط: مكتبة السوادبي، جدة، الأولى، ١٤١٣هـ، وقال ابن حجر: «ورجال السنن ثقات». الإصابة ٣٨٢/٦ برقم ٨٨٦٠.

(١) أخرجه الترمذي في سننه ٣٤٣/٥ برقم ٣١٩٣، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، والحاكم في المستدرک ٤٤٥/٢ برقم ٣٥٤٠، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشُّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ»، ووافقه الذهبي، واللفظ له.

(٢) الصافات: (٦١).

الثاني: قوة الثقة المطلقة في وعد الله ونصره وقد ظهر ذلك جلياً واضحاً من موقف الصديق مع المشركين، وهذه الثقة هي التي ملأت قلوب أهل التقى والإيمان، فهان ما قاسوه ولاقوه من عقبات ومحن في سبيل نشر هذا الدين الحنيف، وفي هذا زاد للمسلم الفطن يسير به في ركب الصعاب الشداد، كلما اعتراه طريق اليأس والاحباط.

رابعاً: أشارت الآية إلى نبوءة من نبوءات القرآن؛ إذ أخبرت عن غياب مستقبلي فوق واستبان، وهذا من إعجاز الكتاب المبين؛ لأنه لا يُعقل أن تكون تلك الأنباء وليدة الصدفة، ومنشأ العبقرية والفراسة كما يدعي بعض المشككين والطاعنين، فما أسرع تقلبات الأيام، وتغير حوادث الأنام التي قد تذهب بوعود المدعي أدراج الرياح، فالإنسان قد يصيب مرة أو مرّات، لا يمكنه الوثوق بذلك أبد الدهر، فماذا لو وقعت هذه الأنباء مخالفة للواقع؟ وماذا لو وقف في طريق تحقيقها مانع؟، أليس هذا كفيل بهدم دعوته، وانطفاء شعلة دينه؟، لَكُنْ ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدِ﴾^(١)، ومرد ذلك كله إليه يصرّفه وفق حكمته ومشيتته، وبهذا يزداد إيماننا برنانية مصدر القرآن، وأنه من عند حكيم عليم.

الآية الخامسة: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٢)

ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية روايتين:

الأولى: نزلت في أبي بكر، فعن عطاء عن ابن عباس قال: «يُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ حِينَ أَسْلَمَ أَتَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَعِيدُ بْنُ

(١) الروم: (٤).

(٢) لقمان: (١٥).

زَيْدٌ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَقَالُوا لِأَبِي بَكْرٍ: آمَنْتَ وَصَدَّقْتَ مُحَمَّدًا؟، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: نَعَمْ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ فَأَمَّنُوا وَصَدَّقُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَقُولُ لِسَعْدٍ: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ. (١)

الثانية: نزلت في سعد بن أبي وقاصٍ وأمِّه، عن أبي عثمان النهدي قال: إنَّ سعد بن أبي وقاصٍ قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مِمَّا

(١) ذكره الواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٣٥٨، بدون إسناد، وكذا البغوي في معالم التنزيل ٥٨٨/٣، والسمعاني في تفسيره ٢٣١/٤، وبعد البحث لم أقف على تعيين عطاء، هل ابن يسار، أو ابن دينار، أو ابن أبي رباح، أو الخراساني، وقد جزم الحافظ ابن حجر «أنَّ رواية ابن أبي رباح عن ابن عباسٍ منقطة في غير البقرة وآل عمران، وما عدا ذلك يكون عطاء هو الخراساني، وهو لم يسمع من ابن عباسٍ، فيكون منقطعاً». العجائب ٢٠٨/١، والخراساني: «صدوق يهيم كثيراً ويرسل ويدلس». تقريب التهذيب ص ٣٩٢.

وعطاء بن دينار روى عن ابن جبير عن ابن عباسٍ تفسيراً رواه عن ابن لهيعة وهو ضعيف. العجائب ٢١٤/١، وللعلماء كلام في سماع عطاء من ابن جبير. ينظر: الجرح والتعديل ٣٣٢/٦، ميزان الاعتدال ٧٠/٣.

لكن أغلب الظن أنه هنا ابن أبي رباح - يُعلم ذلك باستقراء كتب الواحدي - وهو وإن كان ثقة، لكن الرواية المنسوبة إليه عن ابن عباسٍ في التفسير مكذوبة، يرويه موسى بن عبد الرحمن، قال ابن حجر: (ومن التفاسير الواهية لوهاء رواها التفسير الذي جمعه موسى بن عبد الرحمن النخعي الصنعاني، وهو قدر مجلدين يسنده إلى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباسٍ، وقد نسب ابن حبان موسى هذا إلى وضع الحديث، ورواه عن موسى عبد الغني بن سعيد النخعي وهو ضعيف). العجائب ٢٢٠/١.

وإن جريج هذا الذي روى عن عطاء مدلس، ويضاف إلى هذا أنه لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، وإنما أخذ الكتاب من ابنه عثمان ونظر فيه. تهذيب الكمال ١١٥/٢٠، وتهذيب التهذيب ٢١٤/٧.

لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ، كُنْتَ رَجُلًا بَرًّا بِأُمِّي فَلَمَّا أَسْلَمْتَ قَالَتْ: يَا سَعْدُ وَمَا هَذَا الَّذِي أَرَاكَ قَدْ أَحْدَثْتَ لَتَدَعَنَّ دِينَكَ هَذَا، أَوْ لَا أَكُلْ وَلَا أَشْرَبْ حَتَّى أَمُوتَ فَنُعَيَّرَ بِي فَيُقَالُ يَا قَاتِلَ أُمِّهِ، قُلْتُ: يَا أُمَّهُ لَا تَفْعَلِي فَإِنِّي لَا أَدْعُ دِينِي هَذَا لَشَيْءٍ، فَمَكَّثْتُ يَوْمًا وَلَيْلَةً لَا تَأْكُلُ فَاصْبَحْتُ قَدْ جَهَدْتُ، فَمَكَّثْتُ يَوْمًا آخَرَ وَلَيْلَةً وَقَدْ اشْتَدَّ جَهْدُهَا، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ يَا أُمَّهُ تَعْلَمِينَ، وَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ لَكَ مِائَةٌ نَفْسٍ فَخَرَجْتَ نَفْسًا نَفْسًا، مَا تَرَكْتُ دِينِي هَذَا لَشَيْءٍ، فَإِنْ شِئْتُ فَكَلِي، وَإِنْ شِئْتُ فَلَا تَأْكُلِي، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَكَلَتْ، فَانزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ. (١)

الدراسة والبيان:

بعد عرض الروايات السابقة تبين لي ما يلي:

أولاً: ضعف النازل في أبي بكر، وما ذكر لا ينتهض للاحتجاج به على سبب النزول؛ إذ هذا تخصيص من غير دليل معتبر، بل الدليل يقضي بغير ذلك كما سيأتيك البيان فانظره.

ثانياً: أمّا ما ذكره المفسرون من نزولها في سعد، فهذا وإن كان يشهد له الحديث السابق، ورأي جماعة من المفسرين كما نصّ عليه غير ما واحد (٢)، لكن هذا لا يصح في الآية محل الدراسة «سورة لقمان»، وإنما يصح في «سورة العنكبوت»، قال ابن عاشور: (وَعَلَى كِلَا الْعَاتِبَارَيْنِ لَا يَحْسُنُ مَا ذَهَبَ

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥٢١/٦، وعزاه لأبي يعلى والطبراني وابن مردويه وابن عساکر، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٣٠١/٦، وإسناده محتمل للتحسين؛ وله شاهد أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب في فضل سعد بن أبي وقاص ١٨٧٧/٤ برقم ١٧٤٨.

(٢) ينظر مثلاً: المحرر الوجيز ٣٤٩/٤، الجامع لأحكام القرآن ٦٣/١٤، غرائب القرآن ٤٢٥/٥.

إِلَيْهِ جَمَعَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَضِيَّةِ إِسْلَامِ سَعْدٍ وَامْتِعَاضِ أُمِّهِ؛ لِعَدَمِ مَنَاسِبَتِهِ السِّيَاقَ، وَلِأَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ نَظِيرَ هَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ نَزَلَ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّهَا الْمُنَاسِبَةُ لِسَبَبِ النُّزُولِ فَإِنَّهَا أُخْلِيَتْ عَنِ الْأَوْصَافِ الَّتِي فِيهَا تَرْقِيقٌ عَلَى الْأُمِّ بِخِلَافِ هَذِهِ، وَلَمَّا وَجَّهَ لِنُزُولِ آيَتَيْنِ فِي غَرَضٍ وَاحِدٍ وَوَقْتٍ مُخْتَلَفٍ، وَسَيَجِيءُ بَيَانُ الْمُوصَى بِهِ. (١)

وما ذكره ابن عاشور - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - هو الأوفق والأنسب؛ إذ الآيتان في «سُورَةِ لُقْمَانَ» لا صلة لهما بواقعة سعد، ولعل إدراج بعض الرواة في الحديث آية «سُورَةِ لُقْمَانَ»؛ إِنَّمَا جَاءَ مِنْ بَابِ أَنَّ مَوْضِعَ الْآيَتَيْنِ وَاحِدٌ، وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ عَاشُورٍ هُنَا إِلَى عِلَّةٍ لَطِيفَةٍ هِيَ أَنَّ آيَةَ «الْعَنْكَبُوتِ» لَيْسَ فِيهَا تَرْقِيقٌ عَلَى الْأُمِّ، بِخِلَافِ

«لُقْمَانَ»، فَلَوْ رَقَّقَ اللَّهُ قَلْبَهُ عَلَى أُمِّهِ بِتَعْدَادِ أَفْضَالِهَا؛ لَرَبَّمَا تَعَسَّرَ عَلَيْهِ مَخَالَفَتُهَا، وَتَرْكُهَا عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ، لَكِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِالْإِحْسَانِ عَلَى جِهَةِ الْعُمُومِ، وَنَهَاهُ عَنِ الشَّرْكِ بِهِ، وَبِهَذَا لَا يَقُومُ لِلْحَدِيثِ حُجَّةٌ فِي نَزُولِهَا فِي سَعْدٍ؛ لِعَدَمِ الْمُتَأَمُّنَةِ بَيْنَ سِيَاقِهِ وَسِيَاقِ الْآيَةِ مَحَلِّ الدِّرَاسَةِ، وَهَذَا مَا رَجَّحَهُ ابْنُ حَبْرٍ الْعَسْقَانِي. (٢)

ثَالِثًا: عَلَى كُلِّ فَالْأَوْلَى بِالْآيَةِ حَمَلُهَا عَلَى الْعُمُومِ، فَكُلُّ مَنْ اتَّصَفَ بِهَذَا الْوَصْفِ صَحَّ حَمَلُهَا عَلَيْهِ، يَدُلُّكَ عَلَى هَذَا ظَاهِرُ اسْمِ الْمُوصُولِ: ﴿مَنْ أَنْابَ﴾ الَّذِي هُوَ مِنْ صَيْغِ الشُّمُولِ، فَتَكُونُ الْآيَةُ بِذَلِكَ وَصِيَّةً لِجَمِيعِ الْخَلَائِقِ كَأَنَّ

(١) التحرير والتنوير ١٥٧/٢١.

(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ٤٠٠/١٠.

المأمور بذلك جنس الإنسان، فهي كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾^(١)، وهذه طريق الأنبياء (عليهم السلام) والصالحين من بعدهم؛ إذ في سلوك سبيلهم الخير كل الخير، والنجاة كل النجاة، وهذا اختيار جمهور المفسرين.^(٢)

رابعاً: لقد فتحت الآية مجالاً رحباً للبر بالوالدين، وإن كانا على غير دين الإسلام، وقد جاءت السنة تحت على ذلك^(٣)، وفي هذا أتم دليل على سماحة الإسلام وقبوله للآخر بخلاف ما يُروَّج له دُعاة التشدد، فالعقل يرفض أن يكونا الأبوان جائعين عاريين، بينما الولد يتقلب في النعيم والملذات، وانظر في مُفنتحها تجد التعبير بـ ﴿إِنْ﴾ المفيدة للشك والاحتمال، وقلة الوقوع، وكأنَّ الفطرة النقيّة للأبوين تأبى أن يتجاسرا على أمر ولديهما بالشرك بالله رُغم محاولتهما المتكاثرة، وتأمل ختامها ﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ﴾ والتي فيها تهديد شديد، لمن أعرض عن يوم الوعيد، وخالف تعاليم الدين الحنيف، فالجميع سينال جزاءه من كفران أو شكران، وسيقف أمام الديان؛ ليحاسبه على أعماله، فليعد للسؤال جواباً، وكأنَّ هذا المقطع من الآية يحسم الجدل، وينهي الخلاف حول قضية الإيمان التي قد تستغرق العمر بطوله بين الابن وأبيه، وإحالة هذا الأمر

(١) الأنعام: (١٥٣).

(٢) ينظر: الكشاف ٣/٤٩٤، المحرر ٤/٣٩٤، الجامع ١٤/٦٦، مدارك التنزيل ٢/٧١٥، روح المعاني ١١/٨٧، الجواهر الحسان ٤/٣٢١، فتح البيان ١٠/٢٨٥، فتح القدير ٤/٢٧٤.

(٣) كما في حديث أسماء بنت أبي بكر قالت: أتتني أمي راعية في عهد النبي، فسألت النبي: أصلها؟ قال: «نعم»، قال ابن عيينة: فأنزل الله فيها: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾، أخرجه البخاري كتاب الأدب باب صلة الوالد المشرك ٨/٤ يرقم ٥٩٧٨.

إلى أحكم الحاكمين، ولئلا يكون هذا الاختلاف مانعاً من الإحسان إليهما، فنتبّه أيها الأريب اللبيب.

الآية السادسة: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ (١)

بعد بحث واستقراء كتب التفسير ظهر لي أنّ سبب نزول هذه الآية قولان:
الأول: قال مجاهد: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (٢)،
قال أبو بكر: مَا أَعْطَاكَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ خَيْرٍ إِلَّا أَشْرَكْنَا فِيهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ (٣).

وقال أنس: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾، قال أبو بكر:
مَا خَصَّكَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِشَرَفٍ إِلَّا وَقَدْ أَشْرَكْنَا فِيهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ. (٤)
الثاني: قال ابن عباس: لما نزل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾، قال المهاجرون والأنصار: هَذَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَاصَّةً، وليس لنا فيه شيء، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ (٥).

(١) الأحزاب: (٥٦).

(٢) الأحزاب: (٤٣).

(٣) أورده الواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٣٧٦، بدون إسناد، والسيوطي في الدر المنثور ٦٢٢/٦ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر، ولباب النقول ص ١٦٠، وهو مرسل، والزّمخشري في الكشاف ٥٤٦/٣ بصيغة التّمريض «يُروى».

(٤) أورده الثعلبي في الكشاف والبيان ٥٢/٨، والبيهقي في معالم التنزيل ٦٤٧/٣، وهو غريب؛ لم يذكره من أصل التفسير سوى القليل، وبدون إسناد، والله أعلم.

(٥) أورده السمرقندي في بحر العلوم ٦٠/٣، والسّمعاني في تفسيره ٢٩٢/٤ بدون سند، والواحدي في البسيط ٢٦٣/١٨، والقرطبي في الجامع ١٩٨/١٤.

الدراسة والبيان:

تبيّن بعد عرض سبب النزول ضعف النَّازل في الصِّدِّيق وغيره؛ وقد نصَّ الكَرْمَانِيُّ على غرابة هذا الأثر^(١)، والآية يدخل في خبرها ومدلولها كل مؤمن ومؤمنة إلى يوم القيامة؛ إذ العبرة بعُوم اللَّفظ لا بخصوص السَّبب؛ ولأنَّ العام يبقى على عُمومه حتى يأتي ما يُخصِّصه^(٢)، وهذا ما أشار إليه سؤال الصِّدِّيق «إِلَّا أَشْرَكْنَا فِيهِ» والصَّحَابَةِ، وكذا نَظُم الآيات حيث جاء التَّعبير فيها بضمائر الجَمْع: ﴿عَلَيْكُمْ﴾، ﴿لِيُخْرِجَكُمْ﴾، ثُمَّ عطف على ذلك الجمع المعرف باللَّام الاستغراقية الذي يتناول كل الأفراد دون حصر واستثناء^(٣) ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾، وصدَّرت الآية التي قبلها بالنداء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٤)

وفي الحديث جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا أُمَامَةَ: «إِنِّي رَأَيْتُ فِي مَنَامِي أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَيْكَ كُلَّمَا دَخَلْتَ، وَكُلَّمَا خَرَجْتَ، وَكُلَّمَا قُمْتَ، وَكُلَّمَا جَلَسْتَ، قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: اللَّهُمَّ غُفْرًا دَعُونَا عَنْكُمْ وَأَنْتُمْ لَوْ شِئْتُمْ صَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً

(١) ينظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل ٩١٨/٢، ط: دار القبة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت.

(٢) ينظر: بحوث في أصول التفسير ومناهجه، أ. د. فهد الرومي ص ١٣٦، ط: مكتبة التوبة، الرياض، الرَّابِعة: ١٤١٩هـ.

(٣) والدليل على صحَّة هذه القاعدة: دلالة اللُّغة تقرر أنَّ الجمع المُحلَّى بالألف واللَّام الاستغراقية عام، وكذا الاتفاق معقود على صحة الاستثناء من الجمع المعرف باللَّام الاستغراقية استعمالاً، والاستثناء ممَّا لا حصر فيه أمانة العُوم. ينظر: البرهان في علوم القرآن ٧/٢، شرح التلويح على التوضيح لمتن التقيح في أصول الفقه للتفتازاني ٩٦/١، ت: زكريا عميرات، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٦هـ، مناقشء الدلالة في القرآن الكريم، أ. د. محمد أبو عاصي ص ٤٠.

(٤) (الأحزاب: ٤٢).

وَأَصِيلاً * هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ
وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿١﴾

ووجه الدلالة من الحديث لائح ظاهر؛ فأبو أمانة (رضي الله عنه) قد استتبط من الآية أنه يدخل فيها كل مَنْ اتَّصف بالإيمان، ودوام على الاستغفار، والصلاة على النبي المختار.

مما سبق ظهر لنا أنه لا يلزم بالضرورة أن للآية سبب نزول؛ إذ قد يحتمل أنها نزلت ابتداءً بغير سبب مُتَقَدِّم كغالب آي الذكر الحكيم، وهذا مقرر في علوم القرآن: أن كتاب الله منه ما نزل بسبب، ومنه ما نزل بلا سبب، ولعلها من الثاني وهو الأوجه، وعليه فالآية قد جاءت على سبيل التَّهْيِيجِ والتَّحْرِيزِ على ذكر الله أي: اذكروه أنتم يذكركم بالرحمة والثَّناء عند الملائكة، كما قال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ (٢)، وكذا تذكركم الملائكة بالدُّعاء والاستغفار، فهي كقوله تعالى: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ (٣)

الآية السابعة: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (٤).

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٢٥/٧، والحاكم في المستدرک ٤٥٣/٢ برقم ٣٥٦٥، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ»، وقال: الذهبي: «على شرط مسلم».

(٢) البقرة: (١٥٢).

(٣) غافر: (٧).

(٤) الزمر: (٩).

- تعددت أقوال أهل التفسير فيمن نزلت فيه هذه الآية على خمسة أقوال:
- الأول: قال ابن عباس: نزلت في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه).^(١)
- الثاني: عن ابن عباس: نزلت في عمّار بن ياسر (رضي الله عنه).^(٢)
- الثالث: عن عبد الله بن عمر قال: نزلت في عثمان بن عفان (رضي الله عنه).^(٣)
- الرابع: عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في ابن مسعود وعمّار، وصهيب، وأبو ذرٍّ، وسالم مولى أبي حذيفة (رضي الله عنه).^(٤)
- الخامس: قال ابن عباس: نزلت في أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما).^(٥)

- (١) ذكره الواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٣٨٢، من رواية عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس، وهي منقطة في غير البقرة وآل عمران، كما جزم بذلك الحافظ ابن حجر في العجائب في بيان الأسباب ٢٠٨/١.
- (٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١٨٩، وأورده السيوطي في لباب النقول ص ١٦٨، من طريق محمد بن كناسة عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، فالأثر إسناده ضعيف جداً، بل موضوع.
- (٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠/٣٢٤٨ برقم ١٨٣٧٨، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٧/٢١٣، ٢١٤، وعزاه لابن المنذر وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية، وابن عساکر في تاريخ دمشق ٣٩/٢٣١، وهذا سند ضعيف؛ فيه علتان: الأولى: يحيى بن مسلم البكاء: ضعيف. ينظر: الكامل ٩/١٣، أبو خلف عبد الله بن عيسى بن خالد: ضعيف. ينظر: تهذيب التهذيب ٥/٣٥٣.
- (٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٧/٢١٤، ولباب النقول ص ١٦٨، من طريق جُوَيْرٍ وهو متروك، وفيه انقطاع أيضاً؛ جُوَيْرٍ لم يدرك ابن عباس (رضي الله عنه). ينظر: تقريب التهذيب ص ١٤٣.
- (٥) ذكره القرطبي في الجامع ١٥/٢٣٩، بدون سند من رواية الضحّاك عنه، وهذا منقطع؛ لم يدرك ابن عباس.

الدراسة والبيان:

بعد ذكر الأقوال الواردة فيمن نزلت الآية فيه تبين الآتي:

أولاً: هذه الآية لم يصح في نزولها شيء، رغم تعدد الآثار الواردة فيها، فهذا لم يزلها قوة، بل أورثها ضعفاً ووهناً، ولم تثبت من طريق صحيح يعتد به.

ثانياً: نعم، المذكورون في الروايات هم أحق من تصدق عليهم هذه الآية وأمثالها، لكن ظاهر الآية يعم كل من اتصف بهذه الأوصاف دون تعيين شخص بعينه، وهذا اختاره جمعٌ غفيرٌ من المفسرين^(١)، قال الفخر الرازي: (وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ كُلُّ مَنْ كَانَ مَوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَيَدْخُلُ فِيهِ عُمَانٌ وَغَيْرُهُ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ غَيْرَ مُقْتَصِرَةٍ عَلَيْهِ).^(٢)، أضف إلى ذلك التعبير باسم الموصول ﴿أَمَّنْ هُوَ﴾ الذي يدخل فيه جميع من تشمله الصلة إلا ما ورد الدليل بتخصيصه ولا تخصيص هنا، أمّا قصرها بناء على ما ورد من صفات اشتهر بها بعض الناس، أو كانت من أبرز سماته فهذا لا يعول عليه، قال ابن عاشور: (وَلَكِنَّ مَحْمَلَ الْمَوْصُولِ فِي الْآيَةِ عَلَى تَعْمِيمِ كُلِّ مَنْ يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَعْنَى الصَّلَةِ).^(٣) إن أسلوب الآية وسياقها متصلٌ بسياقها ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ﴾^(٤)، وكنتهما عام مطلق، وبينهما تناظرٌ كعادة القرآن في مجيء الوعد عقب الوعيد، أو النذارة عقب البشارة والعكس، أو الحديث عن مصير وصفات المؤمنين، وحال وصفات الكافرين؛ لينبئه السامع ويوقظه من غفلته، وليكون المؤمن جامعاً بين الخوف والرجاء، وبذلك ينسجم السياق، ويتحد المضمون.

(١) ينظر مثلاً: البحر المحيط ١٨٩/٩، روح المعاني ٢٣٧/١٢.

(٢) التفسير الكبير ٤٢٩/٢٦.

(٣) التحرير والتنوير ٣٤٨/٢٣.

(٤) الزمر: (٨).

وهذا الذي رجّحته جارٍ على أسلوب «سورة الزمّر» والتي عقدت سبع مقارنات^(١) بين فريقين، فريق آمن بالله وحده، ونزّهه عن كل ندٍ وشريك، وربط هذا التوحيد بالسُّلوك والعمل، فصار قلبه مطمئناً، مؤمناً ظاهراً وباطناً، مُنْشِراً بأنواره، وفريق آخر اختلطت عليه الرؤى، واشتبهت عليه الطُّرق، فوزعته الأغراض والأهواء في كل جهة وناحية، فتخبّط في الظلمات، واستحوذ عليه الشيطان.

إذاً العقل والمنطق يرفضان أن يُخصَّص نزول هذه المقارنات في بعض الأشخاص دون نصٍّ قاطع صريح، وغير سائغ، وفيه إخلال بمعهود القرآن من كون خطابه للمؤمنين جميعاً إلا ما ورد الدليل باستثنائه، فاشدّد يدك بهذا، ولا تغترّ بمجرد روايات لا أصل لها ولا سند قد تذهب بروح وجمال النصّ القرآني، والله أعلم.

الآية الثامنة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾^(٢).

جاء في سبب نزول هذه الآية، عن عطاء عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في أبي بكر، وذلك أنّ المشركين قالوا: ربُّنا الله، والملائكة بناته، وهؤلاء شفعاؤنا عند الله فلم يستقيموا، وقالت اليهود: ربُّنا الله، وعزير ابنه، ومحمّد ليس بنبيّ فلم يستقيموا، وقالت النصارى: ربُّنا الله، والمسيح ابنه، ومحمّد ليس بنبيّ فلم يستقيموا، وقال أبو بكر: ربُّنا الله وحده لا شريك له، ومحمّد عبده ورسوله، فاستقام.^(٣)

(١) الزمر: الآيات: (٩)، (١٩)، (٢٢)، (٢٤)، (٣٢)، (٦٠)، (٦١)، (٧١)، (٧٣).

(٢) فصلت: (٣٠).

(٣) ذكره صاحب البحر المحيط ٣٠٣/٩، وزاد المسير ٥١/٤، والجامع ٣٥٧/١٥ بدون

سند، ورواية عطاء عن ابن عباس قد سبق الحكم عليها في الآية الخامسة.

الدراسة والبيان:

بعد إيراد سبب النزول السابق تبين لي ما يلي:

هذا الأثر ذكره الواحدي بدون إسناد^(١)، ولم أقف عليه مسنداً في كتب الحديث والأثر وهو لا شيء؛ لخلوه عن الإسناد، والأشبه أنه مأخوذ من تفسير الكلبي أو مقاتل بن سليمان أو نحوهما، والذي جعل العلماء يحملون نزول الآية عليه (رضي الله عنه) تعرضه لأنواع مختلفة من البلايا والمحن في حياته ومع ذلك لم يتغير ولم يتبدل حاله البتة، بل ثبت على دينه واستقام على طريقه، وناصر نبيه (ﷺ) إلى أن لقي ربه (ﷻ)، ولذا ورد عنه أنه قال: «مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ (ﷻ): ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾^(٢)؟ فَقَالُوا: الَّذِينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَمْ يَلْتَفِتُوا، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ﴾^(٣) بِخَطِيئَةٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَمَلْتُمُوهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْمَحْمَلِ، ثُمَّ اسْتَقَامُوا وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى إِلَهٍ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أَيْ بِشِرْكٍ»^(٤).

لكن الصحيح عموم الآية؛ لأن فحواها أوسع وأشمل؛ إذ إطلاق الكلام فيها يجعلها تلقين مستمر لكل زمان ومكان، ومبعث طمأنينة وبشرى لكل مؤمن قائم

(١) أسباب نزول القرآن ص ٣٨٨.

(٢) الأنعام: (٨٢).

(٣) الأنعام: (٨٢).

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣٠/١، والحاكم في المستدرک ٤٧٨/٢ برقم ٣٦٤٨، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وقال الذهبي: «صحيح»، وابن حجر في المطالب العالیة ٦٤٠/١٤ برقم ٣٥٩٧، وقال المحقق: «هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع بين الأسود بن هلال وأبي بكر الصديق». قلت: وهو مطابق لكثير من الأحاديث النبوية الصحيحة.

على حدود الله تعالى، فهي كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(١)، وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَرَأَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾، وَقَالَ: «قَدْ قَالَ النَّاسُ ثُمَّ كَفَرُوا أَكْثَرُهُمْ، فَمَنْ مَاتَ عَلَيْهَا فَهُوَ مِمَّنْ اسْتَقَامَ»^(٢)؛ وَلِأَنَّ مَا وَقَعَ لِلصِّدِّيقِ (ع) وَشُؤْخَهُ أَمَامَ أَعَاصِيرِ الْفِتَنِ، وَتَقَلُّبِ رِيَّاحِ الشُّكُوكِ وَالْمِحَنِ لَيْسَ مَقْصُورًا عَلَيْهِ فَحَسَبَ، بَلِ الصَّحَابَةَ أَصَابَهُمْ مَا يَدْمِي الْقَلْبَ، وَيَذْهَبُ الْعَقْلَ، ثُمَّ إِنَّ ذَكَرَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي هَذَا الْخَبَرِ مُنْكَرٌ جَدًّا، فَالْآيَةُ مَسْوُوقَةٌ لِبَيَانِ حَالِ الْمُهْتَدِينَ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَمَا أَعَدَّ لَهُمْ مِنَ النِّعَمِ الْمَقِيمِ، بَعْدَ أَنْ عَرَضَتْ حَالُ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالشَّقَاءِ وَمَا أَعَدَّ لَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ وَالنَّكَالِ الْجَسِيمِ، جَرِيًّا عَلَى عَادَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الْمَقَارِنَةِ بَيْنَ أَصْحَابِ الْيَقِينِ وَأَهْلِ الْجَحِيمِ.

الآية التاسعة: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٣)

اختلف المفسرون فيمن نزلت فيه هذه الآية على قولين:

الأول: نزلت في أبي بكر، قال ابن عباس في رواية عطاء: «أنزلت في أبي بكر؛ وذلك أنه صحب رسول الله وهو ابن ثمانين سنة، ورسول الله ابن عشرين سنة، وهم يريدون الشام في التجارة، فنزلوا منزلاً فيه سدر، ففقد رسول الله في ظلها ومضى أبو بكر إلى راهب هناك يسأله عن الدين، فقال له: من الرجل الذي في ظل السدر؟ فقال: ذلك محمد بن عبد الله بن عبد المطلب،

(١) الأحقاف: (١٣).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ٣٧٦/٥ برقم ٣٢٥٠، وقال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، والنسائي في السنن الكبرى ٢٤٧/١٠ برقم ١١٤٠٦.

(٣) الأحقاف: (١٥).

قَالَ: هَذَا وَاللَّهِ نَبِيٌّ، وَمَا اسْتَظَلَّ تَحْتَهَا أَحَدٌ بَعْدَ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ إِلَّا مُحَمَّدٌ نَبِيُّ اللَّهِ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِ أَبِي بَكْرٍ الْيَقِينُ وَالْتَصَدِيقُ، فَكَانَ لَا يَفَارِقُ رَسُولَ اللَّهِ فِي أَسْفَارِهِ وَحَضُورِهِ، فَلَمَّا نَبَى رَسُولُ اللَّهِ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَأَبُو بَكْرٍ ابْنُ ثَمَانَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً أَسْلَمَ وَصَدَّقَ رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ: ﴿أَوْزَعَنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾^(١).

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ أَسْلَمَ أَبَوَاهُ جَمِيعًا، وَلَمْ يَجْتَمِعْ لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ غَيْرُهُ أَسْلَمَ أَبَوَاهُ، وَأَوْصَاهُ اللَّهُ بِهِمَا، وَلَزِمَ ذَلِكَ مِنْ بَعْدِهِ.^(٢)

الثَّانِي: نَزَلَتْ فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ (رضي الله عنه) وَأُمِّهِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ.^(٣)

الدراسة والبيان:

بعد عرض سبب النزول تبين ضعفه وعدم صحته، والذي جعل بعض المفسرين يصرِّحون بنزول هذه الآية فيه هو ما عُرف عنه من فعل الخيرات، وعتق الرقاب، يدلك على هذا التتوين في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا﴾ الذي يُفيد التفضيم والتكثير، وكذا دخول أبويه وأولاده الإسلام.^(٤)

(١) ذكره الواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٣٩٥، ٣٩٦، وابن الجوزي في زاد المسير ١٠٧/٤، والقرطبي في الجامع ١٩٤/١٦، بدون إسناد، ولم أقف عليه مسنداً، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٤٤٣/٧ لابن مردويه وساقه مختصراً، وتفرد ابن مردويه به دليل وهنه.

(٢) أورده الثعلبي في الكشف ١٢/٩، وجلهم ذكروه بصيغة التمريض. ينظر: الكشاف ٣٠٣/٤، أنوار التنزيل ١١٤/٥، مدارك التنزيل ٣١٣/٣.

(٣) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ١٩٤/١٦.

(٤) قَالَ مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ: «لَا يُعْلَمُ أَرْبَعَةٌ أَدْرَكُوا النَّبِيَّ هُمْ وَأَبْنَاؤُهُمْ إِلَّا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ: أَبُو قُحَافَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَأَبُو عَتِيقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَاسْمُ أَبِي عَتِيقٍ مُحَمَّدٌ». أخرجه الحاكم في المستدرک ٥٤٠/٣ برقم ٦٠٠٨، وسكت=

لكن هذا مردود بعدة أوجه، إليك بيانها على النحو التالي:

الأول: أن الألف واللام الداخلة على اسم الجنس ﴿الإنسان﴾ أفادت الاستغراق والشمول^(١)، فالمراد به مطلق الإنسان، فيدخل في الآية كل من تتناوله أوصافها، ومجيء اسمي الإشارة والموصول في آخر الآية ﴿أولئك الذين نتقبل﴾ بصيغة الجمع، دليل أيضاً على أنه أراد بها الجنس، وليس واحداً بعينه، فهي خبر عن كل إنسان فرط في حق والديه، وقصر في الإحسان إليهما، ثم تاب وأناب إلى الله، فأنجز الله ما وعده من محو السيئات، وتلاشي المنكرات، وتبديلها بالطاعات والحسنات، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٢)، فالآية واردة على سبيل الإرشاد والتعليم، وعلى جهة الوصية للإنسان لا سيما وأن هذا مأموراً به في كل الشرائع السماوية، قال تعالى: ﴿وَبِرًّا بَوَالِدَيْهِ وَمَنْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾^(٣)، وقد جاء التعبير باسم الإشارة؛ ليدل على

=عنه هو والإمام الذهبي، والهيتمي في المجمع ٥١/٩ برقم ١٤٣٤٤، وقال: «رواه

الطبراني، وفيه محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، ولم أعرفه».

(١) والمعروف أن «لام التعريف» الأصل فيها أن تكون للعهد، فإن لم تكن للعهد كانت

للاستغراق، ولا تحمل على تعريف الحقيقة والماهية من حيث هي، بقطع النظر عن

الأفراد؛ إذ لا فائدة؛ لأن اللفظ المطلق دال على الماهية قبل دخول اللام عليه؛ لأنه

موضوع لها لغة، فلا بد أن يكون لدخول اللام فائدة جديدة، هي الاستغراق، وهذا ثابت

بالمعقول، والجماع، والاستعمال. ينظر: شرح التلويح ٩٨/١، والمناهج الأصولية في

الاجتهاد بالرأي، د. فتحي الدريني ص ٣٨٥.

(٢) الفرقان: (٧٠).

(٣) مريم: (٣٢).

بُعد منزلتهم في الفضل، وعلو درجاتهم في السبق، فكأن من يفعله أحق من تنطبق عليه صفة الإنسانية وإلا فلا.

الثاني: القول بنزولها فيه يُوجب إشكالاً؛ إذ الآية نزلت بمكة لا خلاف في ذلك كما نصَّ على ذلك غير واحد من أهل العلم^(١)، وأبو قحافة أسلم عام الفتح^(٢)، وحينئذ يلزم أن تكون الآية مدنية وإليه ذهب بعضهم، لكنه ضعيف مرجوح مخالف لجمهور المفسرين؛ لأنَّ صلتها وانسجامها سبباً وموضوعاً وثيقان مع بقية الآيات، وكل منها مُتمِّم للأخرى، فالقول بخلاف ذلك يُحدث خللاً وتفككاً في نظم الآيات، وهذا فيه من التكلُّف ما لا يخفى، وأنتَ خيرٌ منه «إذا ثبت تاريخ نزول الآية أو السورة فهو مُرَجَّح لما وافقه من أوجه التفسير»^(٣)، اللهم إنا أن يتجه هذا التَّأويل على «أنَّ أبا بكر كان يطمع بإيمان أبويه، ويرى مخايل ذلك فيهما، فكانت هذه نعمة عليهما أن ليسا ممن عسا في الكفر ولجَّ وحتم عليه، ثمَّ ظهر إيمانهما بعد، وهو كما ترى»^(٤)، وحينئذ يكون لفظ ﴿الإنسان﴾ من العام الذي خصَّص؛ لأنه لم يأت غالباً في كتاب الله إلا في سياق الذمِّ يُعلم ذلك بالاستقراء، فجاء هنا في معرض المدح.

(١) ينظر: البرهان ٢٠٢/١، الإتيان ٣٩/١، وساق السيوطي حديثاً أخرجه أبو جعفر النحاس عن أبي عمرو بن العلاء، ثم قال: «هكذا أخرجه بطوله وإسناده جيد رجاله كلهم ثقات من علماء العربية المشهورين». الإتيان ٤١/١.

(٢) هو عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة بن كعب، أسلم عام الفتح، توفي سنة أربع عشرة. ينظر: الطبقات ٨/٦، معرفة الصحابة ١٩٥٢/٤، الإصابة ٣٧٤/٤.

(٣) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، تأليف: د: حسين بن علي الحربي ٢٥٨/١.

(٤) ينظر: المحرر الوجيز ٩٨/٥، روح المعاني ١٧٦/١٣.

الثالث: ثُمَّ إِنَّ الْأَثْرَ الْأَوَّلَ قَدْ تَكُونُ فِيهِ مَخَالَفَةٌ تَارِيخِيَّةٌ مَرْجُوحَةٌ؛ فَأَبُو بَكْرٍ كَانَ عُمُرُهُ لَمَّا بُعِثَ (ﷺ) كَمَا هُنَا فِي الْأَثْرِ «ثَمَانِيَةٌ وَتَلَاثِينَ عَامًا»، وَرَسُولُ اللَّهِ «أَقَامَ بَعْدَ أَنْ بُعِثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا»^(١) عَلَى الرَّاجِحِ الْمَشْهُورِ مِنْ قَوْلِ الْجُمْهُورِ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ^(٢)، وَالصَّحِيحُ كَمَا ثَبِتَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ «مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ»^(٣)، وَبِإِسْقَاطِ وَطَرَحِ عُمُرِهِ الَّذِي هُوَ «ثَمَانٌ وَتَلَاثِينَ سَنَةً» مِنْ سَنَةِ وَفَاتِهِ، تَكُونُ مُدَّةُ الدَّعْوَةِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَهَذَا قَوْلٌ مَرْجُوحٌ، كَمَا أَنَّ الْمَثْبُوتَ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ أَنَّهُ أَصْغَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ بِثَلَاثِ سِنَوَاتٍ، أَوْ بِسِنَتَيْنِ وَنِصْفٍ^(٤)، وَأَنْتَ خَيْرٌ أَنْ مِنَ الْقَرَائِنِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ صِحَّةِ الْحَدِيثِ؛ مَخَالَفَتُهُ لِلثَّابِتِ الْمُسَلَّمِ بِهِ مِنْ حَقَائِقِ التَّارِيخِ.^(٥)

(١) أخرج البخاري كتاب مناقب الأنصار باب هجرة النبي وأصحابه إلى المدينة ٥٧/٥ برقم ٣٩٠٢، مسلم كتاب الفضائل باب كم أقام النبي بمكة والمدينة؟ عن ابن عباس ١٨٢٦/٤ برقم ٢٣٥١.

(٢) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني ٢٦/٦، ط: م: الكبرى الأميرية، السابعة، ١٣٢٣هـ، المسالك في شرح مؤطاً مالك لابن العربي ٣١٠/٧، ط: دار الغرب الإسلامي، الأولى، ١٤٢٨هـ، تهذيب الكمال ١/١٩٠، البداية والنهاية لابن كثير ٢٥٣/٣، ط: دار إحياء التراث العربي، الأولى، ١٤٠٨هـ، تفسير القرآن للسمعاني ٣٧١/٢.

(٣) أخرج مسلم كتاب الفضائل باب كم أقام النبي بمكة والمدينة؟ عن ابن عباس ١٨٢٦/٤ برقم ٢٣٥٢.

(٤) ينظر: أسد الغابة ٣/٣٢٤، سير أعلام النبلاء للذهبي ١/٥٨، ط: مؤسسة الرسالة، الثالثة، ١٤٠٥هـ.

(٥) ينظر: الدخيل في التفسير للعلامة أ. د. إبراهيم خليفة ص ٤٤٤.

الرابع: هذا الذي ذهب إليه رجحه أكثر المفسرين، ونصوا صراحة على صحته، وضعف ما عده (1)، وعليه فالآية لم يقصد بها الصديق ولا غيره، بل يندرج في سلكها كل عاقل يصح منه التكليف إلى يوم القيامة، وهذا أوقع وأفيد وأشمل.

الخامس: أما القول بنزولها في سعد فضعيف لم يثبت؛ إذ فيه مخالفة للواقع ومصادمة للأدلة؛ لأنّ والده سعد لم تدخل الإسلام البتة، ولم يكن له والدٌ بالنسبة للروايات الواردة في ذلك، قال ابن حجر: (ولم أر في شيء من الأخبار أنّها أسلمت). (2)

وأياً يكن فالآية تُشير إلى أنّه كان بمكة آباء مؤمنون وأبناء ما زالوا على الكفر والعكس، فكان الكفار من الآباء يقفون من أبنائهم المؤمنين موقف المقاطعة؛ لإجبارهم على ترك الإسلام، وكان الكفار من الأبناء يُظهرون العقوق حينما يدعوهم آباؤهم للإيمان، فنزل القرآن ليعالج هذه القضية علاجاً دقيقاً؛ فخطبهم بألطف العبارات، وجاءهم بما يروّض النفس، ويصقل الرّوح بحيث تقترب المسافات، وتزال الخلافات، فتنّبّه لذلك.

الآية العاشرة: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾ (3)

ذكر العلماء في سبب نزول هذه الآية ثلاث روايات:

الأولى: عن عطاء الخرساني قال: نزلت هذه الآية في أبي بكر، حيث ذكر ذات يوم، وفكر في يوم القيامة، والموازنين، والجنة حيث أزلفت، وفي النار

(1) ينظر: بحر العلوم 3/232، المحرر 5/98، البحر 9/441، غرائب القرآن 6/121، التحرير 26/34.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري 10/400، 401.

(3) الرحمن: (46).

حِينَ أُبْرِزَتْ، وَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ وَطَيِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَنَسْفِ الْجِبَالِ، وَتَكْوِيرِ الشَّمْسِ، وَأَنْتِنَارِ الْكَوَاكِبِ، فَقَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ خَضِرًا مِنْ هَذِهِ الْخَضِرَاءِ تَأْتِي عَلَيَّ بِهَيْمَةٍ فَتَأْكُلُنِي، وَأَنِّي لَمْ أُخْلَقْ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾ (١)

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي الصَّدِيقِ (رضي الله عنه). (٢)

الثَّانِيَةَ: قَالَ الضَّحَّاكُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَبِي بَكْرٍ، شَرِبَ ذَاتَ يَوْمٍ لَبَنًا عَلَيَّ ظَمًا فَأَعْجَبَهُ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَأُخْبِرَ أَنَّهُ مِنْ غَيْرِ حِلٍّ فَاسْتَقَاءَهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ لَقَدْ أَنْزَلْتُ فِيكَ آيَةً، وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ. (٣)

الثَّلَاثَةَ: عَنْ عَطِيَّةِ بِنِ فَيْسٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي الَّذِي قَالَ: أَحْرِقُونِي بِالنَّارِ لَعَلِّي

(١) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة ٣٠٧/١، ط: دار العاصمة، الأولى، ١٤٠٨هـ، وأورده السيوطي في لباب النقول ص ١٨٦، والدر المنثور ٧/٧٠٦، وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن شوذب، وهذا سند ضعيف جداً؛ مسلل بالعلل: الأولى: الإعضال، عطاء لم يدرك أحداً من الصحابة، الثانية: عطاء: صدوق كثير الخطأ يرسل ويُدلس. ينظر: تهذيب التهذيب ٧/٢١٢، الثالثة: ابنه عثمان: ضعيف جداً، متروك الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به. الجرح ٦/٦٢٢ برقم ٨٨٧، الرابعة: كنانة بن جبلة: ضعيف جداً، قال ابن معين: «كذاب خبيث». تاريخ ابن معين «رواية عثمان الدارمي» ص ١٩٦، ط: المأمون للتراث، دمشق، أحوال الرجال للجوزجاني ص ٣٤٧، ط: حديث اكاامي، باكستان.

(٢) ذكره أبو حيان في البحر المحيط ١٠/٦٧ بدون سند.

(٣) تفسير الضحَّاك ٢/٨٢٣، وأورده السمعاني في تفسيره ٥/٣٣٣، بدون سند، والمأوردي في النكت ٥/٤٣٧، والقرطبي في الجامع ١٧/١٧٧، وإسناده مُنْقَطِعٌ، وأصله في الصحيح، وليس فيه التصريح بالنزول أو الاحتمال. كتاب مناقب الأنصار باب أيام الجاهلية ٥/٤٣ برقم ٣٨٤٢.

أُضِلَّ اللَّهُ، قَالَ تَابَ يَوْمًا وَلَيْلَةً بَعْدَ أَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا فَقَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ. (١)

الدراسة والبيان:

بعد عرض النازل في أبي بكرٍ وغيره تبين عدم صحته بحال من الأحوال، وأن الآية حاكمة بالعموم فيه وفي غيره من هذه الأمة رجالها ونسائها، إنسها وجنّها، لعدة أسباب:

الأول: نزولها في أنه شرب لبناً فاستقأه؛ لأنه من غير حله لا يسلم له؛ إذ ورد فعل ذلك أيضاً عن عمر بن الخطاب، فعن زيد بن أسلم أنه قال «شرب عمر بن الخطاب لبناً فأعجبه، فسأل الذي سقاه من أين لك هذا اللبن؟ فأخبره أنه ورد على ماء قد سمأه، فإذا نعم من نعم الصدقة وهم يسئون فحلبوا لي من ألبانها في سقائي هذا، فأدخل عمر إصبعه فاستقأه» (٢)، وعليه فيحتمل نزولها فيه وفي عمر (رضي الله عنه)، وأنت خيرٌ أن «الدليل متى تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال». (٣)

(١) أورده ابن كثير في تفسيره ٤٦٢/٧، وعزاه لابن أبي حاتم ولم أجده في تفسيره، والسيوطي في الدر ٧٠٧/٧، وهذا إسناد ضعيف جداً، فيه علل: الأولى: بقبّة: كثير التّدليس عن الضعفاء، ولم يصرح بالتحديث هنا. تقريب التهذيب ١٢٦/١، الثانية: أبو بكر بن أبي مرّيم: متروك الحديث. تهذيب التهذيب ٢٩/١٢، الثالثة: الإرسال، وأصل الحديث في البخاري كتاب أحاديث الأنبياء باب حديث الغار ١٧٦/٤ برقم ٣٤٨١، ومسلم كتاب التوبة باب في سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه ٢١١٠/٤ برقم ٢٧٥٦، وليس فيه لفظ التصريح بالنزول لا من قريب ولا من بعيد.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٣٧٩/٢ برقم ٩٢٤، والبيهقي في شعب الإيمان ٥١٢/٧ برقم ٥٣٨٧، وقال ابن الملقن: «وهذا الأثر صحيح رواه مالك والشافعي عنه». البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ٣٩٦/٧.

(٣) ينظر هذه القاعدة: الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي ١٠٠/٢.

وأما نزولها في الرَّجُل الذي أمر بِنِيهِ بإحراقه مهابة وخوفاً من ربِّه، فقد اختلف شُرَّاح الحديث في شأنه، لكن لم أقف على قول يقول: إِنَّ الآيَةَ نزلت فيه أو في غيره.

الثاني: أنه لم يثبت في السُّنَّة الصَّحِيحة ما يُخصِّص هذه الآية، وكذا لم ينعقد رأي الجمهور على ذلك، والروايات التي سبق ذكرها أوردها المفسِّرون بصيغة التَّمْرِيط والتَّضْعِيف: «وَقِيلَ»، «رُوي»، وقد تظاهرت الأحاديث والآثار على حمل الآية على العُموم، فعن أبي مُوسَى الأشعريِّ في قوله (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾، قال: «جَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ لِلْسَّابِقِينَ، وَجَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ لِلتَّابِعِينَ»^(١)، فالصَّحَابِي الجليل حمل الآية على الشُّمول والاستغراق دون حصرها في أشخاص بأعيانهم.

قال ابن كثير - طيَّب اللهُ ثراه - بعد أن حكى سبب النزول: (وَالصَّحِيحُ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ عَامَّةٌ - كما قاله ابن عَبَّاسٍ وغيره - فِي الْبَائِسِ وَالْجَنِّ، فَهِيَ مِنْ أَدَلِّ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْجَنِّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِذَا آمَنُوا وَاتَّقَوْا، وَلِهَذَا آمَنَ اللهُ تَعَالَى عَلَى التَّقْلِينَ بِهَذَا الْجَزَاءِ).^(٢)

الثالث: الظَّاهر أَنَّ اسمَ المَوْصُولِ: ﴿وَلِمَنْ﴾ يقع على جميع المتَّصِّفين بالخوف الزَّاجِر عن معاصي الله، وهذا ما نصَّ عليه ابن عطية^(٣)

(١) أخرجه ابن أبي شبيبة في مصنفه ١٤١/٧ برقم ٣٤٨١٤، والحاكم في مستدركه ١٥٧/١ برقم ٢٨٢، وقال: «هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا»، وقال الذهبي: «على شرط مسلم»، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم ٢٥٩/٤ برقم ١٤١٤، قال المحقق: «إسناده قوي»، ت: أبو عبيدة مشهور، ط: جمعية التربية الإسلامية، البحرين، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٩هـ.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٤٦٢/٧، ٤٦٣.

(٣) ينظر: المحرر الوجيز ٢٣٣/٥.

والزَمَخْشَرِي^(١) وغيرهما من المحققين المدققين، جرياً على عادة الذكر الحكيم في المقارنة بين حال المقرَّبين الأخيار، وبين المبعدين الأشرار، فهي كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾^(٢)

وقد جاء في الأثر «كَانَ شَابٌ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَلَاظِمًا الْمَسْجِدِ وَالْعِبَادَةَ، فَعَشَقْتَهُ جَارِيَةً، فَأَتَتْهُ فِي خُلُوةٍ فَكَلَّمَتْهُ، فَحَدَّثَتْ نَفْسَهُ بِذَلِكَ، فَشَهَقَ شَهَقَةً فَغَشِيَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ عَمُّ لَهُ إِلَى بَيْتِهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ يَا عَمُّ: انْطَلِقْ إِلَيَّ عُمَرُ فَأَقْرَأْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: مَا جَزَاءُ مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ فَانْطَلَقَ عَمَّهُ فَأَخْبَرَ عُمَرَ، وَقَدْ شَهَقَ الْفَتَى شَهَقَةً أُخْرَى فَمَاتَ مِنْهَا، فَوَقَفَ عَلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ: لَكَ جَنَّتَانِ لَكَ جَنَّتَانِ»^(٣).

فسيدينا عُمَرُ اسْتَنْتَجَ مِنَ الْآيَةِ أَنَّ كُلَّ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْخَوْفِ مِّنْ ارْتِكَابِ الْمَعْصِيَةِ، مَعَ حُسْنِ الطَّاعَةِ يَكُونُ جَزَاؤُهُ جَنَّتَيْنِ، وَالصَّحَابَةُ هُمْ أَعْرَفُ الْخَلْقِ بَعْدَ الرَّسُولِ بَكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا يَحْوِيهِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسْرَارِ، وَأَدْرَى النَّاسِ بِالظُّرُوفِ وَالْمَلَابِسَاتِ الَّتِي صَاحِبَتِ نَزُولَهَا، فَلَوْ كَانَ لِلآيَةِ سَبَبٌ نَزَلَ يَعْلَمُونَهُ لَمَا سَكْتُوا عَنْ إِبْرَادِهِ، وَلَمَا تَرَدَّدُوا فِي نَقْلِهِ.

الرَّابِعُ: ورد في السُّنَّةِ مَجِيءُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ عَنْ عُمُومٍ مَّنْ بَاشَرَ الذُّنُوبَ الْكَبِيرَةَ، وَغَلِبَتْهُ نَفْسُهُ، ثُمَّ اسْتَشْعَرَ مُرَاقِبَةَ الْجَبَّارِ، فَتَابَ وَنَدِمَ، وَأَقْلَعَ

(١) ينظر: الكشاف ٤/٤٥٢.

(٢) النزاعات: (٤٠:٤١).

(٣) الأثر ساقه ابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَرْجَمَةِ «عَمْرٍو بْنِ جَامِعٍ» تَارِيخِ دِمَشْقِ ٤٥/٤٥٠، وَابْنِ بَيْهَقِي فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ ١٩٨/٢ بِرَقْمِ ٧٢٢، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٣/٤٨٣، وَالسِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمُنْتَوَّرِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ٧/٧٠٨. قُلْتُ: هُوَ مَرْسَلٌ لَا بَأْسَ بِهِ بِشَهَادَةِ عُمُومٍ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

عن إسرافه في الموبقات، فاستحقَّ دخوله تحت هذه الآيات الواضحات، فعن أبي الدرداء أنه سمع النبي (ﷺ) «وَهُوَ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾، فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ الثَّانِيَةَ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾، فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ الثَّلَاثَةَ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾، فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ»^(١).

الخامس: جاء في السنة أيضاً أن النبي (ﷺ) قرأ «سورة الرَّحْمَن» كاملة على الصحابة دون أن يشير إلى نزولها في أحد من البشر، وإلا لذكر لهم ذلك في أثناء حديثه ولم يهمله، وإلا لكان سكوتاً في مقام البيان والإيضاح، وهذا لا يصح ولم يقع البتة، ومن هنا يمكن أن يستدل على أنها نزلت دون سبب سابق أو لاحق، فعن جابر قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ الرَّحْمَنِ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا فَسَكَنُوا، فَقَالَ: لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى الْجِنِّ لَيْلَةَ الْجِنِّ فَكَانُوا أَحْسَنَ مَرْدُودًا مِنْكُمْ، كُنْتُ كَلَّمَا أَتَيْتُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ قَالُوا: لَا بَشِيءٍ مِنْ نِعْمِكَ رَبَّنَا نَكْذِبُ فَالِكَ الْحَمْدُ»^(٢).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى ٢٨٥/١٠ برقم ١١٤٩٦، وأحمد في مسنده ٣١١/١٤ برقم ٨٦٨٣، وقال شعيب: «إسناده صحيح»، والهيثمى في مجمع الزوائد ١١٧/٧ برقم ١١٣٩٠، وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح».

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ٣٩٩/٥ برقم ٣٢٩١، وقال: «هذا حديث غريب» واللفظ له، والحاكم في المستدرک ٥١٥/٢ برقم ٣٧٦٦، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرجاه»، ووافقه الذهبي، وقال ابن حجر: «لكنه صحيح كما قاله غيره». مرقاة المفاتيح ٧٠٥/٢، وصحح السيوطي إسناده. الدر المنثور ٦٩٠/٧.

من خلال ما سبق تبين بالأدلة العلمية ضعف سبب النزول سنداً ومنتأً، وأن الآية قاضية بالعموم على أن من خاف الرَّحْمَنَ، في دار الامتحان، له العِزَّة والنَّصْر والتمكين كما قال تعالى: ﴿وَلَنُصِّبَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾^(١)، وله الفوز والإكرام في دار الجنان، كما أخبرت بذلك آي القرآن، وأحاديث النبي العدنان.^(٢)

الآية الحادية عشرة: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾^(٣).

اختلفت أنظار المفسرين فيمن نزلت فيه هذه الآية على قولين:

الأول: نزلت في أبي بكر، روى محمد بن فضيل^(٤) عن الكلبي قال: إن هذه الآية نزلت في أبي بكر؛ ويدل على هذا ما جاء عن ابن عمر، قال: بينما النبيُّ

(١) إبراهيم: (١٤).

(٢) كقوله عن أنس قال: «يقول الله: أخرجوا من النار من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه منقال ذرة من الإيمان، أخرجوا من النار من قال: لا إله إلا الله أو ذكرني أو خافني في مقام». أخرجه الترمذي في سننه ٧١٢/٤ برقم ٢٥٩٤، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، والحاكم في المستدرک ١٤١/١ برقم ٢٣٤، واللفظ له، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجا»، وقال الذهبي: «صحيح الإسناد».

(٣) الحديد: (١٠).

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان أبو عبد الرحمن الضبي الكوفي، قال ابن المدني: كان ثقة ثباً في الحديث، وقال أحمد: يتشيع، توفي سنة ١٩٤هـ، وقيل: ١٩٥هـ. ينظر: الجرح والتعديل ٥٧/٨، سير أعلام النبلاء ١٧٣/٩.

جَالِسٌ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعَلَيْهِ عِبَاءَةٌ قَدْ خَلَّلَهَا^(١) عَلَى صَدْرِهِ بِخِلَالٍ، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ فَأَقْرَأَهُ مِنَ اللَّهِ السَّلَامَ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَا لِي أَرَى أَبَا بَكْرٍ عَلَيْهِ عِبَاءَةٌ قَدْ خَلَّلَهَا عَلَى صَدْرِهِ بِخِلَالٍ؟ فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ أَنْفَقَ مَالَهُ قَبْلَ الْفَتْحِ عَلَيَّ، قَالَ: فَأَقْرَأْهُ مِنَ اللَّهِ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ رَبُّكَ: أَرْضِ أَنْتَ عَنِّي فِي فَقْرِكَ هَذَا أَمْ سَاخِطٌ؟ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرَأُكَ مِنَ اللَّهِ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: أَرْضِ أَنْتَ عَنِّي فِي فَقْرِكَ هَذَا أَمْ سَاخِطٌ؟ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: عَلَى رَبِّي أَغْضَبُ؟ أَنَا عَنْ رَبِّي رَاضٍ، أَنَا عَنْ رَبِّي رَاضٍ.^(٢)

الثَّانِي: نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَكَانَ قَدْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، وَأَعْطَى سَبْعِمِائَةَ وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا، وَأَعْطَى سَبْعِينَ فَرَسًا، وَكَانَ أَعْطَاهَا بِآلَاتِهَا.^(٣)

(١) خَلَّلَهَا: أَيِ جَمَعَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ بِخِلَالٍ مِنْ عُودٍ أَوْ حَدِيدٍ. يَنْظُرُ: النِّهَايَةَ ٧٣/٢، لِسَانِ الْعَرَبِ ٢١٤/١١.

(٢) أَخْرَجَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ نَزُولِ الْقُرْآنِ ص ٤٢٥، ٤٢٦، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ بِسَبَبِ الْعَلَاءِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: «يُرْوَى عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَارِيِّ الْعَجَائِبُ لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ»، وَنَصَّ عَلَى «أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عَجَائِبِهِ». يَنْظُرُ: الْمَجْرُوحِينَ ١٨٥/٢ بِرَقْمِ ٨١٩، وَالْبَغُويُّ فِي مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ ٢٨/٥، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكُذَيْمِيُّ: مَتْرُوكٌ مَتَّهَمٌ. يَنْظُرُ: الضَّعْفَاءُ لِلدَّارِقُطِيِّ ١٣١/٣، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ بَعْدَ ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ: «وَهُوَ كَذِبٌ». مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ ١٠٣/٣، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «هَذَا الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ الْإِسْنَادِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ». تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ٤٨/٨، وَفِيهِ الْكَلْبِيُّ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ. قُلْتُ: وَهُوَ كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ، فَإِنَّ الْمَتْنَ مَنكِرٌ جَدًّا، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى وَضْعِهِ أَنَّهُ سَاقَهُ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرَطِ الْبَخَارِيِّ، فَإِسْنَادُهُ سَاقِطٌ بَاطِلٌ.

(٣) تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ لِلْسَمْعَانِيِّ ٣٦٧/٥، بِدُونِ إِسْنَادٍ، وَتَجْهِيْزُ جَيْشِ الْعُسْرَةِ ثَابِتٌ فِي السُّنَنِ، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ كِتَابِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، بَابِ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَبِي عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ ١٣/٥.

الدراسة والبيان:

بعد إيراد سبب النزول الوارد في الآية ظهر لي الآتي:

أولاً: ضعف النازل في الصديق (رضي الله عنه) وغيره، وما ورد من روايات في ذلك لا يعضدها برهان، ولم تثبت بصحيح الأخبار عن النبي المختار.

ثانياً: الأولى والأحسن أن الآية نزلت في فضل السابقين في الإنفاق والجهاد في سبيل الله من أصحاب رسول الله عموماً المهاجرين والأنصار؛ إذ حصل لهم قبل فتح مكة (١) من الضعف والمشقة والتضحية ما لم يقع لغيرهم من بعدهم، وهم الذين نص الله على رضائه عنهم ورضائهم عنه، ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ (رضي الله عنهم) ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ (٢)، وقد جاء عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، لَأَ تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ» (٣).

(١) هذا قول أكثر المفسرين وأظهرها وأشهرها؛ لأن لفظ الفتح إذا أُطلق ينصرف إليه، فصار علماً بالغلبة، فعن ابن عباس، قال: قال رسول الله: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ» صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب فضل الجهاد والسير ١٥/٤ برقم ٢٧٨٣، ومسلم كتاب الإمارة باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير، وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح ١٤٨٧/٣ برقم ١٣٥٣، ونص الثعلبي على أنه قول الجمهور. الكشف ٢٣٢/٩، والمحرر ٢٥٩/٥، وزاد المسير ٢٣٣/٩، وتفسير القرآن العظيم ٤٦/٨، والجامع ٢٣٩/١٧، وفتح القدير ٢٠١/٥.

(٢) التوبة: (١٠٠).

(٣) أخرجه البخاري كتاب أصحاب النبي (رضي الله عنه)، باب قول النبي (رضي الله عنه): «لو كنت متخذاً خليلاً» ٨/٥ برقم ٣٦٧٣، ومسلم كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة ١٩٦٧/٤ برقم ٢٥٤٠، واللفظ له.

والذي لا شك ولا مرية فيه أن أبا بكر له النصيب الأوفر والحظ الأوكد من هذه الآية، فهو سيّد مَنْ عَمِلَ بِهَا، وظفر بأجرها، وحاز شرفها بعد النبي (ﷺ)؛ إذ أنفق جُلّ ماله حسبة لله وابتغاء مرضاته.

لكن أنت ترى اسم الموصول ﴿مَنْ أَنْفَقَ﴾ الذي يَعْمَ وَيَسْتَعْرِقُ كُلَّ مَنْ أَنْفَقَ ماله، وبذل نفسه في سبيل الله^(١)، ولذا أشار الله ب ﴿أَوْلَيْكَ﴾ ليفيد أن المشار إليهم جَمْعٌ لا فرد بعينه، قال الإمام الألويسي: (وأنت تعلم أن خصوص السبب لا يدل على تخصيص الحكم، فلذلك قال: ﴿أَوْلَيْكَ﴾؛ ليشمل غيره ممّن اتّصف بذلك، نعم هو أكمل الأفراد، فإنّه أنفق قبل الفتح وقبل الهجرة جميع ماله وبذل نفسه معه (ﷺ))^(٢).

فالذي يستلهم من روح الآية وسياقها أنه يشمل أكثر من شخص؛ خاصّة وأنّ الآية افتتحت بالاستفهام التوبيخي لأولئك المترددين في الإنفاق، المقصرين في العطاء، المتباطئين عن الجهاد، وقد أخبرت آيات كثر سابقة عليها عن فضل الباذلين أموالهم، فجاءت تُذكّر أصحاب القلوب الضعيفة، والنفوس المريضة، وتندّد تكاسلهم عن الاستجابة لهذا الأمر، وقطع الأعدار عنهم بتعدّد وجوه الإنفاق، بعدما بيّنت عظمة الخالق ومُلْكُه للكون ومَنْ وَمَا فِيهِ، فالجميع تحت تصرفه، ولا يخرج عن قبضته بما في ذلك أموالهم وأرواحهم، فالآية عالجت هذه القضية بأسلوب فذ لا مثيل له في عالم الذر، ونوّهت بفضل الرّعيّل الأوّل من جيل الصّحابة، وما قاسوه من مرارة، وشظف العيش، وقلة ذات اليد، ومع ذلك لم يتوانوا في خدمة هذا الدّين والزّود عن نبيّه.

(١) ينظر: التحرير والتنوير ٣٧٥/٢٧.

(٢) روح المعاني ١٧٣/١٤.

ثالثاً: يدخل في هذا كل مَنْ يأتي إلى يوم القيامة ممَّن يصلح له هذا الخطاب، وهذا ما رجَّحه أكثر المفسرين^(١)، قال ابن عطية: (وحكم الآية باقٍ غابر الدهر، مَنْ أنفق في وقت حاجة السبيل، أعظم أجراً ممَّن أنفق مع استغناء السبيل).^(٢) إنَّ منطوق الآية يدل على أفضلية مَنْ أنفق وقائل قبل الفتح، ومفهومها وسياقها لا ينفي العموم، وهذا لائح واضح لكل ذي عينين؛ لأنَّ الصديق كما أسلم وأنفق ماله قبل الفتح، وقائل لتكون كلمة الله هي العليا، وغيره من العشرة المبشرين بالجنة أنفقوا وقاتلوا، ولأنَّ فتح مكة متأخر، ويُستبعد أنَّهم ما أنفقوا قبل ذلك وما قاتلوا في تلك الحقبه المديدة، والله أعلم.

الآية الثانية عشرة: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾^(٣)

اختلف أهل التفسير فيمن نزلت فيه الآية على ستة أقاويل:

الأول: نزلت في أبي بكر، قال ابن جريج: حدثت أن أبا قحافة سبَّ النبيَّ فصكَّه أبو بكر صكَّةً شديدة سقط منها، ثم ذكر ذلك للنبي، قال: أو فعلته؟ قال: نعم، قال: فلا تعدُّ إليه، فقال أبو بكر: والله لو كان السيف قريباً مني لقتلته، فأنزل الله هذه الآية.^(٤)

(١) ينظر مثلاً: جامع البيان ١٧٦/٢٣، بحر العلوم ٣٢٤/٣، الكشاف ٤٧٤/٤، التسهيل

لعلوم التنزيل ٣٤٤/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢٥٩/٥.

(٣) المجادلة: (٢٢).

(٤) ذكره الواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٤٣٤، والتعلبي في الكشف ٢٦٤/٩،

والسيوطي في الدر المنثور، وعزاه لابن المنذر ٨٦/٨، وهو باطل واه؛ لأنَّ ابن جريج

مُدلس، لم يذكر من حديثه، ومع ذلك هو مُعضل، فالخبر شبه موضوع.

الثاني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبٍ (١) قَالَ: جَعَلَ أَبُو أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ يَنْصُبُ اللَّأْلَ (٢) لِأَبِي عُبَيْدَةَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَحِيدُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَكْثَرَ الْجَرَّاحُ قَصْدَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فَقَتَلَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ حِينَ قَتَلَ أَبَاهُ. (٣)
 وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، قَتَلَ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْجَرَّاحِ يَوْمَ أُحُدٍ، «وَفِي أَبِي بَكْرٍ دَعَا ابْنَهُ يَوْمَ بَدْرٍ إِلَى الْبِرَازِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَكُنْ فِي الرَّعْلَةِ الْأُولَى (٤)، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: مَتَّعْنَا بِنَفْسِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَمَا تَعْلَمُ أَنَّكَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ سَمْعِي وَبَصْرِي؟» (٥)،

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ الْخِرَاسَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، صَدُوقٌ عَابِدٌ، نَزِيلٌ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، كَانَ كَثِيرَ الْعِلْمِ، جَلِيلَ الْقَدْرِ، تُوْفِيَ ١٥٦هـ. ينظر: العبر في خبر من غير ١/١٧٣.

(٢) «اللُّأْلُ»: الْحَرْبَةُ الْعَظِيمَةُ النَّصْلُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِرْبِقِهَا وَلَمَعَانِهَا. ينظر: لسان العرب ٢٣/١١، ٢٤.

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٢٩٦/٣ بِرَقْمِ ٥١٥٢، وَسَكَتَ عَنْهُ، وَكَذَا الذَّهَبِيُّ فِي التَّلْخِيسِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ ٤٦/٩ بِرَقْمِ ١٧٨٣٥، وَقَالَ: «هَذَا مُنْقَطِعٌ»، وَرَوَاهُ مُبْهَمًا مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ٤٦/٩ بِرَقْمِ ١٧٨٣٦، وَقَالَ: «وَهَذَا مُرْسَلٌ جَيِّدٌ»، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبٍ مُرْسَلًا». فَتَحَ الْبَارِي ٩٣/٧، وَقَالَ أَيْضًا «أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبٍ». الْإِسَابَةُ ٤٧٦/٣، وَقَالَ «وَهَذَا مُعْضَلٌ، وَكَانَ الْوَاقِدِيُّ يُنْكِرُهُ وَيَقُولُ: مَاتَ وَالِدُ أَبِي عُبَيْدَةَ قَبْلَ الْإِسْتِمَاءِ». التَّلْخِيسُ الْحَبِيرِيُّ ٢٧٣/٤، قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ: «وَهَذَا غَلَطٌ فِي قَوْلِ الْوَاقِدِيِّ». تَارِيخُ دِمَشْقَ ٤٤٧/٢٥، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ١٥٥/٩ بِرَقْمِ ١٤٩٠٩، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَإِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ وَرِجَالُهُ تَقَاتٌ».

(٤) «الرَّعْلَةُ»: جَمَاعَةُ الْخَيْلِ تَكُونُ فِي أَوَائِلِهَا لَيْسَتْ بِكَثِيرَةٍ. ينظر: جمهرة اللغة ٧٧١/٢، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ ٢٠٣/٢.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكَبْرِيِّ ٣٢٢/٨ بِرَقْمِ ١٦٧٧٤، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ طَرَفًا مِنْهُ ٥٣٩/٣ بِرَقْمِ ٦٠٠٤، وَسَكَتَ عَنْهُ هُوَ وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي التَّلْخِيسِ الْحَبِيرِيِّ ٢٧٢/٤ بِرَقْمِ ١٨٥٨، وَقَالَ: «أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْوَاقِدِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ».

وَفِي مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ قَتَلَ أَخَاهُ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ يَوْمَ أُحُدٍ، وَفِي عُمَرَ قَتَلَ خَالَهُ الْعَاصِ بْنَ هِشَامِ بْنِ الْمُغْبِرَةَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَفِي عَلِيِّ وَحَمْزَةَ وَعَبِيدَةَ، قَتَلُوا عُبَّةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُبْتَةَ يَوْمَ بَدْرٍ. (١)

الثَّالِثُ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ (ﷺ) أَنْ يَزُورَ خَالَهٖ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَاسَ حَوْلَهُ: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ (٢).

الرَّابِعُ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ مَاءً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْقِ فَضْلَةً مِنْ شَرَابِكَ، قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهَا؟ فَقَالَ: أُسْقِيهَا أَبِي لَعَلَّ اللَّهَ يُطَهِّرَ قَلْبَهُ ففعل، فأتى بها أباه، فقال: ما هذا؟ قال: فضلة من شراب رسول الله جئتك بها لتتربها، لعل الله يطهر قلبك، فقال: هلا جئتني ببول أمك! فرجع إلى رسول

(١) أورده الواحدي في أسباب نزول القرآن ص ٤٣٤، بدون سند، والبغوي في المعالم ٥٠/٥، وعزاه لمقاتل بن حيان عن مرة عن ابن مسعود، ولم أفق على إسناده إلى مقاتل، ومقاتل فيه كلام، وضعفه بعض العلماء، روى مناكير، وهو غير حجة. ينظر: ميزان الاعتدال ١٧٢/٤، تهذيب التهذيب ٢٧٨/١٠، فالخير واه، ومحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة ٤٦/١، بدون إسناده، ط: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية.

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور وعزاه لابن مردويه ٨٦/٨، وأبو نعيم في معرفة الصحابة ١٨١٨/٤ برقم ٤٥٩١، رواه عنه الحسن بلفظ: «أَنْ يَزُورَ خَالَهٖ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، وابن حجر في الإصابة ٢٤٨/٤ بلفظ: «أَنْ يَزُورَ إِخْوَانَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، وضعف إسناده، وقال: «ووالده ثابت بن قيس استشهد باليمامة، وكان من أكابر الصحابة».

اللَّهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذِنْ لِي فِي قَتْلِ أَبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: ارْفُقْ بِهِ وَأَحْسِنْ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. (١)

الخامس: قِيلَ: نَزَلَتْ فِي حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ (رضي الله عنه) حِينَ كَتَبَ إِلَى مَكَّةَ يُؤْذَنُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم). (٢)

السادس: عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مَنْ كَانَ يَصْحَبُ السُّلْطَانَ (٣)، فَعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ (٤): أَنَّهُ لَقِيَ الْمَنْصُورَ فِي الطَّوَافِ فَلَمَّا عَرَفَهُ هَرَبَ مِنْهُ وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ، وَعَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ لِفَاجِرٍ وَلَا لِفَاسِقٍ عِنْدِي نِعْمَةً؛ فَإِنِّي وَجَدْتُ فِيمَا أُوحِيَتْ إِلَيَّ: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾». (٥)

(١) الكشف ٢٦٤/٩، وزاد المسير ٢٥١/٤، ٢٥٢، وكلاهما عزاه للسُّدي، ولم أقف عليه، وهو مرسل بكل حال، والجامع ٣٠٧/١٧.

(٢) ذكره السَّمْعَانِي فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ٣٩٣/٥، وَالبَغَوِي فِي مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ ٥٠/٥، وَالقُرْطُبِي فِي الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ ٣٠٨/١٧.

(٣) أوردته السُّيُوطِي فِي الدَّر الْمُنْتَوِرِ وَعزاه لابن مردويه ٨٧/٨، وَالزَّمْخَشَرِي فِي الْكَشَافِ ٤٩٧/٤، وَالقُرْطُبِي فِي الْجَامِعِ ٣٠٨/١٧، بدون سند.

(٤) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْأَزْدِ، مَاتَ سَنَةَ ١٥٩هـ بِمَكَّةَ، وَلَمْ يَصِلْ عَلَيْهِ الثَّوْرِي؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَرَى الْإِرْجَاءَ، قَالَ ابْنُ الْجُنَيْدِ: «كَانَ ضَعِيفًا فِي أَحَادِيثِهِ مُنْكَرَاتٍ». الْجَرَحُ ٣٩٤/٥، الضَّعْفَاءُ لابن الجوزي ١٠٩/٢، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: «رَوَى عَنْ نَافِعِ أَشْيَاءَ لَا يَشْكُ مِنَ الْحَدِيثِ صِنَاعَتَهُ إِذَا سَمِعَهَا أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ، وَكَانَ يَحْدُثُ عَلَى التَّوَهُّمِ فَسَقَطَ لِلْحِجْجِاجِ بِهِ». الْمَجْرُوحِينَ ١٣٦/٢.

(٥) أوردته الدِّبْلَمِي فِي الْفَرْدُوسِ بِمَأْثُورِ الْخَطَابِ ٤٩٣/١ برقم ٢٠١١، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٠٦هـ، ولم يذكر: «ولا لفاسيق»، وقال العراقي: «أسانيدہ كلها ضعيفة»، وقال ابن السُّبْكِيِّ: «لم أجد له إسناداً». تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١٠٨٩/٢ برقم ١٥٨١، ط: دار العاصمة، الرياض، الأولى، ١٤٠٨هـ.

الدراسة والبيان:

بعد ذكر سبب النزول الوارد في الآية تبيّن الآتي:

أولاً: عدم ثبوت النزول في أبي بكر؛ لأنه لم يتواتر ذلك ولا اشتهر، وأخلاقه وما أثر عنه من الرأفة واللين تأبى ذلك وتتعارض مع هذا الفعل، ثم إن السورة مدنيّة^(١)، وهذه الحادثة وقعت بمكة^(٢)، وقد أسلم أبوه وحسن إسلامه، ولذا حكم الزيلعي على هذا الأثر بأنه: «غريب»^(٣)، وقال الطيبي: «هذا لم أجده في الكتب التي يعتمد عليها»^(٤).

ثانياً: إن احتمال نزولها في أبي عبيدة بن الجراح، وقتله لأبيه أقوى من غيره، لذا وجدت بعض المفسرين يقتصر عليه في إيراد سبب النزول، أو يصدر به تفسير الآية^(٥).

ثالثاً: من يمعن النظر في هذه الأقوال يظهر له أنها لا تخلو من الاعتراض، وبيان ذلك من أوجه:

أولها: ترتيب بعض المفسرين كما جاء في القول الثاني اعتماداً على ترتيب الآية القرآنية لا يعول عليه؛ إذ لم يصح ذلك بخبر صادق عن الأئمة النقات،

(١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٤١/١، البرهان في علوم القرآن ١٩٤/١.

(٢) ينظر: روح البيان في تفسير القرآن لإسماعيل حقي ٤١٣/٩، ط: دار الفكر، بيروت.

(٣) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري ٤٣٣/٣.

(٤) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الرّيب، حاشية الطيبي على الكشاف، للإمام شرف الدين الطيبي ٣٠٠/١٥.

(٥) ينظر: التفسير الكبير ٤٩٩/٢٩، فتح القدير ٢٣١/٥، أحكام القرآن لابن العربي ٢٠٣/٤، التفسير الوسيط ٢٧٥/١٤.

وحدّاق الرواية والدرّاية إلّا ما جاء من قتل بعض الصحابة للمشركين في الغزوات. (١)

ثانيها: إنّ تخصيص نزولها في عبد الرّحمن بن ثابت لزيارته خاله المشرك غير سائغ؛ إذ هناك آيات أخر حاكمة بجواز فعل ذلك طالما لم يبادر العداوة، ويظهر القتال جاء ذلك في «سورة الممتحنة» (٢) التي نزلت قبل «سورة المجادلة» (٣)، ثمّ إنّ الرواية ليس فيها التصريح بالنزول، بل فيها أنّه استشهد بها (ﷺ) على منعه فعل ذلك بعدما أذن له مباشرته، فضلاً عن أنّها لم تصح ولم تثبت. (٤)

ثالثها: أمّا نزولها في عبد الله بن عبد الله بن أبي (ﷺ)، فليس بمستغرب من أبيه عبد الله بن أبي بن سلول؛ لأنّه رأس المنافقين آنذاك، وقد بلغ آذاه للرّسول مبلغاً عظيماً، ورد فعل ولده عبد الله ليس بعجيب أيضاً؛ إذ الإيمان

(١) كقتل عمّ خاله العاص بن هشام. ينظر: السيرة النبوية لابن هشام ٢/٢٠٢، وقتل علي وحمزة وعبيدة بن الحارث لشيبة وعتبة، والوليد بن عتبة. أخرجه أبو داود في سننه ٥٢/٣ برقم ٢٦٦٥، وقال شعيب: «إسناده صحيح».

(٢) الممتحنة: (٨ : ٩)، ويشهد لذلك حديث أسماء بنت أبي بكر لما سألت النبي صلّة أمّها المشركة فأذن لها فأنزل الله هذه الآية. صحيح البخاري كتاب الأدب باب صلّة الوالد المشرك ٤/٨ برقم ٥٩٧٨.

(٣) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ١/٤١، ٤٣، البرهان في علوم القرآن ١/١٩٤.

(٤) إسناده ضعيف جداً؛ لعل: الأولى: عمر بن الحسن بن علي بن مالك: قال الدارقطني عنه: «كان يكذب». الضعفاء لابن الجوزي ٢/٢٠٦، وقال الذهبي: «صاحب بلايا». الميزان ٣/١٨٥، الثانية: الربيع بن بدر: قال النسائي والأزدي والدارقطني: «متروك الحديث». الضعفاء لابن الجوزي ١/٢٨٠، وقال ابن حبان: «يقلب الأسانيد ويروي عن التّفات المقلوبات وعن الضّعفاء الموضوعات». المجروحين ١/٢٩٧، الثالثة: الإرسال.

عندما يُخالط القلب تتلاشى جميع الفوارق وتنبدّد كل صلة القرابات خاصّة إذا تعارضت معه، لكن هذا يفتقر لدليل نقلي صحيح.
رابعها: أمّا نزولها في حَاطِبِ (رضي الله عنه)^(١)، فلا مانع من ذلك، لكن المشهور والمعروف أنّه نزلت في شأنه أوائل «سُورَةِ الْمُتَحَنِّةِ»^(٢)، فلا وجه للإعادة هُنا دون دليل مُعْتَبَر.

خامسها: أمّا القول بنزولها فيمنْ يَصْحَبُ السُّلْطَانَ، فغير صحيح؛ لعدة أسباب:

الأوّل: ليس كل السُّلْطَانِ مَذْمُومِينَ كما نصّت على ذلك السُّنَّةُ^(٣)، والظاهر من الروايات السَّابِقَةِ أنّ المراد بـ ﴿مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الكافر، لكن على هذا الأثر تشمل الفاسق والظلم والمبتدع، وهذا فيه نظرٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قال الماتريدي: (فإن كان نزولها فيه على ما ذكروا، فهي في براءته من وجهين: أحدهما: أنه لم يرجع عن الإيمان والتصديق لرَسُولِ اللَّهِ، وأنه لا يعود إلى مثله بعد ذلك أبداً، ثانيهما: أنه لم يقصد بصنيعه مودتهم، ولكن قصد إلقاء المودة إليهم؛ ليقع عندهم أنه وادهم، وهو في الحقيقة يلقي المودة). تأويلات أهل السنة ٥٧٧/٩.

(٢) الممتحنة: (١)، والقصة بتمامها وسبب النزول أخرجه البخاري كتاب المغازي باب غزوة الفتح ١٤٥/٥ برقم ٤٢٧٤، ومسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب بن أبي بلتعة ١٩٤١/٤ برقم ٢٤٩٤.

(٣) عن أبي هريرة عن النبي، قال: «سبعة يُظلمهم الله في ظلّه يوم لا ظلّ إلّا ظلّه: الإمام العادل...» الحديث. صحيح البخاري كتاب الأذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ١٣٣/١ برقم ٦٦٠، ومسلم كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة ٧١٥/٢ برقم ١٠٣١.

الثاني: بعض أهل العلم كان يُجالس ويصحب الملوك والأمراء كإمام مالك بن أنس^(١)، فلو كانت الآية نازلة في ذلك لما أقدم على فعل ذلك، مع ما عُرف عن هؤلاء العلماء من الشدة في الحق والجهر به.

الثالث: إنَّ هذا لا يتلائم مع سياق الآيات، وأنت خبيرٌ أنَّ «إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلاً بدليل يجب التسليم له، بحيث تتأخى الآيات وتترابط أجزاءها كافة، ويكون أولها تمهيداً لآخرها، وآخرها تصديقاً لأولها، وإلاً فقطع الآية عن سياقها يُوقع في الغلط والانحراف». (٢)

رابعاً: ظاهر الآية أنها متصلة المعنى بما قبلها، وأنَّ هذا في معنى الذم للمنافقين الموالين لليهود، وإذا قلنا إنَّها في أمر حاطب أو غيره جاء ذلك أجنياً عنها، وإن كان شبيهاً به^(٣) من حيث الفعل لا الفاعل، فالأنسب والأحرى بقبوله أنَّ هذه الروايات من قبيل «التفسير بالمثل»^(٤)، قال ابن عاشور: (لَيْسَ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ لِلآيَةِ سَبَبٌ نُزُولٍ؛ فَإِنَّ ظَاهِرَهَا أَنَّهَا مُتَّصِلَةٌ مَعْنَى بِمَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا مِنْ

(١) أفدته من تفسير ابن عرفة ١٨٩/٤، ت: جلال الأسيوطي، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ٢٠٠٨م.

(٢) ينظر: تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه، أ.د. علي بن سليمان العبيد ص ١٠٣، ط: مكتبة التوبة، الرياض، الأولى: ١٤٣٠هـ.

(٣) أفدته من المحرر الوجيز ٢٨٢/٥، البحر المحيط ١٣١/١٠.

(٤) التفسير بالمثل: هو أن يعمد المفسر إلى لفظ عام، فيذكر فرداً من أفرادها على سبيل المثال لهذا الاسم العام، لا على سبيل التخصيص أو المطابقة. التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد الطيار ص ٦٦٤، ط: دار ابن الجوزي، الأولى، ١٤٣٢هـ.

ذَمَّ الْمُنَافِقِينَ وَمَوَالَتِهِمُ الْيَهُودَ، فَمَا ذُكِرَ فِيهَا مِنْ قِصَصٍ لِسَبَبِ نَزُولِهَا، فَإِنَّمَا هُوَ أَمْتَلَةٌ لِمُقْتَضَى حُكْمِهَا. (١)

إِنَّ رُوحَ الآيَةِ وَاتِّصَالَهَا اتِّصَالاً قَوِيًّا بِسَبَابِهَا يُعْطَى مُؤَشِّرًا أَنَّ نَزُولَهَا إِنَّمَا كَانَ فِي الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ وَالُوا الْيَهُودَ؛ لِأَنَّهِمْ لَا يَقْرُونَ بِاللَّهِ عَلَى مَا يَجِبُ الْإِقْرَارَ بِهِ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ فَيَخَافُونَ الْعُقُوبَةَ، وَقَدْ نَصَّ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَى أَنَّ هَذَا هُوَ أَصْحَحُ مَا قِيلَ فِي الآيَةِ (٢)، وَكَذَا الطَّبَاطِبَائِيُّ (٣)، وَكَأَنَّ الآيَةَ جَاءَتْ لِلتَّنْبِيهِ، وَلِيُبَيِّنَ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمَخْلِصِينَ مِنْهُمْ عَمَّا يَفْعَلُهُ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ عَرَضَتْ الْآيَاتُ السَّابِقَةُ جَانِبًا مِنْ مَوَاقِفِهِمْ تَجَاهَ الْيَهُودِ، وَتَعَاوَنَهُمْ مَعَهُمْ ضِدَّ الْمُسْلِمِينَ.

خَامِسًا: عَلَى فَرَضِ صِحَّةِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَنَاسٍ مَخْصُوصِينَ، فَحُكْمُ الآيَةِ عَامٌ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْإِمَامُ الْمَاتَرِيدِيُّ (٤)، وَالْأَلُوسِيُّ (٥)، يَتَنَاقَلُ كُلُّ مَنْ حَقَّقَ الْإِيمَانَ وَتَبَتَ عَلَيْهِ، وَوَقَفَ مَوْقِفَ الْمَرَابِطِ لِكُلِّ مَنْ يُعَادِي شَرَعَ اللَّهُ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ، فَأَوَّلُ الآيَةِ يَقْتَضِي الذَّمَّ لِكُلِّ مَنْ أَظْهَرَ تَوَدُّدَهُ لِأَهْلِ الشَّرْكِ، وَآخِرُهَا يُفِيدُ الْمَدْحَ لِكُلِّ مَنْ عَادَاهُمْ، فَتِلْكَ الْأَوْصَافُ الَّتِي نَصَّتْ عَلَيْهَا الْآيَاتُ تَلَازِمُ الْفَرِيقَيْنِ أَبَدَ الدَّهْرِ، وَقَدْ جَاءَ أَسْلُوبُهَا قَوِيًّا يَأْخُذُ الْأَلْبَابَ، وَيَنْفِذُ إِلَى أَعْمَاقِ النَّفْسِ الْبَشَرِيَّةِ،

(١) التحرير والتنوير ٥٧/٢٨، ٥٨.

(٢) إعراب القرآن ٢٥٥/٤، ت: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢١هـ.

(٣) ينظر: الميزان في تفسير القرآن ٢٠٦/١٩.

(٤) ينظر: تأويلات أهل السنة ٥٧٨/٩.

(٥) ينظر: روح المعاني ٢٣١/١٤.

وهذا ما أكدته السنة، فعن أبي أمامة أن النبي (ﷺ) قال: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ». (١)



(١) أخرجه أبو داود في سننه ٦٩/٧ برقم ٤٦٨١، وقال شعيب: «حديث صحيح، وهذا إسناده حسن»، واللفظ له، وأبو يعلى في مسنده ٦٠/٣ برقم ١٤٨٥، وقال المحقق: «إسناده حسن»، والحاكم في المستدرک ١٧٨/٢ برقم ٢٦٩٤، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ»، وقال الذهبي: «على شرط البخاري ومسلم».

المطلب الثالث

آيات قصيد منها أبو بكر (رضي الله عنه)

وردت في كتب التفسير آيات أخر، ذكر العلماء أنّ أبا بكر هو المراد بها أو غيره، لكنهم لم يوردوا فيها روايات ولو ضعيفة، ولم أجد لها في مظانها في كتب أسباب النزول، فذكرتها على جهة الإيجاز؛ لأنّ المقام لا يسع لدراستها، وثلاً يطيل البحث بسردها، وإليك هذه الآيات حسب ما وقفت عليه:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾^(١) أطبق المفسرون إجماعهم أنّ المراد بـ ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ﴾ الصديق (رضي الله عنه)^(٢)، ويؤيد ذلك حديث أنس، أنّ أبا بكر الصديق حدثه فقال: «نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُءُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيهِ أَبْصَرْنَا تَحْتَ قَدَمِيهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا».^(٣)

قال ابن جرير: (وَإِنَّمَا عَنَى جَلَّ تَنَاوُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ﴾ رَسُولَ اللَّهِ وَأَبَا بَكْرٍ؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا اللَّذَيْنِ خَرَجَا هَارِبِينَ مِنْ قُرَيْشٍ؛ إِذْ هَمُّوا بِقَتْلِ رَسُولِ اللَّهِ، وَاخْتَفَى فِي الْغَارِ، وَبَنَحُوا الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ).^(٤)

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا﴾^(٥).

(١) التوبة: (٤٠).

(٢) ينظر: الوسيط للواحدى ٤٩٦/٢، الكشاف ٢٧٢/٢، المحرر الوجيز ٣٥/٣، البحر المحيط ٤٢١/٥.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن باب قوله: ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ ٦٦/٦ برقم ٤٦٦٣، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر الصديق ١٨٥٤/٤ برقم ٢٣٨١.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢٥٧/١٤، ٢٥٨.

(٥) النحل: (٧٥).

ذُكر في التفسير أن هذا المثل قصد به الصديق (ﷺ).^(١)

لكن الصحيح الذي عليه الجمهور أن المثل لا يحتاج إلى تعيين أحد^(٢)، كما قال أبو حيان: (وَلَا يَقْتَضِي ضَرْبَ الْمَثَلِ لِشَخْصَيْنِ مَوْصُوفَيْنِ بِأَوْصَافٍ مُتَبَايِنَةٍ تَعَيِّنُهُمَا، بَلْ مَا رُوِيَ فِي تَعَيِّنِهِمَا مِنْ أَنَّهُمَا: عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَعَبْدُ لَهُ، أَوْ أَنَّهُمَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَأَبُو جَهْلٍ، لَا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ).^(٣)

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(٤).

ذكر المفسرون أن المعنى به في الآية هما: الصديق وعمر (ﷺ).^(٥)

لكن الصواب^(٦) أن الأمر فيها موجه للنبي (ﷺ)، وكل من يتأتى منه الخطاب - إلى أن يقوم الناس لرب العالمين - بأن يُستشار أهل الخبرة كل في مجال تخصصه، فإذا ما استقر الأمر على رأي معين، فعليهم أن يبادروا إلى تنفيذه دون تردد، والشيطان داخلان بالضرورة تحت هذا الخطاب؛ لأنهما خيرة هذه الأمة بعده (ﷺ).

(١) ينظر: زاد المسير ٥٧٣/٢، والجامع ١٤٩/١٠.

(٢) ينظر: المحرر الوجيز ٤١٠/٣، مفاتيح الغيب ٢٤٧/٢٠، الجامع ١٤٧/١٠.

(٣) البحر المحيط ٥٧٠/٦.

(٤) آل عمران: (١٥٩).

(٥) ينظر: الكشف والبيان ١٩١/٣، الوسيط ٥١٢/١، تفسير القرآن العظيم ١٣١/٢، والدر المنثور ٣٥٩/٢، وأخرج الحاكم في مستدركه عن ابن عباس في قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾، قال: «أبو بكر وعمر» ٧٤/٣ برقم ٤٤٣٦، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْ»، وقال الذهبي: «على شرط البخاري ومسلم».

(٦) قال الفخر الرازي مبيناً صحة هذا العموم: (وَعِنْدِي فِيهِ إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِمُشَاوَرَتِهِمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُمُ الَّذِينَ أَمَرَهُ بِأَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ وَهُمْ الْمُنْهَرِمُونَ، فَهَبْ أَنْ عُمَرَ كَانَ مِنَ الْمُنْهَرِمِينَ فَدَخَلَ تَحْتَ الْآيَةِ، إِنْ أَنْ أَبَا بَكْرٍ مَا كَانَ مِنْهُمْ فَكَيْفَ يَدْخُلُ تَحْتَ هَذِهِ الْآيَةِ). مفاتيح الغيب ٤١٠/٩.

الرابعة: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾^(١)
اختلف العلماء فيمن عني هذه الآية، قال ابن عباس: الصديق (رضي الله عنه)، وأبي بن خلف.^(٢)

وقال مقاتل والكلبي: هو رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وأبو جهل.
وقيل: عمر بن الخطاب، وقال مقاتل: عمّار بن ياسر (رضي الله عنه).^(٣)
لكن الأصح أن الآية عامّة فيمن شرح الله صدره للإسلام، وأنار بصيرته ووقفه، وحبّب إليه الإيمان، وكذا من زادته آيات الله رجساً إلى رجسه، وقسوة إلى قسوته، فيدخل فيها المذكرون وأضرابهم دخولاً أولياً، ومن كان على شاكلتهم المرضي عنهم وعليهم، والمغضوب عليهم من ساعة نزولها إلى قيام الساعة، فسبب النزول لا يُقَيِّدها عن إطلاقها، ولا يُخصِّصها عن عمومها، زد على ذلك اسم الموصول الذي افتتحت به ﴿أَفَمَنْ﴾، فالآية مُحْكَمَةٌ؛ لأنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهذا ما رجّحه جمهور المفسرين^(٤)، فهي كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾^(٥)

(١) الزمر: (٢٢).

(٢) أورده ابن الجوزي في زاد المسير ١٣/٤، بدون إسناد، وعزاه إلى الضحّاك، والشوكاني في فتح القدير وعزاه لابن مردويه ٥٢٨/٤.

(٣) ينظر: الوسيط للواحد ٥٧٧/٣، النكت ١٢٢/٥، الجامع ٢٤٧/١٥، بدون إسناد أو بصيغة التمرّيض «رؤي».

(٤) ينظر مثلاً: الكشاف ١٢٢/٤، الجامع لأحكام القرآن ٢٤٧/١٥، التسهيل لعلوم التنزيل ٢١٩/٢.

(٥) الأنعام: (١٢٥).

و الواقع المعاصر خير شاهد على إحكام الآية من دخول الكثيرين الإسلام في حين أنهم كانوا ألدَّ الأعداء له؛ لذا نسب الله هداية القلوب - المتمثلة في التوفيق والإلهام والتأييد - إلى إرادته ومشيئته؛ لحكمة وفائدة لا يعلمها إلا هو، لكنه لا يرضى لعباده الضلالة والكفر، بل يرضى لهم الهداية والشكر.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾^(١)

قال بعض أهل التفسير أن الذي جاء بالصدق: الرسول (ﷺ)، وصدق به:

أبو بكر (رضي الله عنه).^(٢)

والأرجح حمل الآية على العموم^(٣) كما قال ابن جرير: (وَالصَّوَابَ مِنَ الْقَوْلِ

فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَهُ عَنَى بِالآيَةِ...، وَالْمُصَدِّقُ بِهِ: الْمُؤْمِنُونَ

بِالْقُرْآنِ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِ اللَّهِ كَانَتْ مَنْ كَانَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ وَأَتْبَاعِهِ).^(٤)

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٥).

قال المفسرون: إن المراد بالآية الصديق وعمر^(٦)، =

(١) الزمر: (٣٣).

(٢) ينظر: معالم التنزيل ٩٠/٤، المحرر ٥٣١/٤، زاد المسير ١٨/٤.

(٣) ينظر: تفسير السمعاني ٤٦٩/٤، الكشاف ١٢٨/٤، المحرر الوجيز ٥٣١/٤، فتح القدير ٥٣١/٤.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢١/٢٩١.

(٥) التحريم: (٤).

(٦) ينظر: زاد المسير ٣٠٩/٤، والجامع ١٨/١٩٢، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣/٧٣

برقم ٤٤٣٣، وقال: «صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ»، وقال الذهبي: «مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ وَاهٍ»، والهيتمي في المجمع ٧/١٢٧ برقم ١١٤٢٧، وقال: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ عَبْدُ=

== أو علي بن أبي طالب. (١)

والذي أراه أن حمل الآية على عمومها أولى وأكد، فهي تشمل كل من آمن وعمل صالحاً^(٢)، وهذا ما ذهب إليه شيخ المفسرين حيث قال: (وَالصَّوَابِ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَإِنْ كَانَ فِي لَفْظِ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُ بِمَعْنَى الْجَمِيعِ، وَهُوَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْبَشَرَانَ﴾^(٣)، فَالْبَشَرَانُ وَإِنْ كَانَ فِي لَفْظِ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُ بِمَعْنَى الْجَمِيعِ، وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لَنَا تَقَرِيرَيْنِ إِلَّا قَارِئَ الْقُرْآنِ، يُقَالُ: قَارِئُ الْقُرْآنِ، وَإِنْ كَانَ فِي اللَّفْظِ وَاحِدًا، فَمَعْنَاهُ الْجَمْعُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَدَانَ لِكُلِّ قَارِئِ الْقُرْآنِ أَنْ يَقْرِيَهُ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ جَمَاعَةً.)^(٤)

=الرحيم بن زيد العمي وهو متروك»، ١٥٢/٩ برقم ١٤٣٤٩، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه فرات بن السائب، وهو متروك».

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ونص على ضعفه ٣٣٦٢/١٠، وابن كثير في تفسيره ١٨٧/٨، وقال: «إسناده ضعيف وهو منكر جداً»، وضعفه السيوطي في الدر المنثور ٢٢٤/٨.

(٢) ينظر: البحر المحيط ٢١١/١٠، غرائب القرآن ٣٢٠/٦، السراج المنير ٣٢٩/٤، وقال النحاس: (فمن أصح ما قيل فيه: إنه لكل صالح من المؤمنين، ولا يخص به واحد إلا بتوقيف). إعراب القرآن ٣٠٣/٤، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢١هـ.

(٣) العصر: (١).

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٤٨٧/٢٣.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تُمَحَى السيئات، وبجميل صنيعه تُرْفَع الدَّرَجَات في الجنان العَالِيَات، وَالصَّلَاة وَالسَّلَام على المؤيِّد بباهر الآيات والمعجزات،،، وبعد: فقد عشت مع هذا البحث أَقْلَبَ مسائله، وأعالج إشكالاته، وأجمَع مُتفرقه، وبعد هذا التطواف الشَّاقُّ والجهد المضني، فها أنا ذا قد وصلتُ إلى نهاية المطاف، ووضعتُ البنان بعدما خط ما انقذح في الجنان، وأسأل الله تعالى أن تكون هذه الدراسة قد وفَّت بالغرض المنشود، وحققت الأمل المطلوب منها، واستقبل الله من عثراتي وهفواتي وزلاتي، وقبل أن ألقى القلم، ويستقر بي النوى، أدون هنا في إيجاز أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها البحث:

أولاً: بلغ عدد الآيات التي صحَّت نزولها في أبي بكرٍ (رضي الله عنه) «ست آيات فقط» من إجمالي «ثمان عشرة آية» ورد ذكرها في البحث، بينما بلغ عدد الآيات التي ثبت بالتحقيق العلمي ضعف نزولها فيه سناً وامتتاً «أثنى عشرة آية».

ثانياً: بلغ عدد الروايات الواردة في البحث في «سبب النزول» «تسعاً وخمسين رواية» تقريباً، وقد تمَّ الحكم على سندها قدر وسعي وطاقتي.

ثالثاً: يلاحظ أن جميع الآيات التي ثبت ضعف نزولها في الصديق (رضي الله عنه)، إنما هي من باب «العام الذي يدخل فيه جميع المكلفين» إلا ما ورد الدليل بتخصيصه من قرآن، أو سنة نبوية، أو إجماع من المحققين المدققين من أهل العلم، ولم أقف - عند دراسة هذه الآيات - على دليل يُثبت عكس ذلك، وكذا جُلَّ الآيات التي صح نزولها فيه، والآيات التي قصد منها (رضي الله عنه)، وهذا يقطع

أسنة الحدائين وغيرهم، القائلين ب «تاريخية النص القرآني»^(١)؛ إذ عمدتهم ومحور ارتكازهم في ذلك علم «أسباب النزول»، ويضم إليه «الناسخ والمسنوخ».

رابعاً: أظهر البحث أنه ليس بالضرورة أن تكون لأي الذكر الحكيم سبب نزول، فأكثر آيات الكتاب نزل ابتداءً من غير سبب، وعدم الأخذ بذلك القاعدة أوقع كتب التفسير بما تعج به من غرائب وعجائب؛ اعتماداً على روايات ضعيفة مجافية لروح الشريعة، فتولد عن هذا شحن الآيات بما لا تحتمله من أوجه التأويل، وهذا يهدم دعاوى العلمانيين وغيرهم في هذا الباب؛ كما أن الإحصاء الاستقرائي الذي تقدمه كتب أسباب النزول التي جمعت - غالباً - كل الروايات التي تخص ذلك حتى الواهي منها، فمثلاً الواحدي قد روى «٤٧٢» آية أي ما نسبته ٧،٥% من مجموع آيات القرآن، بينما نجد السيوطي جمع في

(١) «تاريخية النص القرآني»: هي دراسة الأحداث في علاقتها مع الأوضاع التاريخية، وهي نظرية عرفتها فلسفة التنوير الغربي في القرن السابع والثامن عشر باسم تاريخية النصوص المقدسة، فكل حقيقة بناء على هذه النظرية تتطور مع الزمن، وبالتالي تطوع معاني القرآن بحسب الواقع، فإذا كان يتطلب النمط الغيبي استحضرت النصوص لتؤيد ذلك المنزع، وإن كان الواقع يغير من النسق المادي استبدلت مفاهيم هذه النصوص لتكون مواكبة لذلك النسق الجديد، وكذا «أسباب النزول» بحيث يمكن الاستغناء والاستعاضة عنها وقصرها على وقت نزولها في عصر النبوة، وبالتالي تطوى صفحاتها مع طي صفحة التاريخ. ينظر: مقالتان في التأويل، معالم في المنهج، ورصد للانحراف، مع ملحق: «النص القرآني وإهداره على عتبة المقاصد»، أد. محمد سالم أبو عاصي ص ٩٢: ٩٥ باختصار، ط: دار الفارابي للمعارف، الشارقة، الإمارات، الأولى، ١٤٣٠هـ، ومقالة جارودي وتاريخية أحكام القرآن الكريم، د. محمد محمود عمارة، مجلة العربي، الكويت، عدد: ٤٧٤، مايو ١٩٩٨م.

لباب النقول «٨٨٨» آية أي ما نسبته ١٤% من آي الذكر الحكيم^(١)، يدفع هذا الافتراء الباطل، فأين هذا الإحصاء مما يدعيه هؤلاء؟.

خامساً: ثبت من خلال البحث أن أكثر الروايات التي قيل بنزولها في أبي بكر لم يذكرها كبار أئمة التفسير في «سبب النزول» عند تفسيرهم للآيات، رغم عنايتهم بذكره، وهذا يدل على أن جلها لم يصح كما سبق تقريره وبيانه.

سادساً: أغلب الآيات التي صح نزولها في أبي بكر (ﷺ) إنما جاءت في السور المدنيّة أكثر منها في المكية، وهذا يتناسب مع طبيعة المرحلة التي كان يعيشها المسلمون آنذاك من اختلاطهم بغيرهم بعد الهجرة، واحتياجهم إلى بيان الأحكام العملية، والتشريعات المتنوعة، والفصل في الأمور المتنازع عليها.

سابعاً: بيّنت الدراسة مدى الجهد الفائق، والعناء المرهق الذي قام به العلماء - طيّب الله ثراهم - في خدمة كتاب الله حيث دونوا جل ما جاء من أحاديث وآثار في «أسباب النزول»، وميّزوا بين الصريح في السببية والمحتمل، ومنهم من حكم عليها بالصحة أو الضعف، وبعضهم سكت اعتماداً على فطنة والمعيرة القاريء أخذاً بقاعدة «من أسند فقد أحال»، وإن كان هذا لا يعفيهم من مسؤولية إيراد ونقل هذه الأسباب التي شغلت حيناً كبيراً من كتب التفسير.

ثامناً: علم «أسباب النزول» رغم ما بذل فيه من جهود، وما حظي به من اهتمام العلماء قديماً وحديثاً، لم تصف مشاربه، فهو ما زال في حاجة ماسّة إلى إعمال الفكر، وإطالة النظر؛ لتتقيته وغربلته، وبيان غثه من سمينه، فالعلماء أوردوا هذه الروايات الضعيفة - بحسن نيّة - لكن لم يدر بخلد واحد منهم أنها قد تكون ذريعة للطعن في القرآن، ولذا تلقفها بعض الجهلاء، وأضافوا إليها ما

(١) ينظر: سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة ص ٢٥٤، ٢٥٥، ط: دار الشروق،

القاهرة، الثانية، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠٢م.

ارتضته نفوسهم المريضة الحاقدة على الإسلام أن يضيفوه ممّا هو من بنات الخيال والأوهام.

تاسعاً: ظهر من خلال البحث ثراء المادة العلميّة التي تحتوي عليها «أسباب النزول»؛ إذ يُمكن توظيفها والاستفادة منها، وربطها بالواقع بما يعود بالنفع على البشريّة، لكن هذا يحتاج إلى مُثابرة ومجاهدة، وتسليح بأدوات ووسائل تؤهل المطلع على فرز هذه النكات، وتحديد الخطأ من الصواب في تطبيق قواعد الشريعة على تلك الأسباب.

عاشراً: بيان العناية التي حظي به القرآن الكريم حفظاً وضبطاً وصيانة ورواية؛ إذ وعى الصحابة ومن بعدهم كل ما يتعلّق به، فنقلوه ولم يكتموا، فعرفوا متى وأين نزل؟، والظروف والملابسات التي صاحبت نزوله... الخ، فسلم بذلك من ألوان التغيير والتبديل والتحريف عبر حركات التاريخ المتقلّبة، وأمواج التشكيك المتلاطمة ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١).

أهم التوصيات والمقترحات:

أولاً: ضرورة توجيه العناية والبحث لدراسة باقي «أسباب النزول» التي نزلت في الصحابة كعمر بن الخطّاب، وعثمان بن عفّان، وعلي بن أبي طالب، أو في أمّهات المؤمنين، أو في المهاجرين والأنصار (رضي الله عنهم)، أو في أهل الكتاب... الخ.

ثانياً: تناول «أسباب النزول» من جوانب مختلفة متنوّعة كـ «الدراسة الموضوعيّة»، أو «تنزيل الآيات على الواقع المعاصر واستنباط أحكام جديدة»، أو «دراسة الأسباب المتعلقة بالعادات الجاهلية، وكيف صحّحها القرآن»، أو توظيفها في مجالات متنوّعة كالتربية والتعليم والتوجيه والإرشاد؛ إذ قد يتبادر

(١) الحجر: (٩).

للبعض أنَّ الجهد فيها منصب على أنها روايات تاريخية فقط، لكن بالفحص والتتقيب يظهر لك خلاف ذلك، فأفاق البحث فيها رحب وواسع، فكتاب الله لا تقتضي عجائبه، ولا تنفد معارفه، ولن يستطيع أحد أن يحيط بأسراره وكنوزه إلا مُنزَّله، لكن حبَّذَ لمن رام خوض غمار هذا البحر أن تتوفر فيه المقدرة على دراسة الأسانيد، والحكم على الأحاديث، وكذا الملكة العلمية التي تمكنه من المناقشة والتحليل والاستنباط حتى يأمن العثار والشطط.

ثالثاً: عمل موسوعة علمية متخصصة يشرف عليها أساتذة من جامعة الأزهر - حرسها الله - تجمع شتات ما أُلِّف ودُون في «أسباب النزول»، وتُبَيِّن ما صحَّ وما ضعف، وتتفض هذا الرُّكَّام المتمثِّل في الروايات الموضوعية، وتكون بمثابة مرجعية مؤثقة في هذا الباب، وبهذا يتم تنقية وتصفية كتب التراث الإسلامي عامة والتفسير خاصة من كل شائبة ودخيل، ونستطيع مجابهة كل فكر منحرف يطعن في ثوابتنا وتراثنا الغالي النفيس.

وأسأل الله الكبير المتعال، ذي الطول والبنعم، أن أكون قد وفقت في هذا البحث للصواب، وأن ينفعني به عند المثاب، والوقوف بين يدي العزيز الوهاب، وهو جهد المُقِل^(١)، وبضاعة مُبتدئ، فإن يك صواباً فمن توفيق الله وإحسانه على عبده الضعيف في الصناعة، القليل في البضاعة، الموغل في الجهل حد الشناعة، وإن تكن الأخرى فقد أبى الله أن يلبس ثوب العصمة لأحد بعد نبيِّه (ﷺ)، ولا أملك عندئذٍ إلا سؤال الله الصَّحَّ والغفران، وأن يكافأني على

(١) بعض حديث أخرجه أبو داود في سننه ١٢٩/٢ برقم ١٦٧٧، ولفظه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»، وأحمد في مسنده ٣٢٤/١٤ برقم ٨٧٠٢، وابن حبان في صحيحه ١٣٤/٨ برقم ٣٣٤٦، وقال شعيب: «إسناده صحيح».

كـ الأيات النازلة في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) «جَمْعاً ودراسة»

ذلك بالإحسان لا بالميزان، إنَّه ولي ذلك والقادر عليه، وَهُوَ حَسْبِي وَبِهِ تَقَاتِي،
وعليه اعتمادي في شأني، وإليه وحده أُفَوِّضُ أَمْرِي.

كتبه

خادم القرآن الكريم وعلومه
د. محروس رمضان حفظي

غفر الله له ولوالديه



المصادر والمراجع

القرآن الكريم - جل من أنزله خير ما يبتدأ به..

[١] إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة لابن حجر العسقلاني
ت: ٨٥٢هـ، ت: مركز خدمة السنّة والسيرة، ط: مجمع الملك فهد،
الأولى، ١٤١٥هـ.

[٢] إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود ت: ٩٨٢هـ،
ط: إحياء التراث العربي.

[٣] أسباب نزول القرآن للواحي ت: ٤٦٨هـ، ت: كمال بسيوني زغول، ط:
دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١١هـ.

[٤] الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ت: ٤٦٣هـ، ط: دار
الجيل، الأولى، ١٤١٢هـ.

[٥] أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ت: ٦٣٠هـ، ط: دار الكتب
العلمية، الأولى، ١٤١٥هـ.

[٦] الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ت: ٨٥٢هـ، ط: دار الكتب العلمية،
الأولى، ١٤١٥هـ.

[٧] البحث العلمي: مفهومه وأدواته وأساليبه، د. ذوقان عبيدات، ط: دار الفكر،
الأردن، السادسة، ١٤١٨هـ.

[٨] بحر العلوم للسمرقندي ت: ٣٧٣هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى،
١٤١٣هـ.

[٩] البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لابن
المؤنّن ت: ٨٠٤هـ، ت: مصطفى أبو الغيط وآخرون، ط: دار الهجرة،
الرياض، الأولى، ١٤٢٥هـ.

- [١٠] تاريخ الخلفاء للسيوطي ت: ٩١١هـ، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز، الأولى، ١٤٢٥هـ
- [١١] التاريخ الكبير للبخاري ت: ٢٥٦هـ، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.
- [١٢] تاريخ دمشق لابن عساكر ت: ٥٧١هـ، ط: دار الفكر ١٤١٥هـ.
- [١٣] تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري للزيعلي ت: ٧٦٢هـ، ت: عبد الله بن عبد الرحمن السَّعد، ط: دار ابن خزيمة، الرياض، الأولى، ١٤١٤هـ.
- [١٤] التَّفْسِيرُ البَسِيطُ للواحي ت: ٤٦٨هـ، ت: أصل تحقيقه «١٥» رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ط: عمادة البحث العلمي، الأولى، ١٤٣٠هـ.
- [١٥] تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ت: ٣٢٧هـ، ت: أسعد محمد الطيب، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الثالثة، ١٤١٩هـ.
- [١٦] تفسير القرآن العظيم لابن كثير ت: ٧٧٤هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٩هـ.
- [١٧] تفسير القرآن لابن المنذر ت: ٣١٩هـ، ط: دار المآثر، المدينة النبوية، الأولى ١٤٢٣هـ.
- [١٨] تفسير القرآن، السمعاني ت: ٤٨٩هـ، ط: دار الوطن، الرياض، الأولى، ١٤١٨هـ.
- [١٩] تفسير الماتريدي «تأويلات أهل السنة»، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢٦هـ.
- [٢٠] تفسير عبد الرزاق للصنعاني ت: ٢١١هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٩هـ.

- [٢١] تفسير مقاتل بن سليمان، البلخي ت: ١٥٠هـ، ط: دار إحياء التراث، الأولى، ١٤٢٣هـ.
- [٢٢] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٩هـ.
- [٢٣] التلخيص في أصول الفقه للجويني ت: ٤٧٨هـ، ط: دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- [٢٤] تهذيب التهذيب، العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، ط: دائرة المعارف النظامية، الأولى، ١٣٢٦هـ.
- [٢٥] تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي ت: ٧٤٢هـ، ط: الرسالة، الأولى، ١٤٠٠هـ.
- [٢٦] تهذيب اللغة للأزهري ت: ٣٧٠هـ، ط: إحياء التراث العربي، الأولى، ٢٠٠١م.
- [٢٧] جامع البيان في تأويل القرآن للطبري ت: ٣١٠هـ، ت: أحمد شاكر، ط: الرسالة، الأولى، ١٤٢٠هـ.
- [٢٨] الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه = صحيح البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر، ط: دار طوق النجاة، الأولى، ١٤٢٢هـ.
- [٢٩] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ت: ٣٢٧هـ، ط: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، دار إحياء التراث العربي، الأولى، ١٢٧١هـ.
- [٣٠] جمل من أنساب الأشراف للبلذري ت: ٢٧٩هـ، ط: دار الفكر، الأولى، ١٤١٧هـ.
- [٣١] الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثعالبي ت: ٨٧٥هـ، ط: إحياء التراث العربي، الأولى، ١٤١٨هـ.

[٣٢] حَاشِيَةُ الشَّهَابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، الْمُسَمَّاةُ: عِنَايَةُ الْقَاضِي وَكِفَايَةُ الرَّاضِي عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ لِلخَفَاجِيِّ ت: ١٠٦٩هـ، الناشر: دار صادر، بيروت.

[٣٣] حَاشِيَةُ مَحْيِ الدِّينِ شَيْخِ زَادِهِ مُحَمَّدِ بْنِ مَصْلِحِ الدِّينِ مِصْطَفَى الْقَوْجَوِيِّ الْحَنْفِيِّ ت: ٩٥١هـ عَلَى تَفْسِيرِ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيِّ ت: ٦٨٥هـ، ت: مُحَمَّدِ شَاهِينَ، ط: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، الْأُولَى: ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.

[٣٤] دَلَائِلُ النَّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ ت: ٤٥٨هـ، ط: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، دَارُ الرِّيَّانِ، الْأُولَى: ١٤٠٨هـ.

[٣٥] الرُّوضُ الْأَنْفُ فِي شَرْحِ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ لِلْسَّهْلِيِّ ت: ٥٨١هـ، ت: دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، الْأُولَى، ١٤١٢هـ.

[٣٦] رَوْضَةُ النَّظَرِ وَجَنَّةُ الْمَنَاطِرِ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ لِابْنِ قَدَامَةَ ت: ٦٢٠هـ، ط: مَوْسَسَةُ الرِّيَّانِ، الثَّانِيَّةُ: ١٤٢٣هـ.

[٣٧] زَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ ت: ٥٩٧هـ، ت: عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْمَهْدِيِّ، ط: دَارُ الْكُتَابِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ، الْأُولَى، ١٤٢٢هـ.

[٣٨] سُبُلُ السَّلَامِ: شَرْحُ بَلُوغِ الْمَرَامِ مِنْ أَدْلَةِ الْأَحْكَامِ لِلصَّنَّعَانِيِّ ت: ١١٨٢هـ، ط: دَارُ الْحَدِيثِ.

[٣٩] السَّرَاجُ الْمُنِيرُ فِي الْإِعَانَةِ عَلَى مَعْرِفَةِ بَعْضِ مَعَانِي كَلَامِ رَبِّنَا الْحَكِيمِ الْخَبِيرِ، الشَّرْبِينِيِّ ت: ٩٧٧هـ، ط: مَطْبَعَةُ بُولَاقِ، الْقَاهِرَةَ، ١٢٨٥هـ.

[٤٠] السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ ت: ٤٥٨هـ، ط: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، الثَّالِثَةُ، ١٤٢٤هـ.

[٤١] سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ ت: ٥٧٤٨هـ، ط: الرِّسَالَةُ، الثَّالِثَةُ، ١٩٨٥م.

[٤٢] الشَّرِيعَةُ لِلْأَجْرِيِّ ت: ٣٦٠هـ، ط: دَارُ الْوَطَنِ، الرِّيَّاضِ، الثَّانِيَّةُ، ١٤٢٠هـ.

[٤٣] الضعفاء الكبير للعقيلي ت: ٣٢٢هـ، ط: دار المكتبة العلمية، الأولى، ١٤٠٤هـ.

[٤٤] الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي ت: ٥٩٧هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٠٦هـ.

[٤٥] الضعفاء والمتروكون للدارقطني ت: ٣٨٥هـ، ط: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عدد ٦٠، شوال، ذو القعدة، ذو الحجة، ١٤٠٣هـ.

[٤٦] الضعفاء والمتروكون للنسائي ت: ٣٠٣هـ، ط: دار الوعي، حلب، الأولى، ١٣٩٦هـ.

[٤٧] الطبقات الكبرى لابن سعد ت: ٢٣٠هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٠هـ.

[٤٨] العجائب في بيان الأسباب، العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، ط: دار ابن الجوزي.

[٤٩] علوم القرآن الكريم، نور الدين محمد عتر ت: ١٤٤٢هـ، ط: مطبعة الصباح، دمشق، الأولى، ١٤١٤هـ.

[٥٠] علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه «الموافقات»، أ.د / محمد سالم أبو عاصي، ط: دار البصائر، القاهرة، الأولى، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.

[٥١] غريب القرآن لابن قتيبة ت: ٢٧٦هـ، ط: دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م.

[٥٢] فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي ت: ١٣٠٧هـ، ط: المكتبة العصرية، ١٤١٢هـ.

[٥٣] فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير للشوكاني ت: ١٢٥٠هـ، ط: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الأولى، ١٤١٤هـ.

[٥٤] فتوح الغيب في الكشف عن قناع الرّيب، حاشية الطّبيّ على الكشّاف، للإمام شرف الدّين الطّبيّ ت: ٧٤٣هـ، ت: د. حمزة محمد وسيم

- البكري، د. لطفي بن محمد الزُّعَير، د. يوسف عبد الله الجوارنة، ط: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، وحدة البحوث والدراسات، الإمارات، الأولى، ١٤٣٤هـ.
- [٥٥] القاموس المحيط للفيروزآبادي ت: ٨١٧هـ، ط: الرسالة، الثامنة، ٢٠٠٥م.
- [٥٦] قواعد التَّرجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، د: حسين بن علي بن حسين الحربي، ط: دار القاسم، الرياض، الأولى، ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.
- [٥٧] الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي ت: ٧٤٨هـ، ت: محمد عوامة، ط: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، الأولى، ١٤١٣هـ.
- [٥٨] الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ت: ٣٦٥هـ، ط: الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٨هـ.
- [٥٩] الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ت: ٢٩٧هـ، ت: كمال الحوت، ط: مكتبة الرشد، الريا، الأولى، ١٤٠٩هـ.
- [٦٠] الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري ت: ٥٣٨هـ، ط: دار الكتاب العربي، بيروت، الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- [٦١] الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي ت: ٤٢٧هـ، ط: دار إحياء التراث العربي، الأولى ١٤٢٢هـ = ٢٠٠٢م.
- [٦٢] لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي ت: ٩١١هـ، ط: دار الكتب العلمية.
- [٦٣] اللباب في علوم الكتاب لابن عادل ت: ٧٧٥هـ، ت: عادل أحمد عبد الموجود، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٩هـ.

[٦٤] لسان العرب لابن منظور ت: ٧١١ هـ، ط: دار صادر، بيروت، الثالثة، ١٤١٤هـ.

[٦٥] لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢ هـ، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: دار البشائر الإسلامية، الأولى، ٢٠٠٢م.

[٦٦] المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان ت: ٣٥٤ هـ، ت: محمود إبراهيم زايد، ط: دار الوعي، حلب، الأولى، ١٣٩٦هـ.

[٦٧] مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثم ت: ٨٠٧ هـ، ط: مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ.

[٦٨] المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي ت: ٥٤٢ هـ، ت: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢٢هـ.

[٦٩] المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراسة، خالد بن سليمان المزيني، ط دار ابن الجوزي، الدمام، الأولى، ١٤٢٧هـ.

[٧٠] المحصول في علم أصول الفقه للرازي ت: ٦٠٦ هـ، ط: الرسالة، الثالثة، ١٤١٨هـ.

[٧١] المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ت: ٤٥٨ هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢١هـ.

[٧٢] مختار الصحاح للرازي ت: ٦٦٦ هـ، ط: المكتبة العصرية، الدار النموذجية، الخامسة، ١٤٢٠هـ.

[٧٣] مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي ت: ٧١٠ هـ، ت: يوسف علي بديوي، ط: دار الكلم الطيب، بيروت، الأولى، ١٤١٩هـ.

[٧٤] المدخل لدراسة القرآن الكريم، أ.د. محمد أبو شهبة، ط: مكتبة السنة، الثانية، ١٤٢٣هـ.

- [٧٥] المَرَّاسِيلُ لِأَبِي دَاوُدَ ت: ٢٧٥هـ، ت: شعيب الأرنؤوط، ط: الرسالة، الأولى، ١٤٠٨هـ.
- [٧٦] مِرْقَاةُ الْمِفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ لِلْهَرَوِيِّ ت: ١٠١٤هـ، ط: دار الفكر، الأولى، ١٤٢٢هـ.
- [٧٧] الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ لِلْحَاكِمِ ت: ٤٠٥هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١١هـ.
- [٧٨] الْمُسْتَصْفَى مِنْ عِلْمِ الْأَصُولِ لِأَبِي حَامِدِ الْغَزَالِيِّ ت: ٥٠٥هـ، ت: محمد عبد السلام، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٣هـ.
- [٧٩] مَسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ت: شعيب الأرنؤوط، ط: الرسالة، الأولى، ١٤٢١هـ.
- [٨٠] الْمَسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمُخْتَصَرُ بِنَقْلِ الْعَدَلِ عَنِ الْعَدَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، لمسلم بن الحجاج ت: ٢٦١هـ، ت: محمد فؤاد، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- [٨١] مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ لِلْبَغَوِيِّ ت: ٥١٠هـ، ط: إحياء التراث العربي، الأولى، ١٤٢٠هـ.
- [٨٢] مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ لِلْبَغَوِيِّ ت: ٣١٧هـ، ط: مكتبة دار البيان، الكويت، الأولى، ١٤٢١هـ.
- [٨٣] الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ ت: ٣٦٠هـ، ط: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الثانية.
- [٨٤] مَعْجَمُ مَقَابِييسِ اللُّغَةِ لِابْنِ فَارَسٍ ت: ٣٩٥هـ، ط: دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- [٨٥] مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، الْأَصْبَهَانِيِّ ت: ٤٣٠هـ، ط: دار الوطن، الرياض، الأولى، ١٤١٩هـ.
- [٨٦] مَنَاشِئُ الدَّلَالَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، أ.د. محمد سالم أبو عاصي، ط: مكتبة وهبة، القاهرة، الأولى، ٢٠٢٠م.

- [٨٧] المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي، د. فتحي الدريني، ط: الرسالة، بيروت، الثالثة، ١٤٣٤هـ = ٢٠١٣م.
- [٨٨] مناهج البحث العلمي، أ.د/ محمد سرحان علي المحمودي، ط: دار الكتب، الجمهورية اليمنية، صنعاء، الثالثة، ١٤٤١هـ.
- [٨٩] مناهج وأساليب البحث العلمي «النظرية والتطبيق»، ربحى مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، ط: دار صفاء، عمان، الأردن، الأولى، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م.
- [٩٠] مؤطاً الإمام مالك ت: ١٧٩هـ، ط: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، الأولى، ١٤٢٥هـ.
- [٩١] الميزان في تفسير القرآن للطباطبائي ت: ١٤٠٢هـ، ط: منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الأولى، ١٤١٧هـ.
- [٩٢] النكت والعيون للماوردي ت: ٤٥٠هـ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
- [٩٣] نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني ت: ١٢٥٠هـ، ت: عصام الدين الصبابطي، ط: دار الحديث، مصر، الأولى، ١٤١٣هـ.
- [٩٤] الوافي بالوفيات، الصفدي ت: ٧٦٤هـ، ط: دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- [٩٥] الوسيط في تفسير القرآن المجيد، الواحدي ت: ٤٦٨هـ، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٥هـ.

تَمَّ بِعَضِدِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ،،،،

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١٣٢٧	الملخص باللغة العربية
١٢٣٨	الملخص باللغة الإنجليزية
١٣٣٠	مقدمة
١٣٣٦	المبحث الأول: ومضة مع أسباب النزول
١٣٣٦	المطلب الأول: تعريف أسباب النزول
١٣٣٩	المطلب الثاني: أهمية دراسة أسباب النزول
١٣٤٣	المطلب الثالث: موقف الحداثيين من سبب النزول
١٣٤٧	المبحث الثاني: التعريف بأبي بكر (رضي الله عنه)
١٣٥٣	المبحث الثالث: الآيات النازلة في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)
١٣٥٣	المطلب الأول: آيات صحت نزولها في أبي بكر (رضي الله عنه)
١٣٨٧	المطلب الثاني: آيات قيل بنزولها في أبي بكر (رضي الله عنه)
١٤٤٠	المطلب الثالث: آيات قصد منها أبو بكر (رضي الله عنه)
١٤٤٥	الخاتمة
١٤٥١	المصادر والمراجع
١٤٦٠	فهرس الموضوعات



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ